

Distr.
GENERAL

E/1990/5/Add.49
11 July 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠١

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف عملاً بالمادتين ١٦ و ١٧ من العهد

إضافة

الجمهورية السلوفاكية

[٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠١]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٣	١ - ٣ مقدمة
٣	٤ - ١١ أولا - معلومات عامة
٩	١٢ - ١٥٣ ثانيا - أعمال فرادى مواد الاتفاقية
٩	١٣ - ١٥ المادة ١
١٠	١٦ المادة ٢
١٠	١٧ - ١٨ المادة ٣
١١	١٩ المادة ٤
١٢	٢٠ المادة ٥
١٢	٢١ - ٢٩ المادة ٦
١٧	٣٠ - ٤٣ المادة ٧
٢٢	٤٤ - ٥٣ المادة ٨
٢٧	٥٤ - ٨٩ المادة ٩
٣٩	٩٠ - ١٠٢ المادة ١٠
٤٢	١٠٣-١١٧ المادة ١١
٤٨	١١٨-١٣٥ المادة ١٢
٥٤	١٣٦-١٥٥ المادة ١٣
٦٢	١٥٦ المادة ١٤
٦٣	١٥٧-١٧٣ المادة ١٥
٧٠	١٧٤-١٧٥ الاستنتاجات
٧١	 قائمة المرفقات

مقدمة

١ - عملاً بأحكام المادة ١٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المشار إليه "بالعهد" فيما بعد)، تقدم الجمهورية السلوفاكية - وهي دولة طرف في هذا الصك الدولي - تقريراً بشأن التدابير التشريعية والإدارية والتدابير الأخرى التي اعتمدها بغية إعمال أحكام العهد. وتشمل الوثيقة المقدمة التقريرين الدوريين الأول والثاني للجمهورية السلوفاكية. والتقرير من إعداد وزارة شؤون خارجية الجمهورية السلوفاكية بالتعاون مع قطاعات معنية أخرى وبالا اعتماد على دليل الأمم المتحدة الذي يتضمن التوصيات والمبادئ التي ينبغي أخذها في الاعتبار في مضمون وشكل التقارير الأولية الفردية المقدمة في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة الدولية لحقوق الإنسان. وتم الاعتماد في وضع هذا التقرير على الخبرة القيمة التي تتمتع بها المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية.

٢ - ولقد تم التوقيع في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٨ في نيويورك على العهد باسم جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وصادق عليه الرئيس فيما بعد. وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ أودع صك التصديق لدى الأمين العام، وهو وديع العهد. وعملاً بأحكام المادة ٢٧ دخل العهد حيز النفاذ في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦. ودخل العهد حيز النفاذ بالنسبة إلى جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦. وعن طريق مرسوم صادر عن وزير الشؤون الخارجية في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٦، نُشر نص العهد في عام ١٩٧٦ في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٢٠. وصادق رئيس جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية على العهد وأصدر بياناً بخصوص المادة ٢٦(١). وأصبحت الجمهورية السلوفاكية نتيجة خلافاتها للجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية السابقة (سابقاً جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية/جمهورية تشيكوسلوفاكيا)، دولة طرفاً في العهد في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣. بمفعول رجعي اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

٣ - وتمشياً مع أحكام المادة ٢٣ من العهد، وافقت الجمهورية السلوفاكية على أن يشمل الإجراء الدولي المتخذ لإعمال الحقوق المعترف بها في العهد، وسائل مثل إبرام الاتفاقيات واعتماد التوصيات وتوفير المساعدة التقنية وعقد الاجتماعات الإقليمية والاجتماعات الفنية بهدف تنظيم إجراء مشاورات ودراسات بالاشتراك مع الحكومات المعنية.

أولاً - معلومات عامة

٤ - أسست الجمهورية السلوفاكية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣. بموجب القانون الدستوري رقم ١٩٩٢/٥٤٢ من مجموعة القوانين، وهو القانون الخاص بحل الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية. وعقب انتخابات المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كانت الجمهورية السلوفاكية تعد

٧٤ حزباً سياسياً، و٢٢ حركة سياسية، وترد في الجدول أدناه قائمة بأسماء هذه الأحزاب والحركات بالترتيب الأبجدي (الترتيب الأبجدي السلوفاكي). ويتم في التقريرين الدوريين الأول والثاني رصد الفترة من تاريخ تأسيس الجمهورية السلوفاكية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

الجدول ١ - الأحزاب السياسية

١ -	بيجكو حزب العمال الثوري	٢٧ -	مبادرة الغجر المدنية
٢ -	حزب براتيسلافا السلوفاكي	٢٨ -	الحزب السلوفاكي الحر
٣ -	تحالف الغجر الديمقراطي في سلوفاكيا	٢٩ -	التحالف الديمقراطي السلوفاكي
٤ -	الحزب الديمقراطي	٣٠ -	حزب الشعب السلوفاكي
٥ -	حركة مناصرة سلوفاكيا الديمقراطية	٣١ -	الوحدة الوطنية السلوفاكية
٦ -	حزب العمال الموحد في سلوفاكيا	٣٢ -	الحزب الوطني السلوفاكي
٧ -	الحزب الشيوعي السلوفاكي	٣٣ -	الجمعية السلوفاكية غير البرلمانية
٨ -	حزب كوزيتشه المدني	٣٤ -	المؤتمر الوطني السلوفاكي - الحزب الديمقراطي المسيحي
٩ -	حزب الشعب المسيحي	٣٥ -	الاتجاه
١٠ -	الأحرار	٣٦ -	الحزب الاشتراكي الديمقراطي السلوفاكي
١١ -	حزب الأحرار الديمقراطي السلوفاكي	٣٧ -	الاتحاد الاشتراكي الديمقراطي السلوفاكي
١٢ -	حزب الشعب	٣٨ -	الحزب الديمقراطي اليساري
١٣ -	حزب الهنغارين المحافظين - الليبراليين للانتخابات	٣٩ -	حزب الوحدة الديمقراطية للغجر
١٤ -	الحزب الهنغاري الاشتراكي في سلوفاكيا	٤٠ -	حزب الوسط الديمقراطي السلوفاكي
١٥ -	البديل الوطني السلوفاكي	٤١ -	حزب المعتدلين الديمقراطيين
١٦ -	الاتحاد الوطني للمعوقين في سلوفاكيا	٤٢ -	حزب المتقاعدين السلوفاكي
١٧ -	حزبنا	٤٣ -	حزب المتقاعدين والمعالين اجتماعياً
١٨ -	المبادرة المستقلة للجمهورية السلوفاكية	٤٤ -	حزب إدماج الغجر في سلوفاكيا
١٩ -	منتدى المستقلين	٤٥ -	حزب المسيحيين الكاثوليك
٢٠ -	الحزب المدني السلوفاكي	٤٦ -	حزب حقوق الإنسان
٢١ -	الحزب المدني التحرري السلوفاكي	٤٧ -	حزب الائتلاف الهنغاري
٢٢ -	الحزب التقدمي المحافظ	٤٨ -	حزب الاشتراكيين الهنغارين
٢٣ -	الحزب الاشتراكي الديمقراطي الحقيقي للسلوفاك	٤٩ -	حزب الشباب الديمقراطي
٢٤ -	الحزب الجمهوري	٥٠ -	حزب التفاهم الوطني
٢٥ -	المبادرة الغجرية السلوفاكية	٥١ -	حزب الرفاه الوطني
٢٦ -	حزب الغجر الإثني	٥٢ -	حزب التفاهم المدني

٥٣-	حزب الوحدة المدنية	٦٤-	حزب الأحرار الديمقراطيون في سلوفاكيا
٥٤-	حزب حماية حقوق الغجر في سلوفاكيا	٦٥-	حزب الحرية
٥٥-	حزب العمل	٦٦-	حزب الشعب السلوفاكي
٥٦-	حزب العمل والأمن	٦٧-	الحزب الاشتراكي الديمقراطي للغجر في سلوفاكيا
٥٧-	حزب العمل والتنمية	٦٨-	حزب الخضر السلوفاكي
٥٨-	حزب الحقيقة	٦٩-	نزعة الألفية الثالثة
٥٩-	حزب حكم الطبيعة	٧٠-	اتحاد المبادرة المدنية الغجرية في سلوفاكيا
٦٠-	حزب مناهضة الفساد - ومناصرة النظام والعمل والاعتراف بحقوق جميع المواطنين التزهاء	٧١-	حزب العمال المتحد في سلوفاكيا
٦١-	حزب عمال سلوفاكيا	٧٢-	رابطة الجمهورية - الجمهوريون
٦٢-	حزب الغجر السلوفاكيين	٧٣-	رابطة العمال السلوفاكية
٦٣-	حزب الديمقراطيون الغجر في الجمهورية السلوفاكية	٧٤-	حزب الحرفيين السلوفاكي

الجدول ٢ - الحركات السياسية

١-	الديمقراطيون التشيكوسلوفاكيون	١٢-	سلوفاكيا وطننا
٢-	الحركة الديمقراطية الغجرية في الجمهورية السلوفاكية	١٣-	الحركة الحياضية العصبية السلوفاكية
٣-	حركة السكان ذوي المستوى المعيشي الأدنى	١٤-	سلوفاكيا الجديدة
٤-	حركة ساتيش	١٥-	الحركة المدنية - الديمقراطية
٥-	حركة الضمان الاجتماعي الشعبي	١٦-	حركة الأحرار المدنية
٦-	حركة الطريق الثالث	١٧-	جمعية بودوكلينانسكا الديمقراطية
٧-	حركة تحرير سلوفاكيا	١٨-	مؤتمر الغجر في الجمهورية السلوفاكية
٨-	حركة حرية التعبير عن الرأي	١٩-	الاتحاد الشعبي السلوفاكي
٩-	حركة الديمقراطيون المسيحيين	٢٠-	الاتحاد الجمهوري السلوفاكي
١٠-	الحركة الديمقراطية الهنغارية للغجر في سلوفاكيا	٢١-	الحركة السلوفاكية من أجل التجديد
١١-	النادي البلدي الديمقراطي	٢٢-	الاتحاد الاشتراكي المسيحي

٥- ولدى تأسيس الجمهورية تم إيلاء اهتمام فائق لضمان استمرارية النظام القانوني واستقراره - وهو شرط أساسي لتحقيق استقرار مؤسسات الدولة ومراعاة حقوق الإنسان. وتظل القوانين الدستورية وغيرها من القوانين واللوائح القانونية الملزمة بصفة عامة [للجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية] سارية المفعول في الجمهورية السلوفاكية طالما لم تتناقض مع الدستور (المادة ١٥٢(١) من الدستور). ولقد أدمجت في النظام القانوني السلوفاكي جميع المعايير الأساسية التي تضمن الديمقراطية والشرعية وحقوق الإنسان وحرياته، بما يشمل المعاهدات الدولية التي كانت الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية طرفاً فيها يوم حلها. ولقد خلفت الجمهورية السلوفاكية الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية في ما يلي من اتفاقيات للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان: اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (القانون رقم ١٩٥٥/٣٢)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (القانون رقم ١٩٧٤/٩٥). وتم نشر إخطار الخلافة فيما يتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (القانون رقم ١٩٧٦/١٢٠) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (القانون رقم ١٩٧٦/١٢٠) في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٩٩٤/٥٣ من المجموعة. وخلفت الجمهورية السلوفاكية الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية في الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (القانون رقم ١٩٧٦/١١٦)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (القانون رقم ٦٢/١٩٨٧)، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (رقم ١٩٨٨/١٤٣)، واتفاقية حقوق الطفل (القانون رقم ١٩٩١/١٠٤)، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (القانون رقم ١٩٩١/١٦٩). وصادقت الجمهورية السلوفاكية على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (نشر في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٩٩٩/٣٢٧)، وفي ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩ أودعت باسم الجمهورية السلوفاكية صكوك قبول التعديل المدخل على المادة ٤٣ (٢) من اتفاقية حقوق الطفل.

٦- و الجمهورية السلوفاكية طرف في عدد من الاتفاقيات الدولية والمعاهدات المتعددة الأطراف الموقع أو المصدق عليها من قبل منظمات غير الأمم المتحدة. وتشمل تلك الاتفاقيات والمعاهدات الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، المنشورة في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٩٩٢/٢٠٩، وهي الاتفاقية التي تنص في مادتها ١٤ على حق التمتع بحقوق الإنسان بدون تمييز على أي أساس كان. وأصبحت الجمهورية السلوفاكية طرفاً متعاقداً في الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ صادقت على البروتوكول الحادي عشر الملحق بتلك الاتفاقية والذي يعيد هيكلة آلية الرصد المنشأة بموجب الاتفاقية. وصادقت الجمهورية السلوفاكية في روما بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ على البروتوكول الثاني عشر الملحق بالاتفاقية والمتصل بالمادة ١٤. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ كانت الجمهورية السلوفاكية الدولة الثالثة العضو في المجلس الأوروبي التي صادقت على الاتفاقية الإطارية

لحماية الأقليات القومية وقد دخل هذا الصك حيز النفاذ في الجمهورية السلوفاكية بتاريخ ١ شباط/فبراير ١٩٩٨. وبموجب القرار رقم ١٠٢٦ الصادر في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٨، أعرب المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية عن موافقته على الميثاق الاجتماعي الأوروبي، وصادق رئيس الوزراء على الميثاق في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٨ بالنيابة عن الرئيس. وتعهدت الجمهورية السلوفاكية بتنفيذ ١٨ مادة من مواد الميثاق فور دخول هذا الصك من صكوك حقوق الإنسان حيز النفاذ.

٧- وعملاً بالمادة ١١ من دستور الجمهورية السلوفاكية والمادة ٢ من القانون الدستوري رقم ٢٣/١٩٩١، التي تقدم ميثاق الحقوق والحريات الأساسية كتشريع دستوري للجمعية الاتحادية للجمهورية التشيكية والسلوفاكية، يكون للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي صادقت عليها الجمهورية السلوفاكية ونشرتها بموجب أحكام القانون، الأولوية على قوانين الجمهورية السلوفاكية، شريطة أن تضمن نطاقاً أوسع للحقوق والحريات الأساسية، وتكون ملزمة في أراضيها عموماً.

٨- والحقوق والحريات الأساسية محمية بموجب الدستور في الجمهورية السلوفاكية. ويراعي النظام القانوني السلوفاكي المساواة بين المواطنين أمام القانون كما يوفر نفس الحماية للجميع. وتنص المادة ١٢ من الدستور على أن الحقوق والحريات الأساسية مضمونة في أراضي الجمهورية السلوفاكية لكافة الناس بغض النظر عن الجنس أو العرق أو لون البشرة أو اللغة أو المعتقد أو الدين أو المعتقدات السياسية أو غيرها من المعتقدات أو الأصل القومي أو المنشأ الاجتماعي أو الانتساب إلى جنسية أو مجموعة إثنية معينة أو الثروة أو النسب أو أي مركز آخر. ولا يجوز إلحاق ضرر بأحد أو تفضيل أحد أو التمييز ضد أحد على هذه الأسس. ويكرس الدستور هذا المبدأ الأساسي في جميع أحكامه. كما تُكرّس في الفرع الخامس من الفصل الثاني من الدستور، أي في المواد ٣٥ إلى ٤٣، الأحكام المتصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في العهد.

٩- ولقد كان لموقع الجمهورية السلوفاكية الجغرافي ولتطورها التاريخي أثر كبير في الهيكل الإثني لسكان بلدنا. فيوجد في الجمهورية السلوفاكية إلى جانب المواطنين من القومية السلوفاكية (٨٥,٧ في المائة)، مواطنون ينتمون إلى ١١ قومية أخرى، وهم (وفقاً لبيانات مكتب الإحصاءات بتاريخ ٣١/١٢/١٩٩٤): الهنغاريون (١٠,٦ في المائة)، العجر والتشيكيون (١ في المائة)، والأوكرانيون، والروثينيون، والألمان، والمورافيون، والسيليزيون، والكرواتيون، والبولنديون، والبلغاريون، واليهود. وتوجد فروق كبيرة بين مختلف القوميات المقيمة في أراضي الجمهورية السلوفاكية من وجهة نظر التطور التاريخي، والخصائص الاجتماعية-الديمقراطية، والمؤشرات الحضارية ومستوى تطور الثقافات الإثنية، والهوية الإثنية، والعلاقات مع القومية التي تشكل الأغلبية. وكان عدد السكان المقيمين في أراضي الجمهورية السلوفاكية يبلغ قرابة ٥,٤ مليون نسمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وكانت نسبة الذكور إلى الإناث تعادل ٩٤٦ ذكراً لكل ١٠٠٠ أنثى. ولقد ازداد عدد الذكور

ب ٢٥ ٠٠٠ فرد منذ عام ١٩٩٣ بينما ازداد عدد النساء ب ٣٧ ٠٠٠ امرأة في نفس الفترة. أما انخفاض عدد الأطفال، ولا سيما الذكور، فهو واضح من خلال الهرم السكاني ويعود إلى انخفاض معدل الولادات. وتوضح بيانات مكتب الإحصاءات، أن عدد المولودين الجدد سينخفض انخفاضاً أكبر في مستهل القرن الجديد عندما يبلغ المولودون في فترة الانتعاش السكاني خلال الأربعينات (١٩٤٠-١٩٥٠) سن الستين من العمر.

١٠- ويضمن دستور الجمهورية السلوفاكية (المشار إليه بالدستور فيما بعد) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الجمهورية السلوفاكية. وتكرس المادة ٣٥(١) من الدستور مبدأ حرية اختيار المهنة والتدريب عليها، كما تكرس حق القيام بمشاريع وأنشطة مربحة أخرى. ويضمن الدستور الحق في العمل بموجب المادة ٣٥(٣) كما يضمن الحق في الحصول على شروط عمل عادلة ولائقة بموجب مادته ٣٦. وثمة ضمان آخر لمراعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سلوفاكيا، وهو الحق في حرية تكوين الجمعيات، والحق في إنشاء النقابات والحق في الإضراب (المادة ٣٧ من الدستور). ويحق للنساء والأطفال والأشخاص المصابين بعااهات صحية الحصول على حماية معززة لصحتهم في مكان العمل، كما يحق لهم التمتع بشروط عمل خاصة (المادة ٣٨ من الدستور). ويضمن الدستور الحقوق الاجتماعية عملاً بالمادة ٣٩ التي تنص على ما يلي: "يحق للمواطنين المسنين الحصول على مساعدة مادية كافية في حال إصابتهم بإعاقة في العمل وكذلك عندما يفقدون عائلهم". وتكرس المادة ٤٠ من الدستور حق الفرد في التمتع بالحماية الصحية فضلاً عن حقه في الحصول على الرعاية الصحية المجانية. وتخضع مسائل الزواج والتنظيم العائلي والأسرة لحماية القانون ويكفل الدستور حماية خاصة للأطفال والقصر (المادة ١٤١(١)). كما يكفل الدستور الرعاية الخاصة والحماية في علاقات العمل وما يتصل بذلك من شروط العمل للنساء أثناء حملهن، بينما يتمتع الأطفال المولودون لأبوين متزوجين أو غير متزوجين بالمساواة في الحقوق (المادة ٤١(٢) و(٣)). وتكرس المادة ٤٢ الحق في التعليم لكافة الأشخاص، وتنص على أن الالتحاق بالمدرسة إلزامي. ويحق للمواطنين الحصول على التعليم المجاني في المرحلتين الابتدائية والثانوية. وتكرس المادة ٤٣ من الدستور الحق في حرية الاستفادة من التراث الثقافي، كما تضمن حرية الأبحاث العلمية والفنون. ويحمي القانون حقوق الملكية الفكرية في أي نشاط فكري مبدع. وجميع الحقوق المذكورة مكرسة أيضاً في ميثاق الحقوق والحريات الأساسية المعتمد بموجب القانون الدستوري رقم ٢٣/١٩٩١ الصادر في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ عن الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية.

١١- وتم بفضل انضمام الجمهورية السلوفاكية إلى مجلس أوروبا وخلافتها للجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية في اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، إثبات أهمية المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان واللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان في ستراسبورغ.

ثانياً - إعمال فرادى مواد الاتفاقية

١٢- تحمي التشريعات المحلية والتدابير المتخذة لإعمالها في الجمهورية السلوفاكية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطني الجمهورية السلوفاكية وكذلك الأشخاص الخاضعين لولاية الجمهورية السلوفاكية (ولا تحمي مواطني الجمهورية السلوفاكية فقط).

المادة ١

١٣- هذه المادة مشابهة تماماً للمادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولقد عرضت الجمهورية السلوفاكية موقفها من هذه المادة في المادة ١ من الفرع الثاني من تقريرها الأولي المقدم إلى اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية. وبيّنت الجمهورية السلوفاكية موقفها فيما يتعلق بالحق في حرية تقرير المصير في تقريرها الأولي المقدم في عام ١٩٩٦. بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW/SVK/1)، والمنشور في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٦ (الفرع الأول، المادتان ٣ و ٤).

١٤- والجمهورية السلوفاكية دولة ديمقراطية ذات سيادة وتخضع لحكم القانون. ولقد أسست بموجب قانون دستوري صدر لدى حل الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية. وتم في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ اعتماد إعلان سيادة الجمهورية السلوفاكية. وعملاً بحق الشعوب الطبيعي في تقرير المصير المعترف به دولياً، يقر الإعلان بأن سيادة الجمهورية السلوفاكية هي كأساس الدولة ذات السيادة. وأدرجت في النظام القانوني السلوفاكي كافة المبادئ الأساسية المعمول بها في الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية السابقة والتي تضمن الديمقراطية وحكم القانون و حقوق الإنسان وحرياته. وأدرجت أحكام ميثاق الحقوق والحريات الأساسية في الدستور مباشرة. وسلوفاكيا جمهورية قائمة على النظام البرلماني الذي يعتمد على توزيع السلطات بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية. ويتألف من الجمهورية السلوفاكية رئيس. وينتخب الرئيس مواطنو الجمهورية السلوفاكية بالاقتراع السري المباشر، ويتسلم مقاليد الحكم لمدة خمسة أعوام (التعديل المدخل على المادة ١٠١ من الدستور بموجب القانون الدستوري رقم ١٩٩٩/٩ من المجموعة المعدل لدستور الجمهورية السلوفاكية، والقانون رقم ١٩٩٩/٩ من المجموعة، بشأن أسلوب الانتخاب وعزل رئيس الجمهورية السلوفاكية بالاقتراع الشعبي). ويحق لمواطني الجمهورية السلوفاكية الذين بلغوا ١٨ عاماً من العمر والموجودين في أراضي الجمهورية السلوفاكية يوم الانتخابات أن يشاركوا في انتخاب رئيس الجمهورية.

١٥- وتنص المادة ٤ من الفرع الأول من الدستور على ما يلي: "الثروات الطبيعية والمياه الجوفية وبنائيع العلاج الطبيعي والجاري المائية ملك للجمهورية السلوفاكية". وتضمن القانون رقم ١٩٩٨/٤٤ من المجموعة بشأن حماية الموارد المعدنية واستخدامها (قانون التعدين)، بالصيغة المعدلة بموجب لوائح لاحقة، تعريفاً أكثر تفصيلاً للمادة ٤ من الدستور.

المادة ٢

١٦- التدابير التي تستهدف القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وممارسة الحقوق المنصوص عليها في العهد مضمونة بموجب دستور الجمهورية السلوفاكية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي أدمجت أحكامها في أحكام قانون العقوبات (القانون رقم ١٤٠/١٩٦١ بصيغته المعدلة) على النحو المبين في المادة ٢ من التقرير الأولي المقدم في عام ١٩٩٩ بشأن الاتفاقية إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري. وفيما يتعلق بالمادة ١١ من الدستور، تطبق جميع الحقوق المنصوص عليها في العهد بصورة مباشرة في تشريعات سلوفاكيا المحلية. وعملاً بالمادة ١٤ من اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية بصيغتها المعدلة بموجب البروتوكول الحادي عشر والتي أصبحت نافذة اعتباراً من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ (نشر نصها بالكامل في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٠٢/١٩٩٩)، وكذلك عملاً بأحكام الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان والحقوق المدنية، تنص المادة ١٢(٢) من الدستور على ما يلي: "تضمن الحقوق والحريات الأساسية في أراضي الجمهورية السلوفاكية لكافة الناس بغض النظر عن الجنس أو العرق أو لون البشرة أو المعتقد أو الدين أو المعتقدات السياسية أو المعتقدات الأخرى أو الأصل القومي أو المنشأ الاجتماعي أو الانتساب إلى جنسية أو مجموعة إثنية معينة أو الثروة أو النسب أو أي مركز آخر. ولا يجوز إلحاق ضرر بأحد أو تفضيل أحد أو التمييز ضد أحد على هذه الأسس". وتنص المادة ٥٢ من الدستور على أن "المواطنين الأجانب يتمتعون في الجمهورية السلوفاكية بالحقوق والحريات الأساسية المضمونة بموجب هذا الدستور ما لم يرد النص صراحة على منح هذه الحقوق للمواطنين [السلوفاك] وحدهم". وكذلك يكرس حظر التمييز في القانون المدني والقانون التجاري وفي الفقرة ٦ من القانون رقم ٦٣٤/١٩٩٢، الخاص بحماية المستهلكين، بصيغته المعدلة بموجب لوائح لاحقة.

المادة ٣

١٧- تنص المادة ١٢ من دستور الجمهورية السلوفاكية على المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء، وفيما يلي نص المادة: "الناس أحرار وسواسية في الكرامة والحقوق. والحقوق والحريات الأساسية هي حقوق وحريات لا يمكن نكراها ولا التصرف بها ولا تقييدها ولا إبطائها. وتضمن الحقوق والحريات الأساسية في الجمهورية السلوفاكية لكافة الناس بغض النظر عن الجنس أو العرق أو لون البشرة أو اللغة أو المعتقد أو الدين أو المعتقدات السياسية أو المعتقدات الأخرى أو الأصل القومي أو المنشأ الاجتماعي أو الانتساب إلى جنسية أو مجموعة إثنية معينة أو الثروة أو النسب أو أي مركز آخر. ولا يجوز إلحاق ضرر بأحد أو تفضيل أحد أو التمييز ضد أحد على هذه الأسس". وجميع اللوائح القانونية في الجمهورية السلوفاكية تضمن المساواة بين الرجل والمرأة. ويضمن للمرأة بموجب مدونة قانون العمل حق التمتع بنفس المركز الذي يتمتع به الرجل في العمل.

١٨- وأنشأت الحكومة في عام ١٩٩٦ لجنة التنسيق المعنية بشؤون المرأة بغية ضمان المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء، وتعمل اللجنة بوصفها آلية مؤسسية وطنية تقوم بدور هيئة التنسيق والمبادرة والاستشارة لدى الحكومة لدعم مصالح المرأة في جميع مجالات حياة المجتمع. وكانت لجنة التنسيق المعنية بشؤون المرأة الجهة التي ضمنت وضع خطة العمل الوطنية للمرأة التي وافقت عليها الحكومة في عام ١٩٩٧ بهدف تحسين مركز المرأة في مجالات استراتيجية مختارة من مجالات الحياة في المجتمع. وأتخذ إجراء آخر فيما يتعلق بالإطار المؤسسي لضمان المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة، بتأسيس إدارة تكافؤ الفرص في إطار وزارة العمل في عام ١٩٩٩. وكانت المهمة الرئيسية التي كلفت بها إدارة تكافؤ الفرص هي تنسيق القوانين السلوكية مع قوانين الاتحاد الأوروبي.

المادة ٤

١٩- يجوز في التشريع السلوكي تقييد الحقوق المنصوص عليها في العهد بناء على الأحكام المدرجة في المادة ١٣ (الفقرات من ١ إلى ٤)، الفرع ١، الفصل الثاني من الدستور، التي جاء نصها كالاتي: "لا يجوز فرض واجبات إلا بموجب القانون وفي نطاقه وشريطة مراعاة الحقوق والحريات الأساسية. ولا يجوز فرض أي قيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بموجب القانون مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في هذا الدستور. ويجب أن تطبق القيود القانونية المفروضة على الحقوق والحريات الدستورية على قدم المساواة على جميع الحالات التي تتوافر فيها الشروط المبينة. ويجب لدى تقييد الحقوق والحريات الدستورية إيلاء اهتمام لجوهرها ومغزاها. ويجب ألا يلجأ إلى هذه القيود لأي غرض آخر غير الغرض الذي وضعت لأجله". وتنص المادة ٣٥ من الدستور على أنه "فيما يتعلق بالمواطنين الأجانب يمكن بموجب القانون تعيين ضوابط أخرى للحقوق المنصوص عليها في الفروع ١ إلى ٣". وينص الدستور على قيد آخر في مادته ٣٧(٣)، بما مفاده أنه "يجوز قانوناً تقييد أنشطة النقابات وتقييد تأسيس وتشغيل جمعيات أخرى تحمي المصالح الاقتصادية والاجتماعية إذا لم يوجد في مجتمع ديمقراطي أي سبيل آخر لتفادي مثل هذا التدبير لصون أمن الدولة أو النظام العام أو حقوق الآخرين وحرياتهم". وتنص المادة ٣٧(٤) من الدستور على ما يلي: "حق الإضراب مضمون. ويتم تحديد شروطه بموجب القانون. ولا يخص هذا الحق القضاة ووكلاء النيابة وأفراد القوات المسلحة والوحدات العسكرية الخاصة ورجال الإطفاء". وتنص المادة ٤١(٤) من الدستور على أن "رعاية الأطفال وتربيتهم حق من حقوق والديهم؛ وأنه من حق الأطفال أن يتمتعوا برعاية الأهل وتربيتهم لهم. ولا يجوز تقييد حقوق الوالدين وإبعاد الأطفال عنهم ضد مشيقتهم إلا بموجب حكم تصدره المحكمة على أساس القانون". ويرد آخر قيد يمكن فرضه على الحقوق بموجب الدستور في المادة ٥٤ التي تنص على أنه "يجوز أن يقيد القانون حق القضاة ووكلاء النيابة في الاضطلاع بأنشطة تجارية وأنشطة اقتصادية أخرى كما يجوز أن يقيد الحق المنصوص عليه في المادة ٢٩(٢)؛ وكذلك يجوز أن يقيد القانون الحقوق المنصوص عليها في المادتين ٢٧ و ٢٨ من حقوق الموظفين الذين يشغلون مناصب معينة في مؤسسات الدولة والهيئات الإقليمية المستقلة إذا كانت تتعلق بتأديتهم لمهامهم. ويجوز أن يقيد القانون حق الأفراد في الإضراب عن العمل إذا كانت مهن

هؤلاء الأشخاص حيوية لصون الحياة وحماية الصحة". وثمة قيد آخر للحق في الإضراب عن العمل وهو القيد المنصوص عليه في قانون المفاوضات الجماعية رقم ١٩٩١/٢ من المجموعة، بصيغته المعدلة بموجب القانون ١٩٩١/٥١٩ من المجموعة والقانون رقم ١٩٩٦/٥٤ من المجموعة.

المادة ٥

٢٠- هذه المادة مشابهة تماماً للمادة ٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولقد عرضت الجمهورية السلوفاكية موقفها من هذه المادة في المادة ٥ من الفرع الثاني من تقريرها الأولي المقدم إلى اللجنة المعنية بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام ١٩٩٥. وأدجت أحكام الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان والحقوق المدنية في المادة ١١ من دستور الجمهورية السلوفاكية. وتنص المادة ١١ على أن "للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي صادقت عليها الجمهورية السلوفاكية ونشرت بموجب أحكام القانون الأولوية على قوانينها شريطة أن تضمن نطاقاً أوسع من الحقوق والحريات الأساسية". وتتم بموجب المادة ١٣ (٣) و (٤) من الدستور مراعاة التوازن بين المصالح العامة والخاصة لدى تقييد حقوق وحريات أساسية. وينص الدستور حرفياً في هذه الأحكام على أن "القيود القانونية المفروضة على الحقوق والحريات الدستورية تطبق على قدم المساواة على جميع الحالات وأنه يجب لدى تقييد الحقوق والحريات الدستورية إيلاء اهتمام لجوهرها ومغزاها". ولا يتمتع المشرعون بصلاحيات غير مقيدة لدى ممارستهم لسلطتهم التشريعية وهم مقيدون بأحكام الدستور وملزمون بمراعاتها. وقد صرحت المحكمة الدستورية بهذا الواقع في أحد الآراء القانونية التي أصدرتها مبينة أنه "إذا أراد المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية ضبط بعض العلاقات الاجتماعية بموجب القانون، أمكن له أن يفعل ذلك شريطة أن يراعي الدستور ويستخدم أسلوباً يتماشى والدستور". (PL.US No.29/95. Collection of Findings and Rulings of the Constitutional Court, 1995, Ko ice 1996, p.77 الدستورية، ١٩٩٥، كوزيتشييه ١٩٩٦، الصفحة ٧٧ من النص الأصلي).

المادة ٦

٢١- إعمال الحق في العمل مضمون في الجمهورية السلوفاكية بموجب الدستور (الفرع ٥، المادة ٣٥ (٣)) واللوائح القانونية ذات الصلة، ولا سيما مدونة قانون العمل (القانون رقم ١٩٦٥/٦٥ بصيغته المعدلة بموجب لوائح لاحقة) وتشريع المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٦/٣٨٧، الصادر بشأن العمالة بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ١٩٩٧/٧٠، والقانون رقم ١٩٩٧/٣٥٤، والقانون رقم ١٩٩٧/٣٦٦، والقانون رقم ١٩٩٧/٣٨٦، والقانون رقم ١٩٩٨/٣٩٤، والقانون رقم ١٩٩٩/٥٦، والقانون رقم ١٩٩٩/٢٩٢، والقانون رقم ٢٠٠٠/٩٥، والقانون رقم ٢٠٠٠/٢٤١، والقانون رقم ٢٠٠٠/٢٤٥. وتبين هذه اللوائح القانونية المبادئ الأساسية التي تبني عليها العلاقات في إطار تشريعات قانون العمل.

٢٢- و الجمهورية السلوفاكية طرف متعاقد في اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بسياسة العمالة (رقم ١٢٢)، المبرمة في عام ١٩٦٤ والتي دخلت حيز النفاذ في ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٦ عقب مصادقة رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية عليها. ودخلت اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٥٨ بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة (رقم ١١١) حيز النفاذ بعد أن صادق عليها رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٥. ولقد وقعت الجمهورية السلوفاكية على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقدمت الجمهورية السلوفاكية تقريرها الأولي في إطار تلك الاتفاقية في عام ١٩٩٩ (CERD/C/328/Add.1). (تم تناول الحق في العمل في الفقرات ١٧٦ إلى ١٧٨ من الوثيقة المذكورة).

٢٣- وتنص المادة ٣٥(٣) من الدستور على حق المواطنين في العمل. وتوفر الدولة مساعدة مادية معقولة للمواطنين الذين لا يمكن لهم ممارسة هذا الحق لسبب خارج عن إرادتهم. وهدف الوصول إلى أعلى نسبة ممكنة من العمالة وأكثرها استقراراً والحفاظ على هذه النسبة مكرس كهدف من أهداف سياسة العمالة في الفقرة ١(١) من تشريع المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٦/٣٨٧ بشأن العمالة. والأغراض المنشودة من سياسة العمالة هي على وجه الخصوص توفير العمل لكافة الذين يمكن لهم العمل والذين يرغبون في العمل ويبحثون عنه؛ وإتاحة إمكانية اختيار العمل بحرية والحصول على مؤهلات تمكن من العمل في مهنة ملائمة؛ وإيجاد توازن بين العرض والطلب فيما يتعلق بالعمالة والحفاظ على هذا التوازن؛ والحد من البطالة قدر المستطاع؛ وتوفير ما يناسب من استحقاقات البطالة للمواطنين العاطلين عن العمل لأسباب خارجة عن إرادتهم بغية حفزهم على طلب عمل؛ وتوفير التدريب وإعادة التأهيل في المهن التي تلي الطلب الناشئ في سوق العمالة؛ وإيجاد الظروف المؤاتية لخلق وظائف جديدة؛ وخلق الظروف المؤاتية للحفاظ على العمالة والحيلولة دون وجود فائض جماعي في العمالة؛ واتخاذ تدابير لدعم سهولة الحراك الوظيفي بهدف تكييف عرض العمالة لفرص التوظيف المتاحة في مهن مختلفة، وتحقيق قابلية التنقل الإقليمي للمساعدة على انتقال الموظفين إلى مناطق توفر فرصاً للحصول على عمل مناسب؛ وتوفير خدمات الوساطة والاستشارة المجانية للمواطنين في مجال العمل.

٢٤- ولقد وضعت التدابير الرئيسية لبلوغ هذه الأهداف في بيان السياسة العامة الذي قدمته حكومة الجمهورية السلوفاكية في عام ١٩٩٨، وفي مفهوم سياسة العمالة حتى عام ٢٠٠٠، المعتمد بموجب القرار الحكومي رقم ١٠٣٦ الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ والذي يتضمن "خطة العمالة الوطنية"، وفي "تحليل وضع البطالة الراهن والحلول الممكنة" (وثيقة معتمدة بموجب القرار الحكومي رقم ١٠٠ الصادر في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠). ولقد كان مفهوم سياسة العمالة (بما يشمل سياسة الدولة، وسياسة سوق العمالة ومفهوم خدمات العمالة) المعتمد بموجب القرار الحكومي رقم ٧٥ الصادر في ١ شباط/فبراير ١٩٩٦ سابقاً لمفهوم سياسة العمالة حتى عام ٢٠٠٠ المشار إليه أعلاه، وعلى النحو المبين في الفقرة ٣(٢)(أ) من تشريع المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٦/٣٨٧ بشأن العمالة، تقوم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بتعيين أولويات

سياسة سوق العمالة للسنة المعنية وعلى الأجل الطويل. وينص بيان السياسة العامة الذي قدمته حكومة الجمهورية السلوفاكية في عام ١٩٩٨ فيما يتعلق بالعمالة على ما يلي: " تشمل الأولويات الأساسية للسياسة الحكومية زيادة العمالة المنتجة بالاعتماد على النمو الاقتصادي وإعادة هيكلة الاقتصاد مع مراعاة ضرورة إتاحة فرص عمل جديدة وبالتالي إيجاد الظروف المؤاتية للحد من البطالة تدريجياً".

٢٥- ولقد تم تكريس الحق في العمل وفي حرية اختيار المهنة والحصول على ظروف عمل عادلة ولائقة، في المادة الثالثة من المبادئ الأساسية المنصوص عليها في مدونة قانون العمل، بالاعتماد على أحكام المادتين ١٢ و ٣٦ من الدستور. وتنص المادة الثالثة على أن هذه الحقوق تخص الشخص الطبيعي بدون أي تمييز قائم على أساس العرق أو لون البشرة أو اللغة أو الجنس أو المنشأ الاجتماعي أو السن أو الدين أو المعتقدات السياسية أو المعتقدات الأخرى أو الانتساب إلى حزب سياسي أو إلى نقابة أو إلى جنسية أو مجموعة إثنية. ولا يمكن إقامة علاقة في إطار قانون العمل إلا بموافقة الشخص الطبيعي ورب العمل ويجب أن تتم ممارسة الحقوق والواجبات المترتبة على علاقات تقع في إطار قانون العمل بمراعاة القواعد الأخلاقية وصون التعايش المدني ولا يجوز لأحد أن يسيء استعمال هذه الحقوق ملحقاً بالضرر بطرف آخر في العلاقة القائمة بموجب قانون العمل أو بزميل له في العمل. ولقد وضع القانون رقم ٢٩٢/١٩٩٩، المعدل لتشريع المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ٣٨٧/١٩٩٦ بشأن العمالة بصيغته المعدلة بلوائح لاحقة، على أساس اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٨/١٩٩٨ بشأن النهوض بالعمالة والوقاية من البطالة، والتوصية رقم ١٧٦ المكمل لها. وحظر اعتباراً من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وعملاً بالتعديل المدخل على قانون العمالة رقم ٣٨٧/١٩٩٦ يُحظر "على أرباب العمل نشر أي عرض عمل يتضمن أي قيد أو تمييز قائم على أساس العرق أو لون البشرة أو اللغة أو الجنس أو المنشأ الاجتماعي أو السن أو الدين أو الانتساب إلى حزب سياسي أو إلى نقابة أو إلى جنسية أو الانتماء إلى مجموعة إثنية أو أي مركز آخر".

٢٦- ومدونة قانون العمل هي صك قانون عمل يضمن تكافؤ فرص وظروف العمل للجميع، أي للرجال والنساء على حد سواء. وكان حظر عمل المرأة ليلاً يتسم بطابع تمييزي. والجمهورية السلوفاكية غير ملزمة باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٤ المبرمة في عام ١٩١٩ بشأن تشغيل النساء ليلاً ولا باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٤١ (المعدلة) المبرمة في عام ١٩٣٤ بشأن تشغيل النساء أثناء الليل، ولكنها ملزمة باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٩ (المعدلة) المبرمة في عام ١٩٤٨ بشأن عمل النساء في الصناعة ليلاً والتي نشرت في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٧/١٩٩١ وفي مذكرة وزارة الشؤون الخارجية رقم ١١٠/١٩٩٧. وأبطل حظر عمل النساء ليلاً بموجب القانون رقم ٢٩٧/١٩٩٩ المعدل لمدونة قانون العمل والذي ألغى الأحكام التمييزية المنصوص عليها في الفقرتين ١٥١ و ١٥٢ من مدونة قانون العمل؛ وتم تحديد شروط العمل الليلي من جديد بموجب الأحكام المنصوص عليها في الفقرة ٩٩ من مدونة قانون العمل. وتفرض أحكام القانون على أرباب العمل واجب السهر

على المساواة في الظروف التي يوفرها للرجال والنساء في العمل الليلي. وستشمل مدونة قانون العمل الجديدة المتوقع أن تدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أحكاماً إضافية تتيح للموظفين إمكانية اللجوء إلى المحكمة إذا لم يراع مبدأ المساواة في المعاملة. وتمشياً مع متطلبات مجلس إدارة مكتب العمل الدولي لعام ٢٠٠٠، ستعد الجمهورية السلوفاكية تقريراً مفصلاً عن أعمال اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٩ المبرمة في عام ١٩٤٨ بشأن عمل النساء في الصناعة ليلاً.

٢٧- ويمنح تشريع المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٦/٣٨٧ من المجموعة بشأن العمالة، بصيغته المعدلة بموجب لوائح لاحقة، المواطنين الأجانب والأشخاص عديمي الجنسية الذين يرتبطون بعلاقات قانونية تقع في إطار هذا التشريع نفس المركز القانوني الذي يمنح لمواطني الجمهورية السلوفاكية. ويضبط توظيف الأجانب، في حد ذاته، بموجب المعاهدات الدولية والنظام القانوني السلوفاكي. ويقع توظيف الأجانب في أراضي الجمهورية السلوفاكية ضمن اختصاص وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة. وتتعاون إدارة شرطة الحدود والأجانب التابعة لقيادة قوة الشرطة في مجال توظيف الأجانب بإصدار رخص الإقامة في الجمهورية السلوفاكية لهذا الغرض. ولا يجوز توظيف الأجنبي إلا إذا حصل على رخصة إقامة طويلة الأجل في أراضي الجمهورية السلوفاكية وذلك على أساس تأشيرة دخول تمنح بغرض التوظيف وعلى أساس رخصة عمل يصدرها مكتب العمالة المحلي المعني، أو إذا منح رخصة إقامة دائمة، أو مركز اللاجئ، أو إذا منح حق اللجوء المؤقت أو كان مغترباً سلوفاكياً. وتمنح رخص الإقامة الطويلة الأجل بموجب تشريع المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٥/٧٣ من المجموعة بشأن إقامة الأجانب في أراضي الجمهورية السلوفاكية، وأمر رئيس قوة الشرطة الصادر بموجب لائحة التنفيذ الداخلية رقم ١٩٩٨/١٤ بشأن الإجراءات المتبعة في القضايا المتصلة بإقامة الأجانب في أراضي الجمهورية السلوفاكية. ولا يفرض القانون التجاري رقم ١٩٩١/٤٥٥ أي قيود على حق الفرد في الاضطلاع بأنشطة تجارية. ويتمتع مواطنو الجمهورية السلوفاكية والأجانب المقيمون في أراضي الجمهورية السلوفاكية أو سائر الأجانب بحقوق متساوية. وفيما يتعلق بالأجانب، تم في عام ١٩٩٤ تحرير إمكانية مزاولة الأنشطة التجارية في إطار القانون التجاري. وكما هو مبين في اللوائح الخاصة بإعمال الفقرة ٨(١) من القانون رقم ١٩٩٥/٧٣، يقدم الأجانب طلبات للحصول على رخص الإقامة بغرض العمل إلى الهيئات الدبلوماسية السلوفاكية في الخارج. ويتوقع إلغاء عقبة الإقامة (فيما يتعلق بتوظيف الأجانب في سلوفاكيا) يوم انضمام سلوفاكيا إلى الاتحاد الأوروبي. ويوجد استثناء فيما يخص مواطني الجمهورية التشيكية الذين يوظفون ويمنحون رخص الإقامة الطويلة الأجل على أساس المعاهدة المبرمة بين الجمهورية السلوفاكية و الجمهورية التشيكية في عام ١٩٩٢ بشأن توظيف المواطنين المتبادل.

٢٨- ولوائح قانون العمل الأساسية فيما يتعلق بحق المرأة العاملة في الحماية هي مدونة قانون العمل، التي تنص في المادة السابعة من المبادئ الأساسية على أن تتاح للنساء شروط عمل تمكنهن من المشاركة في العمل مع مراعاة احتياجاتهن الفيزيولوجية بل ووظائفهن الاجتماعية كأمهات يقمن بتربية الأطفال ورعايتهن. وينخفض عدد النساء

العاملات في سلوفاكيا عاماً بعد عام وإن كان معدل النساء العاملات لا يزال مرتفعاً نسبياً. وقد بلغت نسبة النساء النشاطات اقتصادياً من مجموع السكان النشطين ٤٦,٤ في المائة في نهاية عام ١٩٩٦، وانخفضت هذه النسبة إلى ٤٤,٩ في المائة في عام ١٩٩٧. ولقد أصبح تركّز النساء في قطاعي الرعاية الصحية والتعليم مشكلاً شائعاً يواجه في توظيف المرأة. ويفوز الذكور بالوظائف الإدارية عادة أي الوظائف الأفضل من حيث المعاشات والنفوذ. ويظهر شيء من التمييز أيضاً عندما يقارن المستوى التعليمي المحسن لدى المرأة بالمراكز التي تشغلها في الوظيفة. وقد استمر، خلال الفترة قيد الاستعراض، الإخفاق المسجل في استخدام إمكانيات المرأة العلمية ومؤهلاتها حسب ما يتبين من خلال تدني إمكانيات الارتقاء في الحياة المهنية. فأعلى نسبة من النساء العاملات توجد في صفوف الرتب الدنيا من الوظائف الإدارية. وتشكل النساء جزءاً كبيراً من القوة العاملة المساعدة وغير المؤهلة. وذلك يعني أن مستويات التعليم المتشابهة لدى النساء والرجال لا تنعكس في نسبة المشاركة في الوظائف الإدارية الهامة من الجنسين ولا في المناصب التي يشغلها كل من الرجل والمرأة.

٢٩- ويحتوي مفهوم سياسة العمالة حتى عام ٢٠٠٠ تحليلاً للتطورات المسجلة في نسب العرض والطلب في سوق العمالة، وتحليلاً للتطورات المسجلة في ميدان الاقتصاد الكلي في الفترة بين عامي ١٩٨٩ و١٩٩٨. وكذلك تبين الوثيقة الأهداف الرئيسية المنشودة من سياسة العمالة. وتقوم هذه الأهداف على ضرورة بناء سياسة العمالة بصورة تدريجية على نقاط انطلاق واستنتاجات سياسة العمالة المستمدة من عدد من مؤتمرات القمة التي عقدها الاتحاد الأوروبي (ولاسيما استنتاجات مؤتمرات القمة المعقودة في كل من إيسن وأمستردام ولكسمبرغ). وتختتم فروع التحليل، وتوقعات المستقبل والأهداف في مفهوم سياسة العمالة حتى عام ٢٠٠٠، بخطة العمالة الوطنية التي وضعت على أساس تعليمات الاتحاد الأوروبي المقدمة بشأن إعداد خطط العمل الوطنية الخاصة بالعمالة. وهي تتألف من أربعة مقومات هي: تحسين قابلية التوظيف، وتنمية روح المبادرة، وتشجيع قابلية تكيف رجال الأعمال وموظفيهم، وتدعيم السياسات الرامية إلى تحقيق تكافؤ الفرص. ويشدد المفهوم على أن ازدياد العمالة يعتمد قبل كل شيء على سرعة التطور الاقتصادي. وتقوم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بإعداد مشروعين خاصين بفئتين ضعيفتين في سوق العمالة تتصدیان لمشاكل جسيمة في إيجاد العمل. والمشروع الأول هو "برنامج دعم توظيف العاطلين عن العمل منذ مدة طويلة"، والمشروع الثاني هو "التوصية المقدمة إلى مكتب العمالة الوطني بتنفيذ البرنامج القصير الأجل لدعم توظيف الشباب". وترد في الجدول المعنون "دراسة استقصائية نموذجية للقوة العاملة (المرفقان ١ و١أ) بهذا التقرير) لمحة عامة عن العاطلين عن العمل في الجمهورية السلوفاكية في الفترة بين عامي ١٩٩٤ و١٩٩٩ حسب الجنس والسن ومستوى التعليم. وتم في عام ١٩٩٢ تسجيل زيادة في معدل الوظائف الشاغرة التي أعلن عنها أرباب العمل في مكاتب العمالة مقارنة بالعام السابق (١٧١,٣ في المائة) ومقارنة بعام ١٩٩٥ (١٤٢,٥ في المائة)، وعام ١٩٩٦ (١١٢,١ في المائة)، وبعام ١٩٩٧ (١٣٩,٢ في المائة). وفي الفترة بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٩ استخدم صندوق العمالة أو مكتب العمالة الوطني

الجزء الأكبر من الأموال المتوافرة لهما لتطبيق سياسة سوق العمالة النشطة في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧. وتم تسجيل أهم انخفاض في معدل الوظائف الشاغرة في عام ١٩٩٨ (٧٠,٩ في المائة) وفي عام ١٩٩٩ (٥٤,١ في المائة). وتراجع أيضاً في تلك الأعوام حجم الأموال التي كرسها مكتب العمالة الوطني لتطبيق سياسة سوق العمالة النشطة تراجعاً حاداً. وفيما يتعلق بميكل الوظائف الشاغرة في نهاية عام ١٩٩٩، كان أكبر عدد من الوظائف الشاغرة التي أعلن عنها أرباب العمل في مكاتب العمالة يخص العمال المؤهلين (٥٥,٥ في المائة من العدد الإجمالي)، والخبراء والموظفين الإداريين (٢٠,٤ في المائة). وكانت نسبة الوظائف الشاغرة في صفوف المساعدين والعمال غير المؤهلين أدنى نسبة في مجمل الوظائف الشاغرة (٩,٣ في المائة).

المادة ٧

٣٠- إن الجمهورية السلوفاكية طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٢١ بشأن تطبيق الراحة الأسبوعية في المنشآت الصناعية (رقم ١٤)، واتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٧٠ بشأن تحديد الحد الأدنى للأجور (رقم ١٣١)، واتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٥١ بشأن تساوي أجور العمال والعاملات عند تساوي العمل (رقم ١٠٠)، واتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٨١ بشأن السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل (رقم ١٥٥). وقد أدرجت أحكام هذه الاتفاقيات في تشريع الجمهورية السلوفاكية وينعكس ذلك في المعايير القانونية الأساسية المتعلقة بالرواتب.

٣١- أدخل تعديل على قانون الأجور رقم ١١٩٢/١ أصبح نافذاً في الأول من تموز/يوليه ١٩٩٩. وكان الهدف منه تعزيز الحماية القانونية للعاملين الذين يحتمل تعرضهم للأذى بسبب إساءة تطبيق مبدأ تساوي مركز الرجل والمرأة. أما القانون رقم ١٤٣/١٩٩٢ الخاص بالأجور والرواتب المدفوعة للعاملين الاحتياطيين في الهيئات المسؤولة عن الميزانية وبعض الهيئات الأخرى، في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة، فيتعلق، على غرار القانون المذكور أعلاه، برواتب العاملين. وهو يستند أيضاً إلى المبدأ نفسه. ويستعمل القانون مصطلح "العامل" باعتباره مصطلحاً عاماً.

٣٢- إن الحد الأدنى للأجور مكفول في قانون (قانون الحد الأدنى للأجور رقم ١٩٩٦/٩٠ في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة) ينطبق على كل العاملين في الاقتصاد السلوفاكي. أما التعديل الأخير للقانون أعلاه والذي أصبح نافذاً منذ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، فقد عمد إلى تسوية الحد الأدنى للأجور في جمهورية سلوفاكيا ليلبلغ ٤٤٠٠ كورونا سلوفاكية في الشهر (٢٣,٨٠ كورونا في الساعة)، وبهذا تجاوز الحد الأدنى للأجور المستوى الأدنى الحالي للكفاف بالنسبة إلى الشخص البالغ. وقد روعيت عدة عوامل في تسوية الحد الأدنى للأجور، لا سيما الاتفاق مع الشركاء الاجتماعيين للحكومة أو أخذ مواقفهم في الاعتبار. وكانت هنالك عوامل إضافية شملت ما يلي:

المستوى الأدنى الحالي للكفاف بالنسبة إلى الشخص البالغ والحد في القانون (القانون رقم ١٢٥/١٩٩٨ الخاص بالحد الأدنى للكفاف وبتحديد المبالغ اللازمة للمستحقات الاجتماعية التي تقدمها الدولة)؛

التغيير في دليل نفقات المعيشة منذ التسوية الأخيرة للحد الأدنى للأجور؛

المستوى الأدنى للأجور المدفوعة أو الحد الأدنى للأجور المتفق عليه في الاتفاقات الجماعية التي أبرمت على مستوى عال. هذا ويسمح القانون بالاتفاق على حد أدنى للأجور أعلى من الحد الذي تكفله الدولة والذي يطبق في الواقع؛

أدنى الأجور المسجلة إحصائياً والعدد المسجل إحصائياً لمن يتلقون الحد الأدنى للأجور.

٣٣- بعد النظر في كل العوامل المشار إليها في الفقرة السابقة، قدم مشروع قانون إلى مجلس التوافق الاقتصادي والاجتماعي - وهو أعلى الهيئات الثلاثية. وأحيلت تعليقات هذه الهيئة إلى حكومة الجمهورية السلوفاكية قبل مناقشتها لمشروع القانون المعني.

٣٤- وتُحدّد الأجور وحدودها الدنيا من خلال اتفاقات جماعية تتم على مستوى عال وتسجل لدى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة، ويمكن مراقبتها في سياق مهمات التفتيش الخاصة باحترام لوائح قانون العمل، بما في ذلك لوائح الأجور على النحو المحدد في الفقرة ٢٧٠(أ) من قانون العمل.

٣٥- إن لوائح قانون العمل السارية في الجمهورية السلوفاكية لا تميز بين الجنسين، ولهذا تطبق على الرجال والنساء تطبيقاً متساوياً. والهدف منها رصد واحترام الأجر المتساوي للرجال والنساء عن العمل نفسه أو عن العمل متساوي القيمة. وتمشياً مع هذه الرغبة، طلبت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة مساعدة خبراء من الاتحاد الأوروبي لتفسير توجيه مجلس الاتحاد رقم 75/117/EEC بشأن تقريب قوانين الدول الأعضاء المتعلقة بتطبيق مبدأ الأجر المتساوي للرجال والنساء مع التركيز على مسألتَي المراقبة واحترام القانون. وسعيًا وراء تحسين الوضع العام للنساء أنشئت بعض المؤسسات (لجنة التنسيق النسائية والنادي النسائي في المجلس الوطني) كما أسس، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المركز الوطني للمساواة بين الرجل والمرأة.

٣٦- ويمكن تبين تطور الأجور الشهرية الاسمية للعاملين في سلوفاكيا بحسب المجالات المختلفة ونوع الملكية، من خلال الجدول التالي:

الجدول ٣ - متوسط الأجر الشهري الاسمي في الجمهورية السلوفاكية

١٩٩٩		١٩٩٨		١٩٩٧		المجالات
مؤشر ٩٩/٩٨	كورونا سلوفاكية	مؤشر ٩٨/٩٧ ^(١)	كورونا سلوفاكية	مؤشر ٩٧/٩٦	كورونا سلوفاكية	
١٠٨,٩	١١ ٥٧١	١١٠,٠	١٠ ٦٣٠	١١٣,٦	٩ ٦٩٧	المجال التجاري ومنه:
١٠٩,١	١٢ ٤٧٢	١١١,٨	١١ ٤٣٣	١١٧,٢	١٠ ٣٢١	- المؤسسات الاقتصادية الحكومية
١٠٨,٠	١٠ ٩٤٤	١٠٨,٤	١٠ ١٣٤	١١٠,٥	٩ ٣٦٨	- المؤسسات الخاصة المحلية
١٠٣,٣	٩ ٤٨٧	١٠٨,٦	٩ ١٨٥	١١٤,٣	٨ ٥٤٥	المجال غير التجاري ^(٢)

المصدر: المكتب الإحصائي.

- (١) نظراً إلى تغيير منهجية تحديد متوسط الأجر في عام ١٩٩٨ (لم يعد يؤخذ بالأجر المدفوع للعامل لقاء بقائه تحت الطلب وفي حالة تأهب للعمل في حساب متوسط الأجر)، استخدمت البيانات القابلة للمقارنة، أي البيانات المسجلة باستخدام منهجية ١٩٩٧، في تحديد المؤشرات على امتداد عام ١٩٩٨.
- (٢) يشمل المجال غير التجاري المؤسسات الحكومية وشبه الحكومية.

٣٧ - إن التشريع الخاص بالسلامة والصحة في ظروف العمل يندرج في عدد من اللوائح القانونية الملزمة عموماً في جمهورية سلوفاكيا. أما المتطلبات الأساسية لحماية سلامة العاملين وصحتهم والتي ينبغي لأصحاب العمل والعمال على حد سواء أن يستوفوها في المهام المتعلقة بالوظيفة وضمن نطاق اختصاصهم، فهي محددة في قانون العمل، والقانون رقم ١٩٨٨/٥١ بشأن أنشطة التعدين والمتفجرات وإدارة التعدين الحكومية، والقانون رقم ١٩٩٤/٢٧٢ بشأن حماية صحة الشعب، والقانون رقم ١٩٩٦/٣٣٠ بشأن السلامة والصحة في مكان العمل. أما من جهة ثانية، فتمتد عدد من المراسيم المتعلقة بمسائل سلامة العاملين وصحتهم تصدر عن مختلف الإدارات الحكومية المركزية المختصة مثل المرسوم رقم ١٩٦٦/٤٥ بشأن إقامة وحماية ظروف عيش صحية، والرسوم رقم ١٩٨١/٨ الخاص بالسلامة والصحة في مكان العمل في عمليات الحفر والعمليات الجيوفيزيائية واستغلال وتكرير الغازات والسوائل، والرسوم رقم ١٩٨٢/٥٩ الذي يحدد المتطلبات الأساسية من أجل تأمين سلامة العمل والمنشآت التقنية، والرسوم رقم ١٩٩٦/٣٧٧ الخاص بتوفير معدات الوقاية الشخصية. وجاء آخر تعديل لقانون العمل من خلال القانون رقم ١٩٩٩/٢٩٧ مضيفاً بعض الواجبات الأساسية الأخرى على العاملين أنفسهم مثل تقدير الأخطار الناجمة عن العمل، واتخاذ الإجراءات الضرورية في الحالات الاستثنائية، والقيام، دورياً، بتفحص التقدم المحقق عن طريق التعاون مع العاملين، إلخ... ومن خلال الموافقة على القانون رقم ٢٠٠٠/٩٥ الخاص بتفتيش العمل وتعديل بعض القوانين التي حلت مكان القانون السابق رقم ١٩٦٨/١٧٤، وضعت شروط قانونية من أجل تعزيز تفتيش أرباب العمل وأصبحت نافذة منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وتركزت على تنفيذ اللوائح القانونية لحماية حياة العاملين وصحتهم، إلى جانب قانون العمل ولوائح الأجور، بما في ذلك احترام مبدأ تساوي الأجر والالتزامات الناجمة عن الاتفاقات الجماعية. وسعيًا

وراء تحسين الوضع في مجال حماية سلامة العاملين وصحتهم، يجري الآن الإعداد لمجموعة من اللوائح القانونية الجديدة ضمن إطار أنشطة الاندماج في الجمهورية السلوفاكية.

٣٨- بموجب الفقرة ١٠٢(١) من قانون العمل، تحددت مدة إجازة العاملين مدفوعة الأجر بأربعة أسابيع لكل فئات العمل. وينطبق هذا النص على كل العاملين بغض النظر عن السن. وبموجب الفقرة ١٠٢(٢) من قانون العمل، للعاملين الذين أتموا مع نهاية السنة التقويمية ١٥ سنة من العمل بعد بلوغهم سن ١٨ عاماً الحق في إجازة خمسة أسابيع مدفوعة الأجر.

٣٩- ويمكن، من خلال اتفاق جماعي، أن تمدد الإجازة المدفوعة للعاملين أسبوعاً آخر يضاف إلى المدة المحددة في الفقرة ١٠٢(١) و(٢) من قانون العمل. ويمكن للمؤسسات التي لا تعمل فيها نقابات أن تدرج هذا الحق في لائحة داخلية (الفقرة ١٠٢(٣)). ويحق للمعلمين كما لمديري المدارس ونوابهم إجازة سنوية مدفوعة الأجر مدتها ثمانية أسابيع؛ أما معلمو دور الحضانة، بمن فيهم مديرو هذه المدارس ونوابهم، والمدرّبون والمشرّفون على التدريب المهني، فلهم الحق في إجازة سنوية مدفوعة الأجر مدتها ستة أسابيع (الفقرة ١٠٢(٤)).

٤٠- بموجب الفقرة ١٠١، لكل من يعمل بلا انقطاع عند صاحب عمل واحد لمدة ٦٠ يوماً على الأقل من سنة تقويمية، الحق في إجازة سنوية مدفوعة الأجر أو في جزء تناسبي منها إذا لم يستمر العمل بلا انقطاع لسنة تقويمية كاملة. وتحسب المدة التناسبية للإجازة المدفوعة على أساس واحد على اثني عشر من الإجازة مدفوعة الأجر لسنة تقويمية عن كل شهر تقويمي من العمل بلا انقطاع لدى صاحب العمل ذاته. وبموجب الفقرة ١٠٤، للعاملين الذين لا حق لهم في إجازة سنوية مدفوعة الأجر، ولا في جزء تناسبي منها كوفهم لم يعملوا لدى صاحب العمل نفسه لمدة ٦٠ يوماً على الأقل، الحق في إجازة مدفوعة الأجر مقابل عدد أيام عملهم - وهي واحد على اثني عشر من الإجازة مدفوعة الأجر لكل ٢٢ يوماً من السنة التقويمية المعنية.

٤١- يحق للعاملين خلال إجازتهم المدفوعة، تفاضي معدل أجرهم وأية مستحقات عينية مرافقة له. وبموجب المرسوم الحكومي رقم ١٩٨٥/٢٥، للعاملين في منشآت البناء الحق في أسبوع آخر يضاف إلى الإجازة السنوية مدفوعة الأجر إن كان عملهم يتم في مواقع للبناء تحت ظروف عمل بالغة الصعوبة، أي أنهم يتعرضون لما يلي:

آثار مضرّة بسبب تكنولوجيا البناء وإجراءات العمل؛

ظروف مناخية غير مؤاتية؛

ضغط جسدي أو عصبي نفسي شديد؛

خطر متزايد من إصابات العمل.

وبموجب المرسوم الحكومي رقم ١٩٨٢/٧٥، للعاملين بصورة دائمة في مناجم الفحم تحت الأرض، الذين يعملون في نوبات عمل أيام السبت يفرضها نظام الاستخراج في المنجم، الحق في إجازة إضافية خاصة مدفوعة الأجر. فلهؤلاء العاملين الحق في إجازة إضافية خاصة مدفوعة الأجر من يوم واحد عن كل يوم سبت عملوا خلاله. أما من عملوا تحت هذه الشروط خلال جزء فقط من سنة تقويمية، فيحق لهم نسبة واحد على اثني عشر من الإجازة الإضافية المدفوعة لكل ٢٢ يوماً عملوا خلاله في هذه الظروف. وبناء على أحكام الفقرة ١١٠ (ب) من قانون العمل، يجب أن تؤخذ دائماً الإجازة الإضافية والإجازة الإضافية الخاصة مدفوعة الأجر، وأن يفاد منها بصورة تفضيلية.

٤٢ - بموجب الفقرة ٩١ (١) من قانون العمل تعتبر أيام الراحة أيام الاستراحة الأسبوعية للعاملين والأعياد الوطنية أو أيام العطل الرسمية. أما القانون رقم ١٩٩٣/٢٤١ الخاص بالأعياد الوطنية والعطل الرسمية وأيام الذكرى، بصيغته المعدلة في القانون رقم ١٩٩٦/٢٠١، فقد حدد الأيام التالية في كل سنة تقويمية أعياداً وطنية: ١ كانون الثاني/يناير (استقلال الجمهورية السلوفاكية)، و ٥ تموز/يوليه (عيد القديس سيريلوس والقديس ميثوديوس)، و ٢٩ آب/أغسطس (ذكرى الانتفاضة الوطنية السلوفاكية)، و ١ من أيلول/سبتمبر (يوم الدستور السلوفاكي). وُحددت الأيام التالية أيام عطل رسمية: ٦ كانون الثاني/يناير (عيد الغطاس - عيد الملوك الثلاثة)، ويوم الجمعة العظيمة، واثنين الفصح، و ١ أيار/مايو (عيد العمال)، و ٨ أيار/مايو (عيد الانتصار على الفاشية)، و ١٥ أيلول/سبتمبر (سيدة الأحران السبعة)، و ١ تشرين الثاني/نوفمبر (عيد جميع القديسين)، و ٢٤ كانون الأول/ديسمبر (ليلة الميلاد)، و ٢٥ كانون الأول/ديسمبر (عيد الميلاد)، و ٢٦ كانون الأول/ديسمبر (يوم الهدايا). فكل هذه الأعياد أعياد رسمية. وبموجب الفقرة ٩١ (٢) من قانون العمل، لا يؤمر بالعمل في أيام العطل الرسمية إلا في حالات استثنائية ويجب التفاوض بشأنه مع السلطة النقابية المختصة. وعملاً بالفقرة ٩١ (٣) من قانون العمل لا يمكن الطلب من العاملين أن يعملوا خلال الاستراحة الأسبوعية إلا من أجل القيام بالأعمال التالية التي لا يمكن الاستغناء عنها ولا القيام بها في أيام العمل العادية:

(أ) أعمال التصليح العاجلة؛

(ب) أعمال الشحن والتفريغ؛

(ج) أعمال الجرد وإقفال الحسابات؛

(د) العمل في وحدات العمليات الدائمة محل عامل لم يتمكن من الحضور إلى نوبة عمله؛

(هـ) العمل لتفادي خطر على الحياة أو الصحة في حال وقوع كوارث طبيعية أو أحداث استثنائية مماثلة؛

(و) الأعمال الضرورية لتلبية حاجات السكان الأساسية وحاجاتهم الصحية والثقافية؛

(ز) عمل أفراد طواقم السفن؛

(ح) إطعام الماشية ولاعتناء بها.

وبموجب الفقرة ٩١(٤) من قانون العمل، لا يمكن أن يطلب من العمال، في أيام الأعياد الوطنية أو العطل الرسمية، إلا القيام بالأعمال التي يمكن طلب القيام بها خلال الاستراحة الأسبوعية، وفقط في وحدات تعمل بصورة دائمة أو في وحدات ضرورية لحراسة مباني صاحب العمل.

٤٣- وبموجب الفقرة ٦ من القانون رقم ١٩٩٢/١ الخاص بالأجور والرواتب المدفوعة للعاملين الاحتياطيين ومتوسط الأجور، في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة، للعاملين الحق في إجازة في أيام الأعياد والعطل الرسمية مع تقاضي أجرهم العادي وأجر إضافي يساوي ٥٠ في المائة على الأقل من متوسط أجرهم. وإذا اتفق العامل مع صاحب العمل على إجازة إضافية تعويضاً عن العمل أيام العطل، فلا يحق له تقاضي الأجر الإضافي. أما الأجر المتفق عليه في عقد العمل مع الموظفين الإداريين، فيمكن أن يأخذ في الاعتبار العمل التحضيري الذي يتم في أيام العطل. وبموجب الفقرة ١٤ من القانون رقم ١٩٩٢/١٤٣ الخاص بالأجور والرواتب المدفوعة للعاملين الاحتياطيين في الهيئات المسؤولة عن الميزانية وبعض الهيئات الأخرى، في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة، فإن من حق العاملين تقاضي ضعف متوسط أجرهم في الساعة عن كل ساعة عمل خلال عيد وطني أو عطلة رسمية، إلا إذا اتفق كل من العامل وصاحب العمل على إجازة تعويضية. ويحق للعاملين أن يتقاضوا تعويضاً يساوي متوسط أجرهم عن كل يوم استراحة تعويضية تقدم مقابل العمل خلال عيد وطني أو عطلة رسمية. أما العامل الذي لم يقيم بعمله لأن يوم عطلة رسمية صادف يوم عمله، فله الحق في تقاضي أجر بديل يساوي متوسط أجره. هذا ولا تستثنى من التمتع بهذه الحقوق أية فئة من العاملين. أما إذا كان العامل، بموجب الفقرة ١١٠(٢) من قانون العمل، يقضي إجازة مدفوعة الأجر وصادف عيد وطني أو عطلة رسمية يوماً من أيام عمله العادية، فهذا اليوم لا يحسم من إجازته المدفوعة الأجر.

المادة ٨

٤٤- إن الجمهورية السلوفاكية طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٩ بشأن حق التنظيم والمفاوضة الجماعية (رقم ٩٨)، واتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٨ بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم (رقم ٨٧) (نشرت في مجموعة القوانين تحت الرقم ٤٨٩/١٩٩٠).

٤٥- تضمن المادة ٣٧(١) و(٢) من دستور الجمهورية السلوفاكية حق كل فرد في حرية تكوين جمعيات مع آخرين من أجل حماية حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. أما إنشاء النقابات فينظمه القانون رقم ١٩٩٠/٨٣ الخاص

بتشكيل المواطنين للجمعيات، في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة. وقد أدى إقرار قانون المفاوضة الجماعية وإنشاء مجلس التوافق الاقتصادي والاجتماعي عام ١٩٩٠ إلى إضفاء الشرعية على النقابات في الجمهورية السلوفاكية ووضعهم على قدم المساواة مع أصحاب العمل والحكومة. وتنشأ النقابات بصورة مستقلة عن الدولة. ولا يسمح بتقييد عدد النقابات أو بمعاملة أية نقابة معاملة تفضيلية على حساب الأخرى في مؤسسة ما أو في قطاع من القطاعات. وعملاً بأحكام الفقرة ٩(أ) من القانون رقم ١٩٩٠/٣٠٠ المعدل للقانون رقم ١٩٩٠/٨٣ الخاص بتشكيل المواطنين للجمعيات، فإن النقابات العمالية ومنظمات أصحاب الأعمال تصبح شخصية اعتبارية في اليوم التالي ليوم تسليم طلبات تسجيلها إلى وزارة الداخلية. ويجب أن يقدم طلب تسجيل نقابة عمالية (أو منظمة لأصحاب العمل) من قبل ثلاثة أشخاص على الأقل، على أن يكون أحدهم على الأقل تجاوز ١٨ سنة. ويتوجب على النقابة، لكي تقيّد في سجل النقابات، أن تقدم طلب التسجيل إلى وزارة داخلية الجمهورية السلوفاكية مرفقاً بنظامها الأساسي الذي يجب أن يتضمن: اسم النقابة، وعنوانها، والهدف من عملها، وهيئات النقابة وطريقة إنشائها، ومواصفات الهيئات والموظفين المخولين بالتصرف باسم النقابة، والأحكام الخاصة بالوحدات التنظيمية إن كانت سارية، وعملاً إذا كانت تتصرف باسمها الخاص، وطرق استعمال الأموال، وحقوق أعضاء النقابة وواجباتهم.

٤٦ - سجلت وزارة الداخلية ما مجموعه ٣٨٩ نقابة عمالية و ٧٤ نقابة عمالية وطنية واتحاد نقابات عمال سلوفاكيا. وترد في المرفق ٢ بهذا التقرير قائمة النقابات التي يضمها اتحاد نقابات عمال سلوفاكيا وعضوية النقابات المنضوية في الاتحاد.

٤٧ - يملك موظفو إدارات الدولة وموظفو الحكومات المحلية في الجمهورية السلوفاكية حرية إنشاء النقابات والانضمام إليها من دون أية قيود. وليس ثمة قيود قانونية على ممارسة الحقوق التي يتضمنها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ووفقاً للفقرة ٢(٤) من القانون رقم ١٩٩٠/٨٣ الخاص بتشكيل المواطنين للجمعيات، بصيغته المعدلة في لوائح لاحقة، يمنع الجنود في الخدمة الفعلية من إنشاء نقابات والانضمام إليها. ولكن من حق أعضاء قوات الشرطة تنظيم أنفسهم في نقابات وفقاً للمادة ٣٧ من الدستور. علماً أنه لم يكن مسموحاً حتى عام ١٩٨٩، لقوات الشرطة بالانضمام إلى نقابات بموجب القوانين التي كانت نافذة قبل ذلك العام. أما الآن فتعمل في سلوفاكيا نقابة للشرطة وهي سلطة عليا تمثل كل التنظيمات القاعدية لأعضاء قوات الشرطة. ويتمثل الهدف الرئيسي لنقابة الشرطة في تأمين الحماية القانونية والأمن الاجتماعي لأعضائها. وفي العام ١٩٩٢، أصبحت نقابة الشرطة أول اتحاد من البلدان الشيوعية سابقاً يقبل به عضواً كاملاً في الاتحاد الدولي لنقابات الشرطة. ويضم الاتحاد الدولي لنقابات الشرطة ١٩ اتحاداً أوروبياً للشرطة. وأسس عام ١٩٩٣ في الجمهورية السلوفاكية اتحاد نقابات الشرطة في سلوفاكيا. أما نطاق حقوق النقابات التي تضم أعضاء من قوات الشرطة وقوات حرس السجون والمحاكم الذي ينحصر في تعزيز وحماية مصالح الأعضاء الاجتماعية، فيحدده القانون ١٩٩٨/٧٣

الخاص بموظفي الدولة من أعضاء قوات الشرطة، والخدمات الإعلامية السلوفاكية، وقوات حرس السجون والمحاكم، وشرطة السكك الحديدية، بصيغته المعدلة في لوائح لاحقة.

٤٨- وبموجب المادة ٣٧(٤) يشرع دستور الجمهورية السلوفاكية حق الإضراب بصورة عامة باعتباره حقاً من الحقوق الاجتماعية للمواطنين. ويرد أيضاً مصطلح "إضراب" في أحكام المادة ٢٧(٤) من ميثاق الحقوق والحريات الأساسية (القانون الدستوري رقم ١٩٩١/٢٣) وقانون المفاوضة الجماعية (القانون رقم ١٩٩١/٢ بصيغته المعدلة في لوائح لاحقة).

٤٩- إن قانون المفاوضة الجماعية (القانون رقم ١٩٩١/٢) بصيغته المعدلة في القانون رقم ١٩٩١/٥١٩ والقانون رقم ١٩٩٦/٥٤ هو النظام القانوني الوحيد المتعلق بالمسائل الأساسية ذات الصلة بحق الإضراب والحق في المفاوضة الجماعية. أما السند القانوني للمشاورات المتكافئة بين العاملين وأصحاب العمل فيتناوله قانون العمل في القانون رقم ١٩٩٢/١ الخاص بالأجور والرواتب المدفوعة للعاملين الاحتياطيين وبمتوسط الأجور، بصيغته المعدلة في لوائح لاحقة، والقانون رقم ١٩٩٢/١٤٣ الخاص بدفع الأجور. ويتعلق ذلك بشروط العمل والتوظيف، بصورة رئيسية، وبنقل الشركات والفصل الجماعي للعمالة الزائدة عن الحاجة، إلخ... وتُعتبر عدم استجابة صاحب العمل لالتزامه بمناقشة مسائل معينة مع السلطة النقابية المعنية انتهاكاً للوائح قانون العمل ويمكن، كما هو الشأن في سائر القضايا التي تنتهك فيها لوائح قانون العمل، أن تفرض غرامة على صاحب العمل.

٥٠- يعرف القانون الإضراب بأنه توقف العاملين عن العمل جزئياً أو كلياً. وثمة شرط لإعلان الإضراب يتمثل في عدم طلب الأطراف المتعاقدة قيام محكم بتسوية النزاع بينها. ويقصد بالإضراب التضامني الإضراب لمساندة مطالب عاملين آخرين مضربين. وهناك شرط قانوني للإضراب هو موافقة نصف العاملين على الأقل ممن يعينهم الاتفاق الجماعي. وفي التطبيق العملي، فإن موافقة العاملين تتحدد من خلال التصويت. والقانون يحدد أيضاً الذين لا يسمح لهم بالاشتراك في التصويت بشأن إضراب. ويعتبر العاملون الذين وافقوا على الإضراب مشاركين فيه طوال فترة الإضراب. والعاملون الذين وافقوا على الإضراب وانضموا إليه يعتبرون مشاركين منذ اليوم الذي انضموا فيه إليه.

٥١- وتمشياً مع المادة ٥٤ من الدستور، تقيّد الفقرة ٢٠ من قانون المفاوضة الجماعية الحق في الإضراب لاستبعاد العاملين في مهن ضرورية لحماية الحياة والصحة. ويشمل ذلك ثلاثة أنماط من الأعمال تعتبر غير شرعية وهي:

١' عدم احترام الأصول الإجرائية،

٢' إعلان الإضراب في أماكن عمل تخطر فيها الإضرابات،

٣٠٠ الأوضاع الاستثنائية.

١٠٠ بموجب القانون، تعتبر الإضرابات التالية غير مشروعة بسبب عدم احترامها للأصول الإجرائية:

(أ) الإضراب الذي لا تسبقه دعوى أمام وسيط (لا ينطبق هذا الشرط على الإضرابات التضامنية)؛

(ب) الإضراب الذي يُعلن أو يستمر بعد بداية إجراءات أمام محكم أو بعد إبرام اتفاق؛

(ج) الإضراب الذي يعلن أو يبدأ طبقاً للشروط المحددة في قانون المفاوضة الجماعية؛

(د) الإضراب الذي يعلن أو يبدأ لأسباب غير الأسباب المحددة في قانون المفاوضة الجماعية؛

(هـ) الإضراب التضامني، إذا كان صاحب عمل المشاركين في مثل هذا الإضراب، لا سيما بسبب ارتباطات اقتصادية، لا يستطيع التأثير في سير أو نتائج إضراب العاملين الذين يساند الإضراب التضامني مطالبهم.

٢٠٠ بموجب القانون، تعتبر الإضرابات التالية غير مشروعة بسبب إعلانها في أماكن عمل تخطر فيها الإضرابات:

(أ) إضراب العاملين في مؤسسات الرعاية الصحية أو الاجتماعية، إذا كان الإضراب يعرض حياة المواطنين أو صحتهم للخطر؛

(ب) إضراب العمال الذين يديرون منشآت للطاقة النووية، ومرافق تستعمل مواد انشطارية، ومرافق أنابيب النفط أو الغاز؛

(ج) إضراب القضاة وموظفي النيابة العامة، وأعضاء القوات المسلحة والأجهزة المسلحة، والعاملين في مراقبة الحركة الجوية وفي الملاحة الجوية؛

(د) إضراب أعضاء فرقة الإطفاء، والعاملين في فرق الإطفاء، وأعضاء فريق الإنقاذ المؤسس وفقاً للأنظمة الخاصة لأماكن العمل المعنية، والعمال المسؤولين عن تشغيل الاتصالات، إذا كان من المحتمل أن يعرض الإضراب للخطر حياة المواطنين أو صحتهم أو الممتلكات.

٣٠٠ بموجب القانون، تعتبر الإضرابات التالية غير مشروعة بسبب وضع استثنائي:

(أ) الإضراب في ظروف حالة طوارئ عسكرية وعند اتخاذ تدابير استثنائية؛

(ب) إضراب العاملين في المناطق المنكوبة بكوارث طبيعية التي تأمر السلطات الرسمية المختصة باتخاذ تدابير استثنائية فيها؛

وتبت في شرعية الإضراب محكمة محلية في المنطقة التي يقع فيها مقر الهيئة النقابية المعنية. وتنعقد المحكمة بناء على اقتراح يمكن أن يقدمه:

صاحب عمل؛

منظمة لأصحاب الأعمال؛

نائب عام.

٥٢ - يحدد قانون المفاوضة الجماعية الآثار القانونية المحتملة، نتيجة إضراب ما، على العاملين المضربين وعلى النقابة المعنية.

ينص القانون على أنه لا يحق للمشاركين في إضراب الحصول على أجور أو تعويضات عن فترة مشاركتهم في الإضراب؛

بعد دخول قرار المحكمة بعدم شرعية الإضراب حيز التنفيذ، تعتبر المشاركة في الإضراب غياباً غير مشروع عن العمل؛

يستبعد القانون، بصورة حصرية، المسؤولية المتبادلة عن الأضرار التي يتحملها العاملون - المشاركون في الإضراب - أو أصحاب العمل جراء التوقف عن العمل بسبب الإضراب.

وينص القانون على أنه لا يحق للمشاركين في إضراب الحصول في أثناء الإضراب على مستحقات حالة المرض وفقاً للشروط المحددة في أنظمة التأمين ضد المرض والتي تتعلق بتوفير مستحقات في حالة المرض ومستحقات لمعالجة فرادى من أفراد العائلة.

٥٣ - إن البيانات حول الإضرابات في سلوفاكيا موضوع دراسات استقصائية إحصائية تجريها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة وتدرجها في التقرير حول الحالة الاجتماعية لسكان الجمهورية السلوفاكية خلال السنة التقويمية المعنية. أما التشريع المعمول به في سلوفاكيا بشأن المفاوضة الجماعية والإضراب، وهو مثال أقصى للتشريع من هذا القبيل، فلا يتماشى تماماً مع وثائق الاتحاد الأوروبي. وفي رأي خبراء الاتحاد الأوروبي فإن "الحق

في الإضراب" كما هو محدد في الميثاق الاجتماعي الأوروبي حق فردي. بينما يُضفي دستور الجمهورية السلوفاكية وقانون المفاوضة الجماعية رقم ١٩٩١/٢ على حق الإضراب طبيعة الحق الجماعي.

المادة ٩

٥٤- إن الجمهورية السلوفاكية طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٥٢ بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي (رقم ١٠٢)، وفي اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٦٧ بشأن إعانات العجز والشيخوخة والورثة (رقم ١٢٨)، واتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٦٩ بشأن الرعاية الطبية وإعانات المرض (رقم ١٣٠).

٥٥- في الفقرات من ١٩٢ إلى ١٩٥ من الفرع ٥ (هـ) '٤' من لتقرير الأولي لعام ١٩٩٩ المتعلق بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، قُدِّم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري تفسير مفصل لتشريع الجمهورية السلوفاكية المتعلق بالحق في الضمان الاجتماعي. فنظام الضمان الاجتماعي، وفقاً للنطاق المحدد له في كل من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢ لعام ١٩٥٢ (والمنشورة في مجموعة القوانين تحت الرقم ١٩٩١/٤٦١) وفي مذكرة وزارة الشؤون الخارجية رقم ١٩٩٧/١١٠ (النقطة ٣٦)، يتشكل في الوقت الحاضر كما يلي:

نظام للتأمين الصحي يمول الرعاية الطبية؛

نظام للتأمين ضد المرض يوفر المستحقات النقدية في حالات المرض والأمومة؛

نظام للتأمين التقاعدي يوفر معاشات تقاعدية للشيخوخة والعجز وللورثة؛

نظام إضافي للتأمين التقاعدي يقدم إلى العاملين معاشات تقاعدية إضافية. والاشتراك في هذا النظام ليس إلزامياً فهو يستند إلى مبدأ الاتفاق الطوعي بين صاحب العمل والعامل؛

نظام للتأمين ضد البطالة يقدم مستحقات عن البطالة؛

نظام حكومي للدعم الاجتماعي يوفر المستحقات التالية الخاصة بالأسرة (بعد استكمال النظام، ستصبح هذه المستحقات هي مستحقات المساعدة الاجتماعية الحكومية):

علاوات الأطفال؛

علاوات الأطفال الإضافية؛

مستحقات الوالدين لرعاية الطفل؛

مستحقات الكفالة؛

علاوة الوالد الكافل (وفقاً للقانون رقم ١٩٩٨/٢٦٨ بشأن الكفالة)؛

علاوة الولادة؛

علاوة للوالدين اللذين يكون لهما ثلاثة مولودين جدد أو أكثر أو مجموعتان من توأمين خلال سنتين؛

مستحقات السكن (وفقاً للقانون رقم ١٩٩٩/٣٠٠ بشأن مستحقات السكن)؛

مستحقات الدفن؛

نظام المساعدة الاجتماعية الذي يوفر مستحقات المساعدة الاجتماعية (وفقاً للقانون رقم ١٩٩٨/١٩٥ بشأن المساعدة الاجتماعية، في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة)؛

مستحقات العوز المادي؛

المستحقات المالية للتعويض في حالة العجز الخطير؛

الخدمات الاجتماعية.

٥٦ - ينص القانون رقم ١٩٩٨/١٠٠ بشأن الضمان الاجتماعي، في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة، على الحق في الضمان الاجتماعي. ووفقاً للتشريع المعمول به، يتمتع جميع المواطنين بالحق في الضمان الاجتماعي بغض النظر عن نوع الجنس.

٥٧ - إن وضع المرأة متطابق في المناطق الريفية وفي المدن، والقانون يسري بالتساوي على كل النساء. هذا ولا يحق للنساء اللاتي لا يملكن تأميناً ضد المرض الحصول على مستحقات التأمين ضد المرض، أي المساعدة المالية للولادة. ولكن إذا ما استوفين الشروط المحددة في القانون رقم ١٩٩٠/٣٨٢ بشأن مستحقات الوالدين في صيغته المعدلة في لوائح لاحقة، فمن حقهن الحصول على المستحقات الاجتماعية الحكومية - مستحقات الوالدين - منذ تاريخ ولادة الطفل. ويتوجب على المرأة التي تريد الاستفادة من مستحقات الوالدين أن تقوم شخصياً، على أساس التفرغ وبطريقة ملائمة، برعاية طفل واحد على الأقل عمره أقل من ثلاث سنوات (أو أقل من سبع سنوات إذا كان الطفل مصاباً بإعاقة خطيرة طويلة الأمد تتطلب رعاية خاصة أو رعاية خاصة استثنائية)، كما يتوجب أن تكون الإقامة الدائمة للوالدين وللطفل داخل أراضي سلوفاكيا. وقد دفعت مستحقات الوالدين عام ١٩٩٩

والتوسط الشهري ٦٨٨ ١٣٧ شخصاً مستحقاً لها. ودفعت الدولة لهذا الغرض مبلغاً مجموعه ١٨١ ٤١٧ ٤ كوروناً سلوفاكية.

٥٨- وفي القرار رقم ١٩٩٩/٦٤٤، أمرت حكومة الجمهورية السلوفاكية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة بإعداد تحليل لاستخدام النظام الاجتماعي. وقد أصبح تحديد من له الحق في مستحقات المساعدة الاجتماعية أكثر صرامة، وشُددت الضوابط المتعلقة بتسليم مستحقات المساعدة الاجتماعية أو استخدامها لأغراض أخرى. وقام خبراء من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة بزيارة مناطق في شرق سلوفاكيا مشددين على الضوابط المتعلقة بتسليم مستحقات المساعدة الاجتماعية أو استخدامها لأغراض أخرى. وركزت أيضاً إدارة المساعدة الاجتماعية في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة على القضايا المتعلقة بالتلقي غير القانوني لمستحقات المساعدة الاجتماعية في الحالات التي سافر فيها المواطنون إلى الخارج وطلبوا اللجوء هناك.

٥٩- في الجمهورية السلوفاكية، يقدم للعاملين الذين تعرضوا لإصابة عمل أو مرض مهني مستحقات عن إصابة العمل على شكل تعويض عن الضرر الحاصل. ويفرض على أصحاب العمل، بقدر مسؤوليتهم عن الضرر، أن يقدموا التعويض للعاملين المصابين. أما إذا توفي عامل نتيجة إصابة عمل أو مرض مهني، فتدفع المستحقات إلى ورثته. ويعرض قانون العمل بالتفصيل طريقة حساب التعويض ومداه في الفقرات من ١٩٣ إلى ٢٠٣ وفي الفقرة ٢٠٥ (أ) إلى (د).

٦٠- وتشكل التغييرات في مستويات الأجور موضوع لوائح قانونية تتعلق بتسوية متوسط الأجور المستخدم في حساب تعويض العجز عن العمل الذي تسببه إصابة عمل أو يسببه مرض مهني (القانون رقم ١٩٩٣/٣٢٠، وإجراءات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة رقم ١٩٩٥/١٢٣، ورقم ١٩٩٦/١٥١، ورقم ١٩٩٧/٩٨، ورقم ١٩٩٨/١٢٠). ويقدم المرفق ٣ بهذا التقرير عرضاً مجملاً للحوادث في مكان العمل في الجمهورية السلوفاكية ولعدد الحوادث المرصودة خلال فترات من خمس سنوات في الأعوام ١٩٨٩ و ١٩٩٣ و ١٩٩٨. ووفقاً لمعلومات مكتب السلامة في العمل، بلغ عدد الذين غابوا في سلوفاكيا من أماكن عملهم في سنة ١٩٩٩ حوالي ٢ ٥٨٣ عاملاً في اليوم. وكان مجموع الإصابات ٢٣ ٠٢٤٠ حالة في عام ١٩٩٩، وكانت من بينها ١١٥ إصابة مميتة. وتطلب نوع واحد من الإصابات المتعلقة بالعمل ٤٠ يوماً من العلاج في المعدل، وهذا الأمر يدل على زيادة في عدد الإصابات المتعلقة بالعمل التي تخلف آثاراً خطيرة على الصحة وتتطلب علاجاً طويلاً الأمد.

٦١- المستحقات المرضية هي أكثر مستحقات التأمين ضد المرض شيوعاً وتعطى لأطول مدة زمنية. فالمستحقات المرضية هي تعويض عن فقدان الدخل، ولهذا فهي من حق كل الذين يقومون بنشاط اقتصادي وتقتضي أنشطتهم المشاركة في التأمين ضد المرض. هذا ومن حق الفئات التالية من الأشخاص الحصول على مستحقات في حالات المرض، شريطة أن يستوفوا الشروط المحددة في القانون:

المستخدمون؛

الأشخاص الذين يخضعون لعلاقات عمل مشابهة؛

الشركاء في شركات محدودة المسؤولية وأعضاء التعاونيات الذين يعملون لصالح شركة أو تعاونية ولكنهم لا يعملون بموجب عقد عمل وإنما يتقاضون أجراً عن عملهم يعتبر دخلاً يخضع للضريبة على الأجور بموجب قانون الضريبة على الدخل؛

آخرون محددون في لوائح خاصة (مثل أعضاء الهيئات التشريعية، وأعضاء مجالس البلديات، ورؤساء البلديات، والمعوقون في مرحلة التدريب للعمل، والطلاب والتلامذة)؛

الجنود المحترفون في القوات المسلحة؛

أفراد قوات الأمن؛

العاملون لحسابهم الخاص وتشمل هذه الفئة ما يلي:

(أ) العاملون في الإنتاج الزراعي، بما في ذلك في الحراثة وإدارة المياه؛

(ب) الأشخاص المصرح لهم بتشغيل مشروع صغير؛

(ج) الأشخاص المصرح لهم بالعمل في أنشطة محددة في لوائح خاصة، عدا خبراء المحاكم والمترجمون إذا قاموا بعملهم بموجب لوائح خاصة في المرافعات أمام السلطات الحكومية أو أمام سلطات نقلت إليها مهام السلطات الحكومية؛

(د) العاملون في أنشطة فنية أو أنشطة إبداعية أخرى على أساس القانون المتعلق بالمؤلفات الأدبية والعلمية والفنية (قانون حقوق التأليف) خارج قانون العمل وعلاقات العمل الأخرى، إذا كانوا، وفقاً لإقرارهم، يؤدون هذا النشاط بصورة دائمة، ولا يؤدون في الوقت نفسه أنشطة أخرى تعتبر من أنشطة العاملين لحسابهم الخاص؛

(هـ) الشركاء في شركات تجارية للقطاع العام أو في شركات توصية بسيطة؛

(و) الرياضيون الذين، وفقاً لإقرارهم، يحترفون النشاط الرياضي، ولكنهم لا يخضعون لقانون العمل أو لعلاقات عمل أخرى مشابهة؛

(ز) الممثلون التجاريون إذا قاموا، وفقاً لإقرارهم، بهذا النشاط بصورة دائمة؛

(ح) العاملون في مهن أو أنشطة مستقلة إذا لم يقعوا في فئة الذين يعتبرون عاملين لحسابهم الخاص للأسباب المبينة أعلاه؛

(ط) المتعاونون مع عاملين لحسابهم الخاص وتشمل هذه الفئة:

١٠ ' الأزواج، والأولاد والأشقاء الذين أكملوا مرحلة التعليم الإلزامي، والوالدان، والأحماء والحموات، وإخوة أو أخوات الأزواج، والأزواج عريقاً، ممن يعملون في الإنتاج الزراعي بما في ذلك في الحراثة وإدارة المياه، وأزواج وزوجات هؤلاء المعاونين إن لم يبرموا عقد عمل مع العامل لحسابه الخاص؛

٢٠ ' أزواج الأشخاص المذكورين في الفقرات من (ب) إلى (د) و(ز) و(ح)، إذا كانوا مشاركين في أنشطتهم.

٦٢ - إذا كانت الشروط المحددة في القانون مستوفاة، تقدم بدلاً من الأجر أو المرتب أو تعويض العمل مستحقات مرضية في الأيام الثلاثة الأولى، تبلغ ٧٠ في المائة من صافي متوسط الأجر اليومي، و ٩٠ في المائة في الأيام المتبقية من فترة العجز المؤقت عن القيام بالعمل (وفي حالة العاملين لحسابهم الخاص أو المتعاونين وإيائهم، يحسب هذا المبلغ باستخدام متوسط قواعد الحساب المستعملة لتحديد اشتراكات التأمين ضد المرض وتأمين التقاعد)، على أن يكون أقصى متوسط للمبلغ:

٢٥٠ كورونا سلوفاكية لكل يوم تقويمي للعاملين لحسابهم الخاص وللمتعاونين مع العاملين لحسابهم الخاص، وأفراد القوات المسلحة؛

٣٥٠ كورونا سلوفاكية لكل يوم عمل من أسبوع عمل من خمسة أيام للأشخاص الآخرين.

وتقدم مبدئياً المستحقات المرضية ابتداء من أول يوم من العجز المؤقت عن العمل بسبب مرض أو إصابة وإلى أن ينتهي العجز المؤقت عن العمل أو عند الإقرار بالعجز الكامل أو الجزئي لفترة أقصاها سنة واحدة تبتدئ من اليوم الذي بدأ فيه العجز عن العمل. ويمكن تقديم مستحقات المرض اختياريًا لفترة أطول إذا كان من المتوقع، بناءً على تصريح من لجنة تقييم الضمان الاجتماعي، بأن المعني سيستعيد قريباً قدرته على العمل. هذا ومن الممكن أن تطبق بعض الاستثناءات على أعضاء القوات المسلحة. أما تغطية مستحقات المرض فتأتي من الاشتراكات في التأمين ضد المرض. وثمة مؤسسة عامة تدير التأمين ضد المرض هي وكالة التأمين الاجتماعي.

٦٣- إن حق النساء العاملات في الحماية يضمنه الدستور في المادة ٣٨(١). فإذا كانت الشروط المحددة في القانون مستوفاة، تقدم بدلاً من الأجر أو المرتب أو تعويض العمل مستحقات أمومة تبلغ ٩٠ في المائة من صافي متوسط الأجر اليومي (وفي حالة العاملين لحسابهم الخاص أو المتعاونين وإياهم، يحسب هذا المبلغ باستخدام متوسط قواعد الحساب المستعملة لتحديد اشتراكات التأمين ضد المرض وتأمين التقاعد)، على أن يكون أقصى متوسط للمبلغ:

٢٥٠ كورونا سلوفاكية لكل يوم تقويمي للعاملين لحسابهم الخاص، والمتعاونين مع العاملين لحسابهم الخاص، وأفراد القوات المسلحة؛

٣٥٠ كورونا سلوفاكية لكل يوم عمل من أسبوع عمل من خمسة أيام للأشخاص الآخرين.

تقدم في العادة مستحقات الأمومة لفترة ٢٨ أسبوعاً، أو في حالات معينة، ٢٢ أسبوعاً، إلى من يقوم برعاية الطفل غير الأم. وإذا ولد الطفل ميتاً فتقدم المساعدة المالية للأمومة لفترة ١٤ أسبوعاً. أما فترة تقديم مستحقات الأمومة لامرأة وضعت طفلاً، فلا يمكن أن تقل عن ١٤ أسبوعاً ولا يمكن أن تنتهي قبل ستة أسابيع من تاريخ الولادة. وتدفع مستحقات الأمومة من اشتراكات التأمين ضد المرض. وتتولى وكالة التأمين الاجتماعي إدارة التأمين ضد المرض.

٦٤- يهدف نظام تأمين التقاعد إلى توفير الأمن المادي على المدى الطويل في حالات الشيخوخة أو الإعاقة أو وفاة عائل الأسرة. وهذا النظام يطبق على الذين يقيمون إقامة دائمة في أراضي الجمهورية السلوفاكية. ويمكن تقسيم هؤلاء الأشخاص إلى الفئات التالية: فئات العاملين، والعاملين لحسابهم الخاص والمتعاونين مع العاملين لحسابهم الخاص، وأفراد وحدات الأمن المسلحة والقوات المسلحة، ومن بلغوا ٦٥ عاماً أو أصيبوا بعجز وورثة هؤلاء الأشخاص. وقد اعتمد في ١ أيار/مايو ١٩٩٨ نظام خاص للضمان الاجتماعي لأفراد القوات المسلحة. أما دستور الجمهورية السلوفاكية فيضمن للمواطنين، بموجب المادة ٣٩، الحق في إعانة مادية ملائمة للشيخوخة وفي حالة الإعاقة الناتجة عن العمل كما في حالة فقدان العائل، ويخول الدستور القوانين ذات الصلة بتحديد التفاصيل المتعلقة بهذا الحق، أي شروط الحصول على الحق في المستحقات الفردية، الأمر الذي يمنحه موقعاً مركزياً في نظام اللوائح القانونية. أما مبلغ مستحقات تأمين التقاعد فيعتمد على طبيعة العمل، ومدة الخدمة، وحجم الدخل وفئة الوظيفة. ووكالة التأمين الاجتماعي هي التي تقرر مستحقات الضمان الاجتماعي ودفعها. ويشرف وزير العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة على سير عمل التأمين ضد المرض وتأمين التقاعد.

٦٥- إن معاش الشيخوخة هو المزية الأساسية لتأمين التقاعد. وللمواطنين الحق في الحصول على هذا المعاش بعد إتمام فترة العمل الضرورية، وهي ٢٥ سنة كحد أدنى، ويبلغون السن المحددة التي تتوقف على فئة الوظيفة (من سن ٥٥ إلى ٦٠ عاماً) وتتوقف، بالنسبة للنساء على عدد ما ربيّن من أطفال (سن ٥٣ إلى ٥٧ عاماً).

٦٦- يقدم معاش الشيخوخة كذلك إذا أتم أحد المواطنين فترة سنوات العمل العشر الضرورية وبلغ ٦٥ عاماً. ويقدم من نظام التأمين التقاعدي معاش تناسي للشيخوخة بالنسبة إلى النساء اللائي بلغن ٦٠ عاماً وعملن فترة العشرين سنة الضرورية.

٦٧- تمنح معاشات التقاعد ضمن شروط أفضل من معاشات الشيخوخة وتقدم إلى أشخاص عملوا في مهن خاصة مثل الطيارين والفنانين الخ...

٦٨- إذا سرح مواطنون من وظائفهم لأسباب تنظيمية وكان من المتوقع أن يبلغوا السن المطلوبة خلال سنتين من تاريخ تسريحهم وإذا لم يتمكن مكتب العمل المختص من التوسط لإيجاد وظيفة مناسبة لهم فإن لهم الحق في الحصول على تقديم استثنائي لمعاش الشيخوخة شريطة أن يكونوا قد أمضوا في العمل ٢٥ سنة على الأقل.

٦٩- ومن حق المواطنين أن يتقاضوا معاش العجز إذا ما أصيبوا بعجز ولم يكونوا قد أكملوا فترة العمل الضرورية أو استوفوا شروط الحق في معاش الشيخوخة. ويعتبر شرط استكمال فترة العمل الضرورية قد تحقق في جميع الأحوال إذا كان العجز ناجماً عن إصابة عمل.

٧٠- تقدم معاشات العجز الجزئي إلى المواطنين الذين أصيبوا بعجز جزئي ويستوفون شرط فترة العمل الضرورية. وكما هو الحال في العجز الذي تتسبب به إصابة عمل، يعتبر شرط استكمال فترة العمل الضرورية قد تحقق في جميع الأحوال، إذا كان العجز الجزئي ناجماً عن إصابة عمل.

٧١- ومن حق الأرملة الحصول على معاش الأرملة لفترة سنة واحدة بعد وفاة زوجها. أما بعد ذلك، فيقدم لها معاش الأرملة إذا كانت الشروط التي يحددها القانون مستوفاة. هذا ويقدم إلى الأرمل معاش الأرمل إذا كان يعيل طفلاً واحداً على الأقل. ويمنح معاش اليتيم إلى طفل معال إذا توفي أحد والديه. ولا يخضع الحق في هذا المعاش إلى شرط أن يكون الوالد المتوفى قد استكمل فترة العمل الضرورية.

٧٢- ثمة أشكال أخرى لمستحقات تأمين التقاعد هي:

المعاشات المقدمة للنساء المصابات بعجز كامل أو اللائي بلغن ٦٥ عاماً أو غير العاملات، أو لم يكتسبن الحق في التقاعد من عملهن الخاص؛

معاشات اجتماعية تقدم كاستحقاق اختياري للذين لا يملكون ما يضمن حاجاتهم المعيشية، وقد بلغوا ٦٥ عاماً أو كانوا مصابين بعجز؛

زيادة معاش العجز المقدم في حالة مرض طويل الأمد يتطلب رعاية شخص آخر.

٧٣- الدعم الاجتماعي الحكومي هو المساعدة في حالة أحداث خارجة عن إطار الأحداث التي تغطيها مستحقات التأمين ضد المرض أو تأمين التقاعد. فمن خلال المستحقات الاجتماعية الحكومية (بعد استكمال النظام، تصبح هذه المستحقات مستحقات المساعدة الاجتماعية الحكومية)، يمكن لنظام المساعدة الاجتماعية أن يعفى من الحاجة إلى التصدي لحالات من الاحتياج المادي أو الاجتماعي طويلة الأمد. فالدولة تعتمد، لأغراض مثل هذه المساعدة، أحداثاً مثل ولادة طفل في الأسرة وتنشئة طفل معال وتأمين غذائه ورعايته، وتدريبه على مهنة تؤمن مستقبله، كما تتصدى لأحداث تغير حياة فرد أو أسرة تغييراً أساسياً مثل وجود طفل مصاب بإعاقة خطيرة طويلة الأمد، أو خسارة معيل لقي حتفه. ولهذا تساعد المستحقات الاجتماعية الحكومية في تغطية التكاليف المتزايدة التي تسببها مثل هذه الأحداث بحيث يصار إلى تجنب التدني غير المرغوب فيه في مستوى معيشة الأسرة.

٧٤- تقدم المستحقات الاجتماعية الحكومية إما مرة واحدة (علاوة الولادة؛ وعلاوة الوالدين مع ثلاثة مولودين جدد أو أكثر أو مع مجموعتين من توأمين خلال سنتين؛ وعلاوة تقدم مرة واحدة لتغطية حاجات الولد في الرعاية البديلة، وعلاوة الدفن)، وإما علاوة متكررة (علاوات الأطفال، وعلاوات الأطفال الإضافية، ومستحقات الوالدين، ومستحقات رعاية الطفل، والعلاوة المتكررة لتغطية حاجات طفل في الرعاية البديلة، وعلاوة الوالد البديل، ومستحقات السكن). وتقدم بعض المستحقات الاجتماعية الحكومية - علاوات الأطفال ومستحقات السكن - على أساس حساب دخل "الأشخاص الذين تُقدّر ضرائبهم سوية".

٧٥- تمشياً مع القانون رقم ١٩٩٤/١٩٣، تهدف علاوات الأطفال إلى تنشئة الأطفال المعالين وتأمين غذائهم. ويشترط، لنيل العلاوة، أن يتولى الشخص المخول رعاية الطفل المعال، وأن يقيم في أراضي الجمهورية السلوفاكية إقامة دائمة أو طويلة الأمد، وألا يتجاوز دخله مبلغاً محدداً. ويتوقف مبلغ علاوة الطفل على دخل الأشخاص الذين تحسب ضرائبهم سوية، وعلى عمر الطفل. أما إذا استوفيت شروط حق الحصول على علاوة الطفل فإن التكاليف الإضافية المتعلقة برعاية طفل مصاب بإعاقة خطيرة طويلة الأمد تغطي من خلال علاوة إضافية للطفل تبلغ ٦٠٠ كورونا سلوفاكية شهرياً لطفل مصاب بإعاقة خطيرة طويلة الأمد تتطلب رعاية غير عادية، و ١٠٠٠ كورونا سلوفاكية شهرياً لطفل مصاب بإعاقة خطيرة طويلة الأمد تتطلب رعاية خاصة غير عادية.

٧٦- تقدم مستحقات الوالدين وفقاً للقانون رقم ١٩٩٠/٣٨٢ إلى الوالدين اللذين يقدمان رعاية شخصية وعلى أساس التفرغ وبطريقة ملائمة لطفل واحد على الأقل عمره أقل من ثلاث سنوات، أو أقل من سبع سنوات

إذا كان الطفل مصاباً بإعاقة خطيرة طويلة الأمد. والشرط الآخر هو أن تكون الإقامة الدائمة للوالدين والطفل داخل أراضي سلوفاكيا. وتبلغ مستحقات الوالدين، بالأرقام المطلقة، ٤٧٠ ٢ كورونا سلوفاكية في الشهر.

٧٧- تقدم مستحقات رعاية الطفل وفقاً للقانون رقم ١٩٩٨/٢٣٦، وتحدد للزوجة والأولاد المعالين لجندي في الخدمة الإلزامية العسكرية أو المدنية. وينشأ هذا الحق إذا كان الجندي يؤدي خدمته العسكرية أو المدنية، ولم يكن لديه الحق في الحصول على أجر تعويضي أو مرتب أو عوائد خلال هذه الخدمة، وكانت إقامته الدائمة داخل أراضي سلوفاكيا.

٧٨- تقدم علاوات الوالد الكافل وفقاً للقانون رقم ١٩٩٨/٢٦٥. وتمنح علاوة متكررة لتغطية حاجات الطفل الذي يوضع تحت الكفالة أو تحت الحضانة، أو يوضع مؤقتاً تحت رعاية شخص ينوي أن يصبح الوالد الكافل. وتقدم علاوات الوالد الكافل من أجل توفير الكفالة.

٧٩- وفقاً للقانون رقم ١٩٩٩/٣٠٠ تعتبر مستحقات السكن مساهمة في تغطية نفقات استخدام شقة أو منزل. ويتعين على صاحب الطلب الذي يريد الاستفادة من مستحقات السكن أن يستخدم الشقة أو المنزل لإقامته الدائمة، ويكون قد دفع الإيجار أو ضريبة الملكية للفترة المعنية ويجب ألا يتجاوز دخل الذين تحسب ضرائبهم سوية مبلغاً محدداً.

٨٠- تشكل المساعدة الاجتماعية جزءاً من نظام الضمان الاجتماعي. وقاعدتها القانونية هي القانون رقم ١٩٩٨/١٩٥ الخاص بالمساعدة الاجتماعية في صيغته المعدلة في القانون رقم ١٩٩٨/٣٨٩. وترمي المساعدة الاجتماعية، بمساعدة المواطن النشطة، إلى التخفيف عن المواطن، أو تلبية حاجاته المادية أو الاجتماعية وتأمين ظروف معيشته الأساسية.

٨١- تنقسم المساعدة الاجتماعية إلى ما يلي:

الوقاية الاجتماعية؛

معالجة الحاجات المادية أو الاجتماعية نتيجة لعدم قدرة المواطن، سواء بمفرده أو بمساعدة أسرته، على تلبية حاجاته وظروف معيشته الأساسية (بما في ذلك معالجة الحاجات الاجتماعية للمواطنين المصابين بإعاقة خطيرة من خلال التعويض عن الأثر الاجتماعي للإعاقة الخطيرة).

ويقصد بالوقاية الاجتماعية ذلك النشاط المعتمد على الخبرة والذي يهدف إلى منع وإزالة الأسباب التي تؤدي إلى فشل شخص معين في تأمين تطوره العقلي والجسدي أو الاجتماعي، وإلى تعميق هذا الفشل أو تكراره.

٨٢- وستخدم الطرق التالية في معالجة الحاجات المادية والاجتماعية:

المشورة الاجتماعية؛

الحماية الاجتماعية والقانونية؛

مستحقات المساعدة الاجتماعية؛

الخدمات الاجتماعية؛

التعويضات المالية.

٨٣- تكفل السلطات الإدارية الحكومية والبلديات والمنظمات غير الحكومية إسداء المشورة الاجتماعية وتوفير الوقاية الاجتماعية. أما الحماية الاجتماعية والقانونية فتقدمها السلطات الإدارية الحكومية المحلية والبلديات. ويمكن أن تقدم المشورة للعائلات من خلال مؤسسات متخصصة في مركز المشورة والخدمات النفسية الذي يقدم خدماته مجاناً. ويقسم رواد المركز إلى عشر فئات وفقاً لنوع المشكلة: إن كانت تتعلق بالشخصية، أو بالشريك، أو بالأسرة، أو برعاية العائلة البديلة، والعناية بمشاكل الطلاق ومرحلة ما بعد الطلاق، والبطالة، والدراسة والمشاكل المهنية، والمخدرات وأشكال الإدمان الأخرى، وبرامج تنمية الشخصية. هذا ولا يوجد في الجمهورية السلوفاكية رصد خاص للبيانات الإحصائية حول نسبة الأمهات والأطفال الذين يستفيدون من مثل هذه الحماية. علماً أن كل مواطن وكل أسرة وكل فرد يملك الحق في التمتع بمثل هذه الحماية.

٨٤- وتشكل مستحقات المساعدة الاجتماعية وسيلة للتعامل مع حاجات المواطن المادية. ويمكن توفيرها إما كمستحقات متكررة أو لمرة واحدة. والحق في الحصول عليها مشروط بالحاجة المادية، وذلك عندما يهبط دخل الشخص الطبيعي أو الأشخاص الطبيعيين الذين تحسب ضرائبهم سوية تحت الحد الأدنى للكفاف. ويتحدد ذلك في قانون الحد الأدنى للكفاف رقم ١٢٥/١٩٩٨. وكان قد جرى تعديل لقانون الحد الأدنى للأجور رقم ٩٠/١٩٩٦ أقر زيادة الحد الأدنى للأجر إلى ٤٠٠٠ كورونا سلوفاكية في الشهر (٢١,٦٠ كورونا سلوفاكية في الساعة) وأصبح نافذاً منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. وتمشياً مع المرسوم الحكومي رقم ٢٩٨/٢٠٠٠ الذي أصبح نافذاً في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، تمت تسوية الحد الأدنى للأجور بحيث أصبح ٤,٤٠٠ كورونا سلوفاكية للعاملين بأجر شهري (٢٣,٨٠ كورونا سلوفاكية في الساعة)، وبهذا تجاوز الحد الأدنى للأجر الحد الأدنى المطبق حالياً لمستوى كفاف الشخص البالغ.

٨٥- يضمن القانون رقم ١٩٥/١٩٩٨ توفير ظروف العيش الأساسية عند الحاجة المادية. وبموجب أحكام هذا القانون، تُعرّف ظروف العيش الأساسية بأنها وجبة ساخنة في اليوم، والثياب الضرورية والمأوى. أما من الناحية

المالية، فإن توفير ظروف العيش الأساسية يعني تقديم مستحقات متكررة في إطار المساعدة الاجتماعية يصل مقدارها إلى الحد الأدنى للكفاف. وتقدم إعانة المساعدة الاجتماعية لمرة واحدة لتغطية النفقات الاستثنائية للمواطنين الذين يعانون ضيقاً مادياً، وتصل إلى حدّ مبلغ النفقات الحقيقية. وتتم الإجراءات المتعلقة بتقديم المستحقات المتكررة والمستحقات لمرة واحدة في إطار الإجراءات الإدارية.

٨٦- إضافة إلى المستحقات المذكورة أعلاه، يشمل نظام الضمان الاجتماعي السلوفاكي مستحقات الرعاية الاجتماعية المالية محددة الهدف والمقدمة إلى المواطنين المصابين بإعاقة بالغة. فالخدمات الاجتماعية والمساهمات المالية من أجل تعويض الآثار الاجتماعية للإعاقة الخطيرة تهدف إلى التغلب على الآثار الاجتماعية أو التخفيف من حدتها. وهي مساهمات مالية للأغراض التالية:

المساعدة الشخصية؛

شراء أدوات المساعدة؛

تصليح أدوات المساعدة؛

شراء سيارة ركاب؛

النقل؛

تأهيل شقة أو منزل أو مرآب سيارات؛

تعويض النفقات الإضافية عن:

أنظمة الحماية؛

ضمان وسائل النظافة الشخصية أو المنزلية المتعلقة بارتداء الملابس أو الأحذية أو استخدام الأثاث، وتشغيل سيارة ركاب والعناية بالكلاب المدربة خصيصاً.

٨٧- حتى العام ١٩٩٣، كانت كل المستحقات تغطي من ميزانية الدولة. ولكن منذ العام ١٩٩٣ أصبحت كل مستحقات المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي تغطي من الأقساط المحصلة من كيانات محددة في القانون. وشهدت النسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي للنفقات من أجل المعاشات التقاعدية اتجاهاً تصاعدياً في الفترة الممتدة بين ١٩٨٩ و ١٩٩٣، وذلك خلال المرحلة الأولى من تحويل اقتصاد الجمهورية السلوفاكية إلى اقتصاد

السوق. فترافقت هذه العملية مع تنامي الإنفاق لمستحقات المعاش التقاعدي نتيجة زيادتها بسبب التضخم المتصاعد.

٨٨- لقد بدأت الجمهورية السلوفاكية بالتحويل التدريجي للتأمين الاجتماعي وهي تركز على تحسين نظام تحصيل الأقساط من أجل ما يلي:

التأمين ضد المرض؛

تأمين التقاعد؛

التأمين ضد الإصابات؛

التأمين الصحي؛

التأمين ضد البطالة.

هذا ويجري تحسين دفع المستحقات بواسطة نظام مركزي آلي حديث مبني على فتح حسابات فردية للمؤمن عليهم. أما القانون رقم ٢٧٤/١٩٩٤ المتعلق بوكالة التأمين الاجتماعي في صيغته المعدلة بلوائح لاحقة، فقد أنشأ مؤسسة لإدارة التأمين ضد المرض وتأمين التقاعد. ولوكالة التأمين الاجتماعي طبيعة المؤسسة العامة. ففي إطار الصلاحيات التي يحددها القانون، تحصل المؤسسة اشتراكات التأمين ضد المرض وتأمين التقاعد، وهي التي تقرر مستحقات التأمين ضد المرض وتأمين التقاعد، وتؤمن دفعها، وتقوم بأنشطة المراقبة والتشاور وإسداء المشورة. وقد استعمل مبلغ مجموعه ٧٩٤ ٩٧٣ ٨ كورونا سلوفاكية من أجل تغطية مستحقات التأمين ضد المرض لعام ١٩٩٨ ومبلغ قدره ٢٧٠ ٤٩٦ ٩ كورونا سلوفاكية لعام ١٩٩٩.

٨٩- وفقاً لقانون الضمان الاجتماعي رقم ١٠٠/١٩٨٨ في صيغته المعدلة بلوائح لاحقة، فإن أنماط المعاشات التقاعدية التي دفعت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ كانت كما يلي:

نوع المعاش	العدد	متوسط المبلغ (بالكورونا السلوفاكية)
شيخوخة	٧٧١ ٣٢٣	٤ ٨٧٨
معاش شيخوخة تناسبي	١٧ ٥٢٢	٢ ٦٤٥
عجز	٢٢٥ ٠١٨	٤ ٤٨٧
عجز جزئي	٦٢ ٣٩١	٢ ٤٠٨
تقاعد	١٠٤	٤ ٦٨٧
أرملة	٢٩٨ ٢٤٤	٣ ٣٦٧
أرمل	٣ ١١٣	١ ٦٤٥
يتيم	٣٣ ٦٧٤	١ ٤٥٩
معاش اجتماعي	٦ ١٦٠	٣ ١٩٧
معاش الزوجة	١١ ٧٥٥	٥٧٠

المادة ١٠

٩٠- بموجب المادة ٤١ من دستور الجمهورية السلوفاكية، يحمي القانون الزواج والأبوة والأسرة. ويكفل الحماية الخاصة بالأطفال والأحداث. كما يؤمن للمرأة الحامل الرعاية الخاصة والحماية في الوظيفة وظروف عمل مناسبة. ويتمتع كل من الأطفال المولودين في ظل الزوجية أو خارجها بحقوق متساوية. أما رعاية الأطفال وتنشئتهم فهي حق للوالدين؛ وللأطفال الحق في الرعاية والتنشئة من قبل الوالدين. ولا يجوز تقييد حقوق الوالدين وفصل الولد القاصر عن والديه رغم إرادتهما إلا بأمر من المحكمة بالاستناد إلى القانون. وللوالدين اللذين يقومان برعاية أولادهما الحق في المساعدة التي تقدمها الدولة.

٩١- ينظم قانون الأسرة رقم ١٩٦٣/٩٤، في صيغته المعدلة، الزواج (التشكل، والظروف التي تستبعد الزواج، والعلاقات بين الزوجين، وانتهاء الزواج بسبب الوفاة، وإعلان وفاة الشخص، والطلاق)، والعلاقات بين الآباء والأولاد (تنشئة الأطفال ومشاركة المجتمع في ممارسة الحقوق وواجبات الوالدين، وإثبات الأبوة، والتبني، وتنشئة وتمثيل قاصر لا يستطيع والداه تأدية حقوقهما وواجباتهما)، والإعالة (واجب الإعالة المشتركة بين الوالدين والأولاد، وواجب الإعالة بين الزوجين، والأقرباء الآخرين، والمساهمة في إعالة الزوجة المطلقة وتقديم المستحقات للمرأة غير المتزوجة من أجل تغطية بعض التكاليف).

٩٢- بموجب البند ٢ من المادة ٨ من القانون المدني رقم ١٩٦٤/٤٠ في صيغته المعدلة، "يبلغ الإنسان سن الرشد عند إتمام ١٨ عاماً. ولا يبلغ سن الرشد قبل ١٨ عاماً إلا بإبرام زواج. ولا تسقط سن الرشد المحققة بهذه الطريقة لا بانتهاء الزواج ولا بإعلان الزواج لاغياً وباطلاً". فالقانون يسمح ببلوغ سن الرشد بصورة مبكرة على أساس الزواج المبرم بعد بلوغ ١٦ عاماً. ويحتاج الذين لم يبلغوا بعد ١٨ عاماً إلى موافقة المحكمة لعقد زواج. ولا يمكن إبرام أي زواج لقاصرين يقل عمرهم عن ١٦ عاماً. وبموجب المادة ١ من قانون العائلة، يبرم الزواج على أساس القرار الطوعي من قبل رجل وامرأة لإنشاء وحدة منسجمة وراسخة وصبورة.

٩٣- يحترم النظام القانوني للجمهورية السلوفاكية الخيار الحر للأشخاص المخطوبين فيما يتصل بالشكل الذي يريدون أن يعقد الزواج من خلاله. وكان هنالك تعديل لقانون العائلة رقم ١٩٩٢/٢٣٤ أصبح نافذاً في ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ وجعل الزواج الكنسي والزواج المدني متساويين. فبموجب المادة ٣ من القانون أعلاه، يعقد الزواج عندما يعلن رجل وامرأة موافقتهما على اقتران كل منهما بالآخر أمام هيئة حكومية أو هيئة من الكنيسة أو من جماعة دينية، أو علناً ووفقاً لمراسم معينة، وبحضور شهود. ولكل من الرجل والمرأة حقوق وواجبات متساوية في الزواج. هذا ويمكن للمحكمة أن تفسخ الزواج بناء على طلب أحد الزوجين، وذلك بعد أن تكون العلاقات بين الزوجين قد تعرضت لاختلال خطير ولم يعد الزواج قادراً على تحقيق هدفه الاجتماعي. ويتعين على المحكمة وهي تقرر مصير الزواج أن تراعي بصورة خاصة مصالح الأولاد القاصرين.

٩٤- وتبدي الجمهورية السلوفاكية اهتماماً خاصاً بسياسة الدولة المتعلقة بالأسرة. فقد نفذت أهداف استراتيجية طويلة الأمد في أربعة مجالات من مجالات الدولة الأساسية: الصلاحية في مجالات الحماية القانونية للأسرة وأفرادها، والأمن الاجتماعي والاقتصادي للأسرة، وتعليم الأطفال والشباب وإعدادهم للزواج والأبوة، وحماية صحة كل فرد من أفراد الأسرة.

٩٥- ويعترف التشريع السلوفاكي بقيدتين اثنتين لإبرام عقد زواج: السن وتعرض أحد الخطيبين لمرض عقلي وفقدانه الأهلية القانونية (والمحكمة هي التي تقرر الأهلية القانونية). وبموجب النظام القانوني للجمهورية السلوفاكية، يشكل وجود زواج قائم (معقود من قبل) عائناً لعقد زواج كذلك. وقد قدمت الجمهورية السلوفاكية تعليقات حول هذا الموضوع في تقريرها الأولي بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والذي قدمته إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (الفقرة ١٢٣ من التقرير CEDAW/C/SVK/1 المؤرخ في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٦). أما في تقاريرها الدورية الأولى والثاني والثالث المقدمة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري في ١٩٩٩، فقد تناولت الجمهورية السلوفاكية بتفصيل مسألة الحق في عقد الزواج واختيار الزوج (CERD/C/328/Add1، الفقرات ١٣٩ إلى ١٤٤).

٩٦- وتنظم إجازة الأمومة، المواد ١٥٧ إلى ١٦٠ من قانون العمل وكذلك القانون رقم ١٩٦٨/٨٨ المنقح المتعلق بتمديد إجازة الأمومة، وبمستحقات الأمومة وعلاوات الأولاد من التأمين ضد المرض.

٩٧- ولكل امرأة الحق في إجازة أمومة لمدة ٢٨ أسبوعاً. وللمرأة الوحيدة أو التي أنجبت ولدين أو أكثر الحق في ٣٧ أسبوعاً كإجازة أمومة. والمرأة الوحيدة هي المرأة غير المتزوجة أو الأرملة أو المطلقة أو المرأة التي لا تعيش، لأسباب وجيهة أخرى، مع شريك لها. وتصنف إجازة الأمومة باعتبارها إجازة من العمل وتقع تحت بند العوائق الجدية للعمل، ولهذا لا يتعين على العاملة أن تقدم طلباً مستقلاً لإجازة الأمومة. وبعد انقضاء فترة إجازة الأمومة، للمرأة العاملة الحق في إجازة أمومة أخرى إلى أن يبلغ الطفل سن الثالثة. وبعد انتهاء هذه الفترة، يتوجب على صاحب العمل إعادة المرأة إلى عملها ومكان عملها الأصليين. ولا يحق للمرأة تقاضي أجر أو تعويض عن أجزائها خلال فترة إجازة الأمومة ولكنها تتقاضى إعانة من التأمين ضد المرض - وهي مساعدة نقدية للأمومة.

٩٨- يضمن دستور الجمهورية السلوفاكية (المادة ٣٨) حق الأحداث في المزيد من الحماية الصحية في مكان العمل وفي التمتع بظروف عمل خاصة. فقانون العمل في صيغته المعدلة في القانون رقم ٩٩/٢٩٧، يلزم صاحب العمل، وفقاً لمادته ١٦٣، بتوفير الشروط الملائمة لتنمية شاملة لقدرات الأحداث الجسدية والذهنية. أما القانون رقم ١٩٩٦/٣٣٠ بشأن الصحة والسلامة في العمل فينص، في مادته ٨، على مسؤوليات صاحب العمل في مجالي الصحة والسلامة المهنييتين. والمواطنون عند بلوغ سن الخامسة عشرة يكتسبون الأهلية بالنسبة إلى الحقوق والواجبات في علاقات العمل والأهلية القانونية لاكتساب هذه الحقوق والتعهد بالواجبات من خلال إجراءات قانونية يقومون بها بأنفسهم. بيد أنه يتوجب على صاحب العمل ألا يحدد تاريخ بداية الوظيفة قبل تاريخ استكمال الحدث لفترة الدراسة الإلزامية. ويعتبر العامل الذي يتراوح عمره بين ١٥ و ١٨ سنة عاملاً قاصراً، ولهذا السبب يجب أن يتمتع بشروط مضمونة لا تحول دون نموه الذهني والجسدي.

٩٩- وبموجب أحكام المادة ١٦٤ من قانون العمل يتوجب على صاحب العمل أن يطلب تصريحاً من الوكيل الشرعي للحدث قبل إبرام عقد العمل معه. ويجب أن يبلغ الوكيل الشرعي بفصل الحدث كما يتوجب تبليغه بأي انهاء فوري لعمله. وينص قانون العائلة على أن الوالدين مصرح لهما وملزمان بتمثيل أولادهما القاصرين وإدارة شؤونهم، فهما الوكيلان الشرعيان للحدث. وفي حال وفاة الوالدين أو حرمانهما من حقوقهما الوالدية و/أو عدم تمتعهما بالأهلية القانونية الكاملة، تعين المحكمة وصياً (المادة ٧٨ من قانون الأسرة). وعدم امتثال صاحب العمل لهذا الالتزام لا يخل بصلاحية الدعاوى القانونية التي ترفع بسبب ذلك ولكنه يشكل انتهاكاً لقوانين العمل ويمكن معاقبته بغرامة تصل إلى ٥٠٠٠٠٠٠ كورونا سلوفاكية، وقد ترتفع الغرامة المفروضة على صاحب العمل إلى مليون كورونا في حال الانتهاك المتكرر لهذا الالتزام.

١٠٠- بموجب المادة ١٦٦ من قانون العمل، يمنع الأحداث من القيام بالعمل الإضافي والعمل الليلي. ويجوز للأحداث فوق سن ١٦ عاماً أن يقوموا، في حالات استثنائية، بعمل ليلي لا يتجاوز الساعة الواحدة إذا كان ذلك ضرورياً من أجل تدريبهم المهني. ولا ينبغي لصاحب عمل أن يستخدم من هم دون سن ١٦ عاماً في عمل بالقطعة أو يطبق أجور الوحدة لحساب أجرهم.

١٠١- يراعي قانون العمل الأوجه الخاصة بالمراقبة في أحكامه المنظمة لحظر بعض الأعمال عن العاملين الأحداث في مناطق وأماكن عمل معينة وفي أوقات معينة. ويمكن تصنيف الأعمال المحظورة إلى أعمال محظورة مباشرة في قانون العمل (المادة ١٦٧)، وأعمال محظورة على أساس المبادئ التي تحددها الحكومة. وبهذا يمنع الأحداث صراحة من أداء الأعمال التالية:

العمل تحت سطح الأرض في استخراج المعادن وفي حفر الأنفاق؛

العمل غير الملائم أو العمل الخطير أو المضر بالصحة؛

العمل الذي يعرض الأحداث لمستوى عال من خطر الحوادث، أو الأداء مما يمكن أن يشكل خطراً جدياً على صحة وسلامة الغير من العاملين و/أو أشخاص آخرين.

١٠٢- ويعرض التقرير الأولي للجمهورية السلوفاكية بشأن اتفاقية حقوق الطفل، المقدم إلى لجنة حقوق الطفل في عام ١٩٩٨، تحليلاً مفصلاً لوضع الأطفال المحرومين مؤقتاً، أو بصورة دائمة، من بيئة عائلية (أيتام، وأولاد توفى والداهم الطبيعيين، وأولاد مهجورون، وأولاد مصابون بإعاقة جسدية أو عقلية) وقيمون في أراضي الجمهورية السلوفاكية ويتمتعون بحماية الدولة ومساعدتها (CRC/C/11/Add.17، الفقرات ٩١-٩٩).

المادة ١١

١٠٣- لقد تناول بتفصيل مسألة توفير ظروف العيش الأساسية لسكان الجمهورية السلوفاكية كل من التقرير الأولي للجمهورية السلوفاكية الذي قدم إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١٩٩٦ عملاً بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، (نشر في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٦ تحت الرمز CEDAW/C/SVK/1)، وذلك في الفقرات من ٧٩ إلى ٩٨، وأيضاً في التقارير الدورية الأولى والثاني والثالث المقدمة إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام ١٩٩٣ عملاً بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (الفقرة ١٨٣). وينص دستور الجمهورية السلوفاكية في الفقرة ١ من المادة ٤٤ على حق كل فرد في التمتع ببيئة مواتية.

١٠٤- وشمل مفهوم تحول المجال الاجتماعي الذي قدمته الحكومة عام ١٩٩٥ قائمة من المهام وجدولاً زمنياً لتحقيق مستويات من الأداء الاقتصادي ومستويات معيشة شبيهة بتلك الموجودة في البلدان الأوروبية المتطورة مع حلول العام ٢٠١٠ في أقصى تقدير. وعرف المفهوم ثلاثة مجالات تحويل أساسية مستهدفة: الضمان الاجتماعي والدعم الاجتماعي والمساعدة الاجتماعية. وسوف تكتمل هذه الأنظمة الثلاثة أنظمة أشمل (التأمين الإضافي والتأمين الفردي). وقام استقصاء نموذجي أجراه في بداية العام ١٩٩٨ معهد الرأي العام في المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية بدراسة آراء المشاركين من خلال سبعة بنود مختارة كان من بينها مستوى معيشة المواطنين في الجمهورية السلوفاكية. وأظهرت النتائج أن ٧٣ في المائة من المشاركين صنفوا النتائج الخاصة بتطور مستوى المعيشة بالفاشلة. وحسب آراء المشاركين، لم تكن حالة دخل المواطنين السلوفاكيين مشجعة كذلك. هذا وزاد متوسط الدخل الشهري لكل فرد من أفراد الأسرة بالنسبة لكل الأسر من ١ ٧٩٢ كورونا شهرياً عام ١٩٨٩ إلى ٤ ٦٥٢ كورونا شهرياً عام ١٩٩٧، أي بمعدل زيادة من ١٥٩,٦ في المائة. ولكن أسعار الاستهلاك نمت في الفترة نفسها بمعدل ٢٣٨ في المائة كما زادت في الفترة نفسها تكاليف المعيشة لكل الأسر بمعدل ٢٢٨,١ في المائة. وأدت الزيادة السريعة في الأسعار وأدى ارتفاع التضخم (ارتفع إلى نسبة ٢٠٢,٣ في المائة في الفترة من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٨) إلى تدهور في مستوى المعيشة. ويعرض المرفق ٤ بهذا التقرير متوسط الأجور الشهرية وفقاً للنشاط الاقتصادي بين ١٩٩١ و١٩٩٩ (بالكورونا السلوفاكية).

١٠٥- وزادت أسعار الاستهلاك بما مجموعه ٣ في المائة من كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وكان التغيير الأكثر دلالة قد حدث في الإنفاق على السكن والماء والكهرباء والذي زاد بحوالي ١١,٩ في المائة. ومثلت الحصة من العمالة في إجمالي الدخل عام ١٩٩٧ نسبة أكبر مما كانت عليه عام ١٩٩٥؛ بيد أن هذه الحصة كانت أصغر مما كانت عليه عام ١٩٩٦. وكانت حصة الدخل الاجتماعي من إجمالي الدخل تنمو منذ ١٩٩٥ ومثلت عام ١٩٩٧ نسبة ٢٧,٤ في المائة. ولكن في الوقت نفسه، تغير هيكل إجمالي النفقات النقدية خلال السنوات قيد الدرس. وحافظت نفقات الاستهلاك على أعلى حصة لها في نفقات الأسر أي نفقات الغذاء، والخدمات والنفقات المتفرقة، والإنفاق على السكن والماء والكهرباء.

١٠٦- لم يكن للفقر وجود في القاموس الرسمي لتشيكوسلوفاكيا سابقاً. فالاشتراكية كانت تعالج وضع الفقراء بالمستحقات الاجتماعية المندرجة في إطار الضمان الاجتماعي. وكان هذا الجزء من السكان، في الوقت نفسه، مميزاً من حيث التسهيلات الخاصة المقدمة للمعوقين والعاجزين عن الحركة، والمهجورين، وكبار السن وغيرهم. وكانت مجموعة العجز الإثنية تعتبر فقيرة. كما كانت بعض مناطق سلوفاكيا في الماضي مهمشة نتيجة تخلف التصنيع، ولهذا اتسمت بالفقر. وقد شملت هذه المناطق كيسوزي، وأورافا، وشمال سبيس، وزمبلين، وجنوبي جيمر، وهونت، ونوفوهراد. وكان تخلف هذه المناطق من سلوفاكيا وإفقارها في الماضي قد غدا واضحاً من خلال نسب البطالة العالية وتزايد الفقر. وليس ثمة من تعريف للفقر في التشريع السلوفاكي ولا من ذكر له في

الإحصائيات الرسمية وذلك بالرغم من أن الفقر أصبح الآن موضوعاً يدرسه كل من معهد الأبحاث في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والعائلة، والمكتب الإحصائي. فقد تأثر استعمال مصطلح "الفقر" بالتاريخ الاشتراكي الحديث إذ ينظر إليه باعتباره فشلاً للسياسة الاجتماعية أكثر منه نتيجة لاقتصاد السوق أو التفاوت الاجتماعي.

١٠٧- يتمثل خط الفقر في سلوفاكيا بحد أدنى من الكفاف يميز داخله بين مستويين: الحد الأدنى للبقاء والحد الأدنى الاجتماعي. وقد تحدد الحد الأدنى للكفاف بواسطة طريقة معيارية مبنية على سلة دنيا من السلع والخدمات الاستهلاكية تحسب بالأسعار الجارية. ويعبر الحد الأدنى للبقاء عن أدنى التكاليف لحاجات الناس الأساسية للحياة، أي الطعام، والملبس الضروري، والمسكن. ويكون الحد الأدنى للبقاء أقل دائماً من الحد الأدنى الاجتماعي وهو يرمز إلى خط الفقر المطلق أو العوز الشديد (فالسكان الذين يعيشون بأقل من الحد الأدنى للبقاء هم في حالة جد خطيرة). أما الحد الأدنى الاجتماعي فيمثل أدنى مستوى اجتماعي لمستوى المعيشة. فالأسر التي لا تتمكن من تحقيق هذا المستوى من المعيشة تعيش في ظروف هي دون المستوى حيث تواجه قدراً من الصعوبات والحرمان، وتسمى تقليدياً بالفقر. ويسمى الفقر المرتبط بالحد الأدنى الاجتماعي فقراً نسبياً. ففي الحقبة الاشتراكية استخدم مفهوم الحد الأدنى للكفاف لأغراض داخلية فقط. ولم يثبت رسمياً الحد الأدنى للكفاف في تشيكوسلوفاكيا إلا بعد ١٩٨٩ وذلك في القانون رقم ١٩٩١/٤٦٣. وحدد باعتباره "أدنى مستوى لدخل المواطنين يقبل به اجتماعياً، أما دونه فيصبح الفرد في حالة عوز مادي".

١٠٨- إن القانون رقم ١٩٩١/٢٣ في تنفيذه لشرعة الحقوق والحريات الأساسية التي تنص في مادتها رقم ٣٠ على حق المواطن الذي يعاني من عوز مادي في المساعدة اللازمة لسد حاجاته الأساسية في العيش، قد اعتمد قبل إقرار قانون الحد الأدنى للكفاف. وبعد انقسام تشيكوسلوفاكيا، أصبح هذا الحق بالنسبة إلى المواطن السلوفاكي يضمّن دستور الجمهورية السلوفاكية. وفي ١ تموز/يوليه ١٩٩٨، عدل القانون رقم ١٩٩٨/١٢٥ بشأن الحد الأدنى للكفاف مع التركيز على المجتمع المدني وعلى مسؤولية المواطن في مواجهة الظروف غير الملائمة في الحياة. أما عند صوغ الحد الأدنى للكفاف فقد وقع التركيز على وظيفته الأولية وهي الحماية المؤقتة من العوز المادي والاجتماعي. فالعوز المادي هو الحالة التي يهبط فيها دخل المواطن تحت الحد الأدنى للكفاف الذي يحدد في لائحة منفصلة. أما العوز الاجتماعي فهو الحالة التي لا يستطيع فيها المواطن أن يوفر الرعاية لنفسه، ومسكنه، وحماية وممارسة حقوقه والدفاع عن مصالحه التي يحميها القانون، أو المحافظة على التواصل مع المحيط الاجتماعي، وذلك أساساً في حالات الشيخوخة، أو اعتلال الصحة، أو انعدام القدرة على التكيف في المجتمع أو فقدان الوظيفة.

١٠٩- إن المعيار الذي يميز بين الحد الأدنى للبقاء والحد الأدنى الاجتماعي هو ما إذا كان المواطن هو الذي تسبب بالحالة المعنية غير المؤاتية أم لا. وإذا كان المواطن هو الذي تسبب في تلك الحالة ولم يحاول إيجاد حل لها ولم يتعاون مع المؤسسات المعنية، فعندئذ يمنح مستحقات المساعدة الاجتماعية في مستوى الحد الأدنى للبقاء أي

وجبة ساخنة في اليوم والملابس الضرورية والمأوى. وتبلغ قيمة المساهمة ٥٠ في المائة من الحد الأدنى للكفاف. أما المواطن الذي لم يتسبب بحالة العوز المادي والاجتماعي، فيمكن أن يمنح ما يساوي ١٢٠ في المائة من الحد الأدنى للكفاف بموجب قانون المساعدة الاجتماعية رقم ١٩٥/١٩٩٨. وهكذا ثمة، في آخر المطاف، ثلاثة مستويات من الحد الأدنى للكفاف (الكفاف، والبقاء، والحد الأدنى الاجتماعي) أصبحت معروفة في سلوفاكيا منذ ١ تموز/يوليه ١٩٩٨. ولا ينطبق قانون الحد الأدنى للكفاف وقانون المساعدة الاجتماعية على المواطنين السلوفاكيين فحسب، وإنما أيضاً على الأجانب وعلى الأشخاص عديمي الجنسية واللاجئين والمشردين والسلوفاكيين المقيمين في الخارج. هذا ومنذ ١ نيسان/أبريل ١٩٩٨، حين أصبح القانون رقم ٧٣/١٩٩٨ نافذاً، لم تعد مرتبات موظفي الشرطة السلوفاكية مرتبطة مباشرة بالحد الأدنى للأجور.

١١٠- وفي عام ١٩٨٨، كانت نسبة ٩,٥٦ في المائة من الأسر (٩,٠٢ في المائة من السكان) في سلوفاكيا تعيش تحت المستوى الاجتماعي الأدنى، وكانت نسبة ١,١٣ في المائة من الأسر (١,٢٥ في المائة من السكان) تعيش تحت الحد الأدنى للبقاء. أما بعد العام ١٩٨٩، فيمكن تقدير عدد الفقراء اعتماداً على البيانات الخاصة بالمستفيدين من المستحقات على أساس العوز الاجتماعي. وتراوحت نسبة السكان الذين يعانون من العوز الاجتماعي من عام ١٩٩٣ إلى عام ١٩٩٧ بين ٧,٠ في المائة و ٨,٣ في المائة من مجموع السكان. وبلغت النسبة المثوية من السكان في العوز الاجتماعي ٩,٤ في المائة عام ١٩٩٨، ويُعتبر ذلك زيادة طفيفة مقارنة مع الفترة السابقة. وميزت الدراسة الاستقصائية التي أجريت في أراضي سلوفاكيا عام ١٩٩٥ بين ثلاثة مفاهيم مختلفة للفقرة: الأسر الفقيرة من الناحية النقدية، وهي تمثل ١٢,١ في المائة من الأسر في سلوفاكيا، والفقراء من حيث ظروف المعيشة، ويمثلون نسبة ١٣,٤ في المائة من الأسر؛ فيما نجد أن نسبة ٧,٧ في المائة من الأسر السلوفاكية هي في حالة فقر ذاتي (أي أنها أسر تعتبر نفسها ذاتياً في حالة فقر)؛ و ١,٩ في المائة من الأسر في الجمهورية السلوفاكية صُنفت عام ١٩٩٧ بالفقرية تماماً وفقاً للمكتب الإحصائي.

١١١- إن فئة المسنين والأسر التي لديها الكثير من الأطفال معرضة للفقر في سلوفاكيا. وبناء على آخر البيانات، فإن أكثر من ٦٠٠ ٠٠٠ متقاعد تجاوزوا سن ٦٥ عاماً قريبون من خط الفقر. وهناك مجموعات أحدث معرضة لهذا الخطر تشمل العاطلين عن العمل منذ أمد طويل، وهؤلاء يمثلون أكثرية المستفيدين من مستحقات المساعدة الاجتماعية. وهناك الأسر غير المكتملة والتي تشمل الوالدين المطلقين وغير المتزوجين والأمهات اللاتي يعشن بمفردهن، وهي تمثل مجموعة أخرى معرضة للخطر. كما أن الأطفال يشكلون مجموعة أخرى في خطر هي الأخرى. غير أن هذه الفئة أقل بروزاً لأن الإحصائيات تغطي الفقر في الأسر أو العائلات. أما الأسر التي لها ثلاثة أطفال أو أكثر أو الأسر غير المكتملة مع طفل واحد أو أكثر هي التي تشعر ذاتياً بأنها الأفقر. وثمة خاصية بارزة للفقر هي ظاهرة تأنيثه. فالأنظمة القائمة على سلطة الأب، التي لا تزال سائدة في المجتمع الحديث والتي تؤدي إلى تدنٍ واضح للدخل المتأثري من عمل النساء، تتجلى أيضاً في زيادة خطر التعرض للفقر عند النساء المسنات اللاتي

يعشن وحدهن والنساء غير المتزوجات. أما بالنسبة إلى الفقر من الناحية النقدية، فإن النساء اللائي يعشن وحدهن هن الأكثر فقراً. وفي هذا السياق، يمكن أن تعتبر أيضاً مجموعة الغجر الإثنية فقيرة، بصورة واضحة، في الجمهورية السلوفاكية. وبالرغم من أن الغجر غير محددين بصورة مميزة من بين المستفيدين من مستحقات المساعدة الاجتماعية إلا أن البطالة طويلة الأمد، على سبيل المثال، تنتشر بينهم انتشاراً كثيفاً. هذا ويستطيع المرء في هذا السياق أن يتكلم أيضاً عن الفقر بين الأطفال لأن كثرة الأطفال أمر مألوف لدى الأسر الغجرية.

١١٢- وتحفظ الدولة بدورها الحاسم في معالجة الفقر ومن المفروض أن تحول سياستها الاجتماعية دون وقوع المواطنين والأسر والمجموعات الاجتماعية في الفقر. وهنا يلعب التأمين الاجتماعي وتلعب المساعدة الاجتماعية المقدمة للفقراء دوراً رئيسياً. فإضافة إلى الدولة، تشارك المنظمات غير الحكومية في توفير أشكال متعددة من المساعدة إلى المواطنين الضعفاء اجتماعياً، وإلى الوالدين المنفردين بإعالة الطفل، والعاطلين عن العمل والمشردين في الجمهورية السلوفاكية. فتقدم المساعدة المادية، بما في ذلك الدعم المالي أو المساعدات الغذائية وتنظم خلال الصيف دورات ترفيهية للأطفال الذين يعانون من العوز الاجتماعي. كما أن الجمعيات الخيرية التابعة للكنائس والتي تقدم تقليدياً المساعدة للمحتاجين تنشط أيضاً بين المنظمات غير الحكومية في سلوفاكيا. فتقدم منحاً للضعفاء اجتماعياً، وتدير دور الأيتام الخيرية للأطفال أو المطاعم للمشردين، أو تساعد النساء الحوامل اللائي لا مأوى لهن. وتهدف هذه الاستراتيجية لمعالجة هذه المشكلة الاجتماعية المهمة إلى إبقاء الفقر في حالة عابرة بالنسبة إلى جزء معين من السكان، والحيلولة دون ظهور الفقر الدائم. أما أحكام قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٨/١٩٥ بشأن المساعدة الاجتماعية، والتي تفسر المادة ٣٩ من الدستور، التي تنص على الحق في الحصول على الحاجات الأساسية، فتضمن الحماية القانونية للذين يعانون من الفقر المدقع.

١١٣- ويظهر تحليل لاستهلاك الأغذية في الجمهورية السلوفاكية منذ العام ١٩٩٠ أن العادات الغذائية لسكان سلوفاكيا لا تزال غير متماشية مع النمط الصحي للمعيشة. وبالرغم من أن الاتجاه في استهلاك الأغذية قد تغير نحو تغذية صحية في الكثير من الجوانب نتيجة لتعليم السكان ولآثار التحول الاقتصادي وتحرير الأسعار، إلا أن غذاءنا لا يزال يمثل فائضاً في الطاقة ويفتقر إلى التوازن. والمشكلة الرئيسية هي في ارتفاع الحصص اليومية من الطاقة التي نتناولها، خصوصاً بسبب الاستهلاك الكبير للمواد الدسمة (غالباً على شكل دهنيات متضمنة في المنتجات الغذائية) كما في النقص في تناول بعض الفيتامينات والمعادن والألياف الخ..

١١٤- إن استهلاك اللحوم في الجمهورية السلوفاكية ليس أعلى مما هو عليه في دول الاتحاد الأوروبي ولكن تركيبته لا تستجيب لمبادئ التغذية السليمة. ويعود السبب، من ناحية، إلى نوع من المحافظة لدى السكان، ويرجع من الناحية الأخرى إلى تدهور الوضع الاقتصادي لأغلبية سكان سلوفاكيا. ويؤدي هبوط إنتاج لحم البقر المحلي إلى زيادة في الأسعار يتبعها انخفاض في الاستهلاك بسبب ركود القوة الشرائية للسكان. أما من الجهة الأخرى فإن

استهلاك لحم الدواجن حافظ على اتجاهه المتصاعد. بينما يبقى استهلاك الأسماك غير مرض بالنسبة إلى سلوفاكيا التي هي بلد قاري.

١١٥- ويتجلى الاتجاه نحو الانخفاض في استهلاك الحليب من ذلك نقص تغطية الحاجة إلى الكالسيوم، لاسيما عند الأطفال. فمن حيث المقارنة الدولية لاستهلاك الحليب ومنتجاته مع دول الاتحاد الأوروبي، فقدت الجمهورية السلوفاكية مركزها القيادي منذ عام ١٩٩١. وبالرغم من أن استهلاك البيض يظهر اتجاهًا طفيفاً نحو الهبوط، إلا أنه يبقى مرتفعاً، مثله مثل استهلاك السكر. ويبين المرفق ٥ استهلاك الأغذية للفرد الواحد في الجمهورية السلوفاكية في الفترة الممتدة بين ١٩٩٠ و ١٩٩٩.

١١٦- ويستجيب الانخفاض في استهلاك الدهون الحيوانية لمبادئ التغذية السليمة. أما استهلاك المواد الغذائية الأخرى فهو مستقر نسبياً وهو أيضاً مرض تماماً باستثناء الخضروات. وفي عام ١٩٩٨، عمل معهد أبحاث الغذاء في المهمة الموكولة إليه والمسماة "حساب الاستهلاك اليومي الموصى به لمعدلات الغذاء". وقد شملت الحسابات المعدلات الغذائية الجديدة الموصى بها عاكسة التغيرات التالية مقارنة مع القيم الحالية:

زيادة الزيوت والدهنيات النباتية الصالحة للأكل بمعدل ٨٧ في المائة؛

لحوم الدواجن بمعدل ٥٥ في المائة؛

الخضار بمعدل ٢ في المائة؛

انخفاض الزبدة بمعدل ٤٧ في المائة؛

الخضروات بمعدل ٤٥ في المائة؛

السكر والبيض بمعدل ١٩ في المائة؛

الشحوم بمعدل ١٤ في المائة؛

لحم البقر بمعدل ١١ في المائة؛

البطاطا بمعدل ١٠ في المائة؛

الحليب بمعدل ٦ في المائة؛

ويبقى استهلاك لحم الخنزير والأسماك والحبوب والفاكهة بدون تغيير.

ويقدم المرفق ٦ المعدلات الغذائية الفعلية والمعدلات الموصى بها للفرد الواحد يومياً في الجمهورية السلوفاكية.

١١٧- ويتم تخصيص حوالي ٢٠٠ مليون كورونا سلوفاكية سنوياً من صندوق الدولة لدعم الصناعات الزراعية والغذائية لتحسين طرائق تجهيز الأغذية وحفظها وتوزيعها. وتستخدم هذه الأموال سنوياً لشراء التكنولوجيا المتقدمة، وذلك بشكل أساسي لتجهيز الألبان واللحوم والخضروات. ويستخدم جزء من هذه الأموال في الترويج للمنتجات الغذائية السلوفاكية في المعارض المحلية والدولية.

المادة ١٢

١١٨- عولج الحق في الصحة بتفصيل في التقرير الأولي للجمهورية السلوفاكية المقدم في إطار الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في ١٩٩٩ (CERD/C/328/Add.1، الفقرات ١٨٧-١٩١). وفي التقرير الأولي المقدم في إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/SVK/1 بتاريخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٦، الفقرات ١٠٠-١٠٣).

١١٩- وبموجب المادة ٤٠ من دستور الجمهورية السلوفاكية يتمتع كل فرد بالحماية الصحية. والقانون رقم ٠٩٩٤/٢٧٢ من مجموعة القوانين الخاصة بحماية السكان ينظم هذا المجال. ويعرّف هذا القانون الحماية الصحية على النحو التالي: "مجموعة تدابير تتألف من الوقاية من حدوث الأمراض وانتشارها، والحد من حدوث الاختلالات الصحية وغير الصحية المترتبة عليها، وتحسين الصحة من خلال تحسين الرعاية لتحقيق ظروف معيشية ومهنية سليمة، وأسلوب عيش سليم، ومن خلال إدارة إشراف الدولة على الصحة".

١٢٠- وأدرجت معلومات مفصلة عن الصحة الجسدية والعقلية لسكان الجمهورية السلوفاكية في التقرير السنوي لعام ١٩٩٦ المقدم إلى منظمة الصحة العالمية.

١٢١- وبموجب القرار الحكومي رقم ٨١٥ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ اعتمد مشروع خطة العمل المستوفاة لبيئة وصحة سكان الجمهورية السلوفاكية. وتتسم هذه الوثيقة بالطابع المتعدد القطاعات وتشتمل على ٨٦ تدبيراً عملياً من أجل تحسين الصحة البيئية في الجمهورية السلوفاكية. وتركز هذه التدابير على جوانب مياه الشرب والهواء والأغذية وظروف العمل، والحماية من الإشعاعات المؤينة؛ وظروف السكن الحضري والريفي. ويقع على عاتق الدولة مسؤولية تنفيذ هذه الخطة. وأعدت هذه المواد على أساس تنفيذ التزامات سلوفاكية المعتمدة في مؤتمر لندن لوزراء البيئة الذي نظمته منظمة الصحة العالمية. ويغطي التشريع التالي بصورة خاصة الحماية الصحية والحماية البيئية للسكان:

قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٤/٢٧٢، الخاص بحماية صحة السكان، بصيغته المعدلة؛

مرسوم وزارة الصحة رقم ١٩٩٦/٤٥، الخاص بتوفير ظروف معيشية سليمة وحمايتها.

واستناداً إلى التشريع سالف الذكر تقوم وزارة الصحة بإقرار وإعداد مفاهيم لحماية الصحة على المستوى الوطني، وتضطلع هيئات حماية الصحة - موظفو الصحة على المستوى الإقليمي وعلى مستوى الدولة - المنشأة بمقتضى القانون الذي سبقت الإشارة إليه بتنظيم إشراف الدولة على الصحة وإدارة الدولة في ميدان حماية الصحة. وقد أصدرت الهيئات التشريعية في الجمهورية السلوفاكية لوائح متعددة القطاعات تغطي القضايا البيئية بطريقة شاملة لحماية فرادى العناصر المكونة للبيئة. ويمكن أن نذكر منها بوجه خاص:

القانون رقم ١٩٩٢/١٧ الخاص بالبيئة بالصيغة التي عدله بها قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٤/١٢٧ وقانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٤/٢٨٧؛

القانون رقم ١٩٩٤/١٢٧ الخاص بتقييم الأثر البيئي؛

القانون رقم ١٩٩٤/٢٨٧ الخاص بحماية الطبيعة والمناظر الطبيعية؛

القانون رقم ١٩٩٢/٣٠٧ الخاص بحماية موارد الأراضي الزراعية؛

القانون رقم ١٩٧٣/١٣٨ الخاص بالمياه (قانون المياه)؛

القانون رقم ١٩٧٦/٥٠ الخاص بالتخطيط الإقليمي ونظام البناء؛

القانون رقم ١٩٩١/٢٣٨ الخاص بالنفايات؛

القانون رقم ١٩٩١/٣٠٩ الخاص بحماية الهواء من الملوثات؛

القانون رقم ١٩٩٨/٧٦ الخاص بحماية طبقة الأوزون؛

ويجري في الوقت الحالي إعداد مشاريع قوانين بشأن المواد الكيميائية والمستحضرات والنفايات الكيميائية، وسيعالج مضمونها وطابعها القانوني في نهاية المطاف حماية الصحة والبيئة أيضاً.

١٢٢ - وبلغت نفقات الرعاية الصحية في الجمهورية السلوفاكية في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٧ نسبة ٦,٥ في المائة في المتوسط من الناتج المحلي الإجمالي.

١٢٣ - ويبين معدل وفيات المواليد وكذلك الوفيات المبكرة للمواليد اتجاهها إيجابياً في الأجل الطويل. وفي ١٩٩٨، بلغ مستوى معدل وفيات المواليد ٩,٩ ومعدل الوفيات المبكرة للمواليد ٥,٤ في المائة. وكانت وفيات المواليد في مناطق

سلوفاكيا الغربية على مستوى البلدان الأوروبية المتقدمة - ٥ إلى ٦ في الألف. ومعدلات وفيات المواليد والوفيات المبكرة للمواليد المرتفعة بشكل غير ملائم في المناطق المأهولة بدرجة كبيرة بسكان الروما (روزنافا، بوبراد، كوزيتشييه، ولوشنيك) والمناطق التي لا يتزايد سكانها كثيراً (ستارا لوبوفنا، سيفدنيك، وفيلكي كرتيس) تشكل عقبة أمام إدراج سلوفاكيا بين البلدان ذات المستوى الأكثر انخفاضاً في معدلات وفيات المواليد والوفيات المبكرة للمواليد. وتبلغ وفيات المواليد في هذه المناطق ما بين ١٠ و ٢٠ في الألف وتجعل المتوسط الوطني متدهوراً للغاية.

١٢٤- وأكثر الأسباب شيوعاً للوفيات بين السكان البالغين هي أمراض القلب والأوعية الدموية، وأمراض الأورام والحوادث. ويبين المرفق ٧ تطور حالات الوفيات ومعدل الوفيات بالنسبة لأسباب الوفاة الخمسة الأكثر شيوعاً بين سكان سلوفاكيا في الفترة ١٩٩٠-١٩٩٨. ويقدم المرفق ٨ معدل الوفيات القياسي للسكان السلوفاكيين حسب نوع الجنس للفترة ١٩٧٠-١٩٩٨.

١٢٥- والقانون رقم ١٩٧٣/١٣٨ الخاص بالمياه، والقانون رقم ١٩٧٤/١٣٥ الخاص بإدارة الدولة في إدارة المياه بصيغته المعدلة، وقانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٤/٢٧٢ الخاص بحماية صحة السكان، وقانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٤/٢٧٧ الخاص بالرعاية الصحية، الذي يعد الجزء الأساسي في التشريع أيضاً في ميدان مصادر العلاج الطبيعي والمصادر الطبيعية للمياه المعدنية، يعتبر التشريع الأساسي في ميدان الحماية من التلوث، وحماية المياه واستخدامها. والمقصود بالإمداد بمياه الشرب الآمنة في سلوفاكيا هو إمكانية الحصول على المياه من شبكات عامة للإمداد بالمياه. وفي غالبية الحالات يتم توزيع المياه على فرادى الأسر المعيشية، وتم تزويد ٩٣١ ٤٠٥ ٤ نسمة أي ٨٢,٦ في المائة من مجموع السكان بمياه الشرب من شبكات عامة للإمداد بالمياه في سلوفاكيا في ١٩٩٩. ويبلغ متوسط الزيادة السنوية على الأجل الطويل للسكان الذين أصبحوا يزودون بالمياه ٠,٨ في المائة. وباستثناء عاصمة سلوفاكيا، براتيسلافا، التي يحصل ١٠٠ في المائة من سكانها على المياه من الشبكات العامة للإمداد بالمياه، فإن المعدل في مناطق أخرى يتراوح ما بين ٧٤,٣ في المائة في (منطقة برسوف) و ٨٧,١ في (منطقة ترنتسين). وتمتد المدن الكبيرة مثل براتيسلافا وكوزيتشييه، وعواصم الأقاليم والمناطق، سكانها من الشبكات العامة للإمداد بالمياه بما يتراوح ما بين ٩٠ و ٩٩ في المائة. وجميع البلدات والقرى الأخرى التي يزيد عدد سكانها على ٥٠٠٠ نسمة لديها شبكات عامة للإمداد بالمياه ولكن دون ربط بالوحدات السكنية، ولدى عدد كبير (حوالي ٦٥ في المائة) من المستوطنات الريفية التي يقل عدد سكانها عن ٥٠٠٠ نسمة شبكات عامة للإمداد بالمياه جزئياً على الأقل، ولكن عدداً أقل من الناس يصلون إليها. ويمكن ملاحظة تباين كبير في عدد السكان المنتفعين بالإمدادات العامة بالمياه في شتى المناطق الإدارية. وفي العديد من المناطق تبلغ حصة السكان المنتفعين من الشبكات العامة للإمداد بالمياه ما يزيد على ٩٠ في المائة. ومناطق ريمفاسكا سوبوثا، وفلكي كريستس وميكالوفش، وسابينوف (٥١ في المائة) متخلفة كثيراً عن هذه المناطق، حيث لا يتجاوز عدد السكان الذين ينتفعون من الشبكة العامة للإمداد بالمياه ٧٥ في المائة.

١٢٦- ولا يحصل نحو ١٨ في المائة من سكان سلوفاكيا من الشبكة العامة للإمداد بالمياه ويحصلون على المياه من منازل أفراد أو آبار عامة. ونتيجة لوجود هذه الآبار داخل البلديات، ومن ثم على مقربة مباشرة من المصادر المحتملة للتلوث، فإن معظمها (أكثر من ٨٠ في المائة) يعجز عن استيفاء الاشتراطات الميكروبيولوجية لامدادات المياه وفقاً للمعيار التقني الساري حالياً في سلوفاكيا وهو STN 75 7111. وبرغم هذا، فإن حدوث الأمراض التي تنتقل بالعدوى من هذه المصادر ضئيل جداً. غير أن في كثير من هذه المصادر يوجد نترات والاشتباه في وجود علاقة سببية في بعض حالات وجود الميتموغلوبين في الدم لدى المواليد مائل في كل سنة. وتوفر المؤسسات الصحية في الدولة مراقبة مياه آبار المنازل بالنسبة للحوامل للوقاية من هذا المرض من أمراض الرضع. وفي السنوات الأخيرة يتطور في سلوفاكيا إنتاج وتوزيع المياه المعبأة والمُرضية للأطفال.

١٢٧- وعند تقييم وصول السكان إلى تسهيلات مناسبة للتخلص من المجاري يمكن تمييز ما يلي:

التزويد الكامل للمساكن بالتسهيلات الصحية الشخصية (الحمامات والمراحيض) مع تصريف المجاري في مجارٍ عمومية؛

التزويد الكامل للمساكن بالتسهيلات الصحية الشخصية، وأساساً في المنازل الريفية في البلديات التي لا توجد فيها مجارٍ عمومية، وتصريف المجاري في تسهيلات فردية لجمع و/أو معالجة وصرف المياه القذرة؛
جمع المجاري في بواليع أو مراحيض خارج المساكن.

وقد تعثر تطور شبكات المجاري العمومية باستمرار خلف شبكات امدادات المياه: إن نسبة ٨١,٨ في المائة من السكان موصولة بشبكة المجاري العمومية. ويعني هذا أن ثلث سكان سلوفاكيا يصلون إلى إمدادات المياه العمومية ولكنهم ليسوا موصولين بالشبكة العمومية للتخلص من المجاري. ومقاطعات ناميستوفو، وتشادسا، وزلاطي، ومورافش، وسابينوف، وفرانوف وتوبلو، وترييشوف، وكومارنو، وفيلكي كريتس في وضع غير مؤات من حيث شبكة المجاري العمومية (٢٠-٣٤ في المائة من السكان) ومن بين إجمالي عدد البلديات البالغ ٨٣١ ٢ بلدية، تمتلك ٤٦١ بلدية شبكة مجارٍ عمومية، وهي في الأغلب بلديات يزيد عدد سكانها على ٥ ٠٠٠ نسمة، لكن كثيراً من البلديات التي يزيد عدد سكانها على ١٠ ٠٠٠ نسمة لا تمتلك سوى شبكات مجارٍ جزئية و/أو محطات مناسبة لتنقية المياه المستخدمة. ومن بين ما مجموعه ٥١٥,٧ مليون متر مكعب من المياه الحضرية المستخدمة تمت تنقية ٩١,٢ في المائة في عام ١٩٩٩، في حين لم تعالج في محطات تنقية المياه المستخدمة بفعالية كاملة سوى ٤٤٣,٥ متراً مكعباً. وهذا يعني أن معظم محطات تنقية المياه المستخدمة (التي يبلغ مجموعها ٣٣٤ محطة في سلوفاكيا) إما غير كاملة أو محملة بأكثر من طاقتها من حيث المواد أو الهيدرولوجيا. والتخلص من رواسب محطات التنقية، وتطهير شبكات المجاري، وميكنة أعمال الصيانة وتحديثها كلها مشاكل تحتاج إلى تصرف سريع.

١٢٨- وفي أطراف المدن والبلديات الريفية التي لا توجد فيها شبكات مجار عمومية غالباً ما يتم جمع المجاري في بواليع غير نفاذة. وقد تحقق في السنوات الأخيرة تقدم في بناء محطات لمعالجة المياه المستخدمة في المنازل الصغيرة، فإنه يجري تفريغ المياه المعالجة فيها في أوعية استقبال أو شبكات ترشيح، وفي الأماكن التي يوجد بالقرب منها محطة تنقية مياه ذات سعة كافية، تنقل النفايات من البواليع لمعالجتها هناك. وحتى الآن لم يتم إلا نادراً بناء محطات تنقية مياه ليست بها شبكات بواليع ومخصصة كلياً لمعالجة المياه المستخدمة من البواليع المحلية. وينبغي ملاحظة أن تجميع المياه المستخدمة في بواليع قد يمثل خطر تدهور المياه الجوفية نتيجة عدم كفاية إحكامها، والأمر نفسه صحيح بالنسبة للتخلص من المياه المستخدمة عن طريق شبكة ترشيح في مكان غير مناسب أو في ظروف جيولوجية غير مواتية.

١٢٩- ويتناقص استخدام المراحيض الأرضية، لكنها ما زالت مستخدمة في المستوطنات النائية وفي مجتمعات الروما.

١٣٠- ولم تهب تغطية تطعيمات الأطفال ضد السل في سلوفاكيا عن ٩٠ في المائة في السنوات العشر الأخيرة، كما لم تهب التطعيمات الأخرى عن ٩٥ في المائة. ومتوسط العمر المتوقع يعتبر أحد أهم المؤشرات على حالة السكان الصحية. وقد زاد طول العمر المتوقع في سلوفاكيا بواقع ٢,٢ سنة بالنسبة للرجال في عام ١٩٩٧ مقارنة مع عام ١٩٩٠ (من ٦٦,٦٤ سنة في ١٩٩٠ إلى ٦٨,٩ في ١٩٩٧). وفي الفترة موضع الدراسة، زاد متوسط العمر المتوقع للنساء بواقع ١,٢ سنة (من ٧٥,٤٤ سنة في عام ١٩٩٠ إلى ٧٦,٧ سنة في عام ١٩٩٧). ويرجع قصر عمر كل من الرجال والنساء بالمقارنة مع المتوسط الأوروبي بشكل أساسي إلى ارتفاع معدل الوفيات في الفئات العمرية المتوسطة وتبين هذه الحقائق أن مشكلة الشيخوخة بين السكان في الجمهورية السلوفاكية مشكلة تخص المرأة أكثر من الرجل، وأن عملية تأنيث شيخوخة السكان تمضي على قدم وساق.

١٣١- وحقيقة أن نفقات النظام الصحي تزيد بسرعة أكبر من زيادة الناتج المحلي الإجمالي مقبولة عموماً. ومن ثم فمن الضروري تنظيم هذه النفقات، ونظام الرعاية الصحية يخدم هذا الغرض، والرعاية في المستشفيات هي المستهلك الرئيسي للأموال. ومن زاوية الرعاية المقدمة ودائرة نشاط المستشفيات تنقسم المستشفيات التي توجد بها عيادات خارجية (المشار إليها فيما يلي بـ H+OP) في سلوفاكيا إلى أربع فئات:

النوع الأول I H+OP - يخدم ٣٠ إلى ٥٠ ألف مواطن. وهناك ٣٧ مستشفى من النوع الأول I H+OP في جميع أنحاء سلوفاكيا، وتضم معاً ٨٩٦ ٥ سريراً، واثنان منها غير مملوكتين للدولة.

النوع الثاني II H+OP - يخدم نحو ٢٠٠ ٠٠٠ من السكان. وهناك ٢٩ مستشفى من النوع الثاني II H+OP يعدّ ١٤ ١١٥ سريراً. ومن بينها مستشفى لأمراض النساء والولادة.

النوع الثالث H+OP III- وهو عادة مستشفيات إقليمية. وهي تخدم مليون مواطن، وهناك تسعة مستشفيات من النوع الثالث H+OP III وتضم ٧٦٧ ٧ سريراً. وأحدها غير مملوك للدولة.

المستشفيات الجامعية - وهي تشارك بالإضافة إلى دورها العلاجي والوقائي في تدريب الطلبة والخريجين من العاملين في الرعاية الصحية والبحوث الطبية. وتوجد سبعة مستشفيات من هذا النوع وتضم ٦٢٢ ٦ سريراً.

مستشفيات الأمراض النفسية- وتوجد ستة منها في سلوفاكيا وتضم ٢٥٥ ٢ سريراً - ويوضع التقرير عنها بشكل مستقل.

وتندرج هذه المرافق في ما يسمى بفئة الحالات الحادة، وهناك ٨٨ منها وتبلغ سعتها من حيث الأسرة ٦٧٠ ٣٦ أي ٦,٨ سريراً لكل ١٠٠٠ ساكن. وبالإضافة إلى مرافق الرعاية الصحية الحكومية هذه، صدر ٦٩٩ ١٠ تصريحاً بمرافق غير مملوكة للدولة في إقليم الجمهورية السلوفاكية حتى نهاية عام ١٩٩٨. كما صدر تصريح بمرفق إسعاف صحي. ويقدم المرفق ٩ عرضاً لمرافق الرعاية الصحية في الجمهورية السلوفاكية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

١٣٢- واعتمدت تدابير اتخذتها الحكومة لتحسين كل جوانب الاصحاح البيئي والصناعي في الفترة ١٩٩١-١٩٩٥. وأقرت الحكومة البرنامج الوطني للنهوض بالصحة (المشار إليه فيما يلي بـ NPHP) في عام ١٩٩١ وتم استيفاءه في عام ١٩٩٥ - وكانت المشاريع ذات الأولوية في البرنامج الوطني للنهوض بالصحة هي:

CINDI-Slovakia

المدن الصحية

أماكن العمل الصحية

رعاية الصحة المدرسية

١٣٣- وقد طور برنامج CINDI الدولي في أماكن العمل الصحية في عام ١٩٩٤. وعملت على هذا المشروع مؤسسات الدولة الصحية في ٢٠ منظمة. والفكرة الأساسية في هذا المشروع هي تطوير وتنفيذ برامج تدخل ترمي إلى الحد من الأضرار الصحية المرتبطة بالعمل على أساس تحليل الظروف الصحية، وحالة البيئة وظروف العمل، وطرق العمل وأساليب معيشة العمال في أماكن عمل منتقاة، ومراقبة فعالية هذه البرامج. واستخدمت المعرفة المكتسبة لتعديل أسلوب العمل والراحة، وإجراء تغييرات في بيئة العمل وإقامة خدمات استشارية لأصحاب العمل والعاملين، وتوفير الرعاية الصحية في المصانع، وتم تنفيذ المهام التالية كأولويات: إعادة التوجيه العملي للاتصال

الأول بالعاملين في الرعاية الصحية، وتغيير مواقف السكان من صحتهم، والإجراءات المتعددة القطاعات لأسلوب الحياة الصحي. وبالإضافة إلى مشروع CINDI، أثبتت مشاريع "رعاية الصحة المدرسية" و"المدن الصحية" و"أماكن العمل الصحية" صلاحيتها في التطبيق العملي. ويسعى مشروع MONICA التابع للدولة إلى الحد من أمراض القلب والأوعية الدموية في البلد. ويجري رصد هذا البرنامج في خمس مناطق في الجمهورية السلوفاكية.

١٣٤- ويتمثل الاتجاه السلبي في الوفيات نتيجة لأمراض الدورة الدموية في حدوث ٥٤١,١ حالة وفاة في كل ١٠٠ ٠٠٠ ساكن. وأعلى أرقام هذه الأمراض يوجد في منطقة ريمافسكا سوبوتا. وتبلغ الوفيات نتيجة أمراض الأورام ٢٠٦,٤٨ حالة وفاة في كل ١٠٠ ٠٠٠ ساكن. وأعلى معدلها في منطقة ليفيتشي. وقد انعكست الاتجاهات السلبية في وفيات أمراض الدورة الدموية والأورام وفي التطور العام لصحة السكان في التدابير السياسية والتنظيمية التي اعتمدها حكومة الجمهورية السلوفاكية. وتحتل الأمراض العقلية المرتبة الثالثة بعد أمراض القلب والأوعية الدموية وأمراض الهيكل العظمي والعضلات كأسباب من أسباب الإعاقة.

١٣٥- ويجري حالياً إعداد الوثائق الاستراتيجية التالية استناداً إلى استراتيجية الصحة للجميع: مواصلة التحول في القطاع الصحي، مبادئ سياسة الدولة الصحية ومفهوم سياسة الدولة الصحية في التعامل مع مشاكل الرعاية الصحية ذات الأولوية، رعاية الأطفال والنساء والمسنين وبعض الفئات من السكان. وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ أقرت حكومة الجمهورية السلوفاكية تحديث البرنامج الوطني للصحة للقرن الحادي والعشرين.

المادة ١٣

١٣٦- في عام ١٩٩٦، قدمت الجمهورية السلوفاكية تحليلاً مفصلاً للحق في التعليم في جمهورية سلوفاكيا في الفقرات من ٤٠ إلى ٤٢ و ٥٠ في التقرير الأولي المقدم في إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/SVK/1). وفي ١٩٩٩، تم عرض التغييرات التي أدخلت في النظام المدرسي الحالي في الجمهورية السلوفاكية في التقارير الدورية الأولى والثاني والثالث المقدمة في إطار الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (CERD/C/328/Add.1، الفقرات من ١٩٦ إلى ١٩٩).

١٣٧- وتنص المادة ٤٢ من دستور الجمهورية السلوفاكية على حق كل شخص في التعليم. ووفقاً للدستور فإن التعليم المدرسي إلزامي وطول مدته يحدده قانون المدارس رقم ١٩٩٨/٦. ومدة التعليم المدرسي الإلزامي ١٠ سنوات ولا يمكن أن يستمر بعد نهاية السنة المدرسية التي يبلغ فيها الطفل ١٦ سنة من العمر. والتلاميذ الذين ينهون الفصل التاسع من المدرسة الابتدائية بنجاح يواصلون التعليم المدرسي الإلزامي بالالتحاق بالفصل الأول من المدرسة الثانوية. وينطبق أيضاً الالتزام بالتعليم المدرسي الإجباري على الأجانب المقيمين لأجل طويل أو المقيمين بصفة دائمة في إقليم سلوفاكيا. والتشريع الأساسي الذي ينظم التعليم المدرسي هو القانون رقم ١٩٨٤/٢٩

الخاص بنظام المدارس الابتدائية والثانوية (قانون المدارس) بصيغته المعدلة في القانون رقم ١٩٩٤/٣٥٠ بالصيغة التي عدله بها القانون ١٩٩٧/٦ والقانون ١٩٩٩/٥. ويقدم المرفق ١٠ رسوماً بيانية تبين المعدل المتوسط للنفقات لكل تلميذ في المدارس الابتدائية الحكومية في الجمهورية السلوفاكية ومتوسط عدد التلاميذ في المدارس الابتدائية الحكومية من ١٩٩١ إلى ١٩٩٩.

١٣٨- وبموجب الفقرة ٢ من المادة ٤٢ من دستور الجمهورية السلوفاكية وقانون المدارس الابتدائية والثانوية، يتمتع كل فرد بالحق في التعليم مجاناً في المدارس الابتدائية والثانوية، حسب القدرات الفردية؛ وإمكانات المجتمع في مؤسسات التعليم العالي أيضاً. وفي المدارس غير المدارس الحكومية، يمكن تقديم التعليم مقابل دفع رسوم. ويتألف نظام المدارس الابتدائية والثانوية من التالي:

المدارس الابتدائية (الحكومية والطائفية والخاصة ومدارس الفنون والمدارس المخصصة)؛

المدارس الابتدائية للأطفال المعوقين عقلياً؛

المدارس الثانوية (المدارس الثانوية المهنية، والمدارس الثانوية العامة والمدارس الثانوية التقنية، والمدارس الثانوية الخاصة).

ويلتحق التلاميذ البالغون من العمر ١٥ و ١٦ سنة وأكثر بالمدارس الثانوية. ويحق للتلاميذ وغيرهم ممن يتقدمون بطلبات أن يدرسوا في المدارس الثانوية حسب قدرتهم، ومعرفتهم ومصالحاتهم وصحتهم. وبموجب القانون رقم ١٩٨٤/٢٩ الخاص بنظام المدارس الابتدائية والثانوية، يتلقى التلاميذ الذين يكونون قد أنهوا التعليم المدرسي الإلزامي في المدرسة الابتدائية في صف أدنى من الصف التاسع أو فشلوا في إنهاء الصف التاسع، تدريباً مهنيّاً في مدرسة للمتدربين. وبموجب الجزء ٦٠ من قانون نظام المدارس الابتدائية والثانوية (رقم ١٩٨٤/٢٩ بصيغته المعدلة) يمكن لمدرسة ابتدائية أن تنظم دورات للتعليم الأساسي للمواطنين الذين لم يحصلوا على أي تعليم. وتتخذ هذه الدورات شكلين: دراسات مسائية (يتبع التعليم منهاج دراسية ومقررات كيفية خصيصاً) ودراسات خارجية (تعطي المدرسة ارشادات وتنظم امتحانات نهائية).

١٣٩- ووفقاً للقانون رقم ١٩٩٠/٤٠٩، بصيغته المعدلة، يتلقى الأطفال المعوقون التعليم إما في مدارس عادية أو مدارس مخصصة. ويبين المرفق ١١ عدد المدارس والصفوف والتلاميذ في الجمهورية السلوفاكية لكل معوق اعتباراً من ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. وتوفر المدارس المخصصة للتعليم للتلاميذ الذين يعانون من إعاقة عقلية أو حسية أو جسدية والتلاميذ الذين يعانون من إعاقة في النطق، والتلاميذ ذوي الإعاقة المركبة، والتلاميذ المرضى والضعفاء في المرافق الصحية التي تستخدم الطرائق والوسائل والأشكال المتبعة في التعليم والتدريس المخصصين وحق الصّم والمكفوفين في التعليم مكفول بلغتهم من خلال التعليم بلغة الإشارة أو طريقة برايل. وتتولى المؤسسات التعليمية

المخصصة مهمة حماية الأطفال من الظواهر الاجتماعية - الباثولوجية، والحيلولة دون حدوث مشاكل نمو لدى الأطفال، ومنع الميل إلى الجنوح لدى الأطفال وتقديم التعليم المؤسسي الذي يوفر الحماية. وتنقسم المؤسسات التعليمية المخصصة إلى ما يلي:

المؤسسات التعليمية الوقائية؛

المؤسسات التعليمية الكفيلة.

وتتضمن المؤسسات التعليمية الوقائية مراكز للوقاية من المشاكل التعليمية والنفسانية، ومصحات علاجية وتعليمية ومراكز تشخيص. وتقدم المؤسسات التعليمية الوقائية مساعدة متخصصة إلى الأطفال المنحدرين من أوساط اجتماعية أو تعليمية ضعيفة والأطفال الذين يعانون من اضطرابات نفسانية - اجتماعية، مع العمل أيضاً مع الأسرة من أجل تحسين وظائفها والحفاظ عليها. ويركز نشاط المؤسسات الوقائية على حماية الأطفال من الظواهر الاجتماعية - الباثولوجية. وتشمل المؤسسات التعليمية الكفيلة دوراً لإعادة تثقيف الشباب والتعليم المهني الكفيل في الأسر. وتوفر المؤسسات التعليمية الكفيلة الرعاية والتعليم، وتقوم مقام البيئة الأسرية الطبيعية، للأطفال حتى سن ١٨ عاماً أو استكمال التدريب المهني. ويتم قبول الأطفال في المؤسسات التعليمية استناداً إلى قرار من المحكمة بشأن التعليم المؤسسي أو الوقائي.

١٤٠ - وبالإضافة إلى المدارس الحكومية، يشتمل نظام المدارس الابتدائية والثانوية على المدارس الخاصة والمدارس الطائفية (الابتدائية والثانوية والمخصصة)، ومدارس الفنون الابتدائية ومراكز المهارات العملية. وتضطلع وزارة التعليم بمسؤولية تأمين التعليم المدرسي الإلزامي والكفاءة في المواضيع التعليمية العامة فيما يتعلق بالمدارس الخاصة والطائفية. ويتساوى التعليم المكتسب في المدارس الخاصة والطائفية مع التعليم المقدم في المدارس الأخرى. بموجب قانون المدارس. والظروف المادية والمالية هي التي تحكم إنشاء المدارس بجميع أنواعها. وبموجب المادة ٥٦ من قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٨/٣٠٣ ومن قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٤/٢٧٧ الخاص بالرعاية الصحية، يحق لوزارة الصحة أن تنشئ وتدير مدارس طبية ثانوية وتشرف عليها. وفي التعليم المقدم في هذه المدارس بالمستوى الذي تحدده الدولة. وتقدم مدارس الطب الثانوية تعليماً عالياً متخصصاً، أو تعليماً ثانوياً كاملاً أو تعليماً ثانوياً متخصصاً، وهذه الدراسات مجانية. ويوجد في الوقت الحالي ٢٥ مدرسة طبية ثانوية حكومية و٧ مدارس ثانوية طائفية في الجمهورية السلوفاكية.

١٤١ - وتقدم الجداول الواردة أدناه تحليلاً تفصيلياً لجميع أشكال وأنواع المدارس في الجمهورية السلوفاكية حسب لغة التعليم ونوعه (الحكومية والخاصة والطائفية والقطاعية وغيرها) بالإضافة إلى عدد المدارس إجمالاً وعدد

المدارس الثانوية على المستويات الأول والثاني والثالث (بما فيها رياض الأطفال، والمدارس الابتدائية والمدارس الثانوية والمدارس الثانوية المهنية).

الجدول ٤ - المدارس الابتدائية الحكومية والخاصة والطائفية في الجمهورية السلوفاكية

العدد	نوع المدرسة	لغة التعليم
٢ ٠٧٧	حكومية	السلوفاكية
٢٦١	حكومية	الهنغارية
٨	حكومية	الأوكرانية
٤	حكومية	الروثينية
١	حكومية	الألمانية
٢	خاصة	السلوفاكية
١	خاصة	البلغارية
٨٠	طائفية	السلوفاكية
١٢	طائفية	الهنغارية

١٤٢ - يتلقى إجمالاً ٧٠٦ ٦٧١ من التلاميذ (٨٨٢ ٦٧٠ من السلوفاكيين، و٩٦٧ ٥٤ أشخاصاً ينتمون إلى الأقلية القومية الهنغارية، و٥٤٦ ٥ شخصاً ينتمون إلى أقلية الروما القومية، و٢٦٠ ٣ شخصاً ينتمون إلى مجموعات قومية وإثنية أخرى و٨٢٨ أجنبياً) التعليم في ٤٧١ ٢ مدرسة ابتدائية في ٧٧٣ ٢٩ فصلاً في الجمهورية السلوفاكية.

الجدول ٥ - رياض الأطفال الحكومية والخاصة والطائفية في الجمهورية السلوفاكية

العدد	نوع روضة الأطفال	لغة التعليم
٢ ٨٢٩	حكومية	السلوفاكية
٢٧٥	حكومية	الهنغارية
١٠٢	حكومية	السلوفاكية - الهنغارية
٣٤	حكومية	الأوكرانية
٣	حكومية	السلوفاكية - الأوكرانية
١	حكومية	الألمانية
١٤	خاصة	السلوفاكية
٩	طائفية	السلوفاكية

١٤٣ - يتكون العدد الإجمالي من ١٦١ ٨١٨ طفلاً (٢٧٧ ١٤٧ ينتمون إلى المجموعة القومية السلوفاكية، و٦١٦ ١٢ ينتمون إلى المجموعة القومية الهنغارية، و١٩٩ ١ ينتمون إلى مجموعة الروما القومية، و٥٧٥ ينتمون إلى مجموعات قومية أخرى و١٥١ طفلاً من الأجانب) يترددون على ٣٣١٠ رياض أطفال في ٨٢١ فصلاً في الجمهورية السلوفاكية.

الجدول ٦ - المدارس الثانوية الحكومية والخاصة والطائفية في الجمهورية السلوفاكية

العدد	نوع المدرسة الثانوية	النوع
١٣٦	حكومية	مدرسة اللغة السلوفاكية الثانوية الشاملة
١١	حكومية	مدرسة اللغة الهنغارية الثانوية الشاملة
٨	حكومية	مدرسة اللغة الهنغارية - السلوفاكية الثانوية الشاملة
١٥	خاصة	مدرسة اللغة السلوفاكية الثانوية الشاملة
١	خاصة	مدرسة اللغة الهنغارية الثانوية الشاملة
١	خاصة	مدرسة اللغة البلغارية الثانوية الشاملة
٣٣	طائفية	مدرسة اللغة السلوفاكية الثانوية الشاملة
٣	طائفية	مدرسة اللغة الهنغارية الثانوية الشاملة
٣	طائفية	مدرسة اللغة الإنكليزية الثانوية الشاملة
٣١٦	حكومية	مدرسة اللغة السلوفاكية الثانوية التقنية (بما فيها الطب)
١٥	حكومية	مدرسة اللغة الهنغارية - السلوفاكية الثانوية التقنية
٦	حكومية	مدرسة اللغة الهنغارية الثانوية التقنية
١	حكومية	مدرسة اللغة الأوكرانية - السلوفاكية الثانوية التقنية
١	حكومية	المدرسة الثانوية التقنية للروما
٢٢	خاصة	مدرسة اللغة السلوفاكية الثانوية التقنية
٢	خاصة	مدرسة اللغة الهنغارية - السلوفاكية الثانوية التقنية
١١	طائفية	مدرسة اللغة السلوفاكية الثانوية التقنية (بما فيها الطب)

١٤٤- يتردد إجمالاً ٦٦٢ ٧٦ طالباً (٥٠٣ ٧٠ طلاب ينتمون إلى المجموعة القومية السلوفاكية، ٤٥٤ ٥ ينتمون إلى المجموعة القومية الهنغارية، و٥٥٤ طالباً ينتمون إلى جماعات قومية أخرى و١٥١ أجنبياً) على ٢٠٩ مدارس ثانوية عامة، فيها ٦٠٩ ٢ فصول، في الجمهورية السلوفاكية.

١٤٥- وهناك عدد إجمالي مكون من ١٢٨ ٩٦ طالباً (منهم ٢٥٧ ٨٩ ينتمون إلى المجموعة القومية السلوفاكية، و٢٩٥ ٦ ينتمون إلى المجموعة القومية الهنغارية، و٥٧٦ ينتمون إلى مجموعات قومية أخرى و٤٤ أجنبياً) يتلقون التعليم في ٣١٦ مدرسة ثانوية تقنية فيها ٢٧٥ ٣ فصلاً.

١٤٦- وقد أنشأت وزارة الصحة ٢١ مدرسة ثانوية للطب، فيها ٢٨٤ فصلاً، يدرس فيها ما مجموعه ٨٠٢٤ طالباً.

الجدول ٧- المدارس الثانوية المهنية والتدريبية الحكومية والخاصة والطائفية في الجمهورية السلوفاكية

المدارس الثانوية المهنية والتدريبية	نوع المدرسة	العدد
سلوفاكية	حكومية	٣٢٠
سلوفاكية - هنغارية	حكومية	٢٣
هنغارية	حكومية	٤
سلوفاكية	خاصة	٦
هنغارية	خاصة	٣
هنغارية - سلوفاكية	خاصة	٢
سلوفاكية	طائفية	٥

١٤٧- يدرس إجمالاً ٥٢٢ ١٠٢ طالباً (١٢٨ ٩٣ ينتمون إلى المجموعة القومية السلوفاكية و٨٠٤ ٨ ينتمون إلى المجموعة القومية الهنغارية، و٤٣٦ ينتمون إلى مجموعات قومية أخرى و٥٤ أجنبياً) في ٣٦٣ مدرسة ثانوية مهنية فيها ٣٧٤ ٤ فصلاً في الجمهورية السلوفاكية.

١٤٨- والتعليم متاح للجميع بصرف النظر عن السن ونوع الجنس والانتماء السياسي والأصل الإثني. ويقدم التعليم بلغة الدولة. ويتمتع المواطنون الذين ينتمون إلى المجموعات القومية التشيكية والهنغارية والألمانية والبولندية والأوكرانية والروثينية أو أقلية الروما القومية بالحق في التعليم بلغاتهم، وهذا الحق مكفول بدرجة مناسبة.

الجدول ٨ - المدارس الثانوية المهنية التي أنشأتها وزارة الزراعة في
الجمهورية السلوفاكية

عدد الطلاب الدراسات الجامعية العليا النهارية ^(أ) والدراسات الخارجية ^(ب)		عدد الطلاب		المدارس الثانوية المهنية التي أنشأتها وزارة الزراعة
الفتيات	المجموع	الفتيات	المجموع	التخصص
١ ٠٦٤	٢ ١٩١	٦ ٩٦٨	١٤ ٢٣٨	بالنسبة لفروع الزراعة، صناعة الأغذية، إدارة الحراثة والمياه معاً:
٦٢٢	١ ٠٢٩	٤ ٥٤٣	٩ ٢١٦	الزراعة
٤٤٢	٧٤٤	٢ ٤٢٥	٣ ٩٨٩	الأغذية
صفر	٤١٨	صفر	١ ٠٢٢	الحراثة
صفر	صفر	صفر	١١	إدارة المياه
٢٧	٤٧١	٤١٠	٤ ٥٤٩	في تخصصات أخرى
١ ٠٩١	٢ ٦٦٢	٧ ٣٧٨	١٨ ٧٨٧	المجموع

(أ) الدراسات الجامعية العليا النهارية.

(ب) الدراسات الخارجية.

١٤٩- وأكبر مشكلة يواجهها التعليم في سلوفاكيا هي إيجاد عوامل حافزة مناسبة لبعض المجموعات من الأطفال المعرضين لبعض الظواهر الاجتماعية - الباثولوجية. وقد فشلت التدابير القمعية الرامية إلى إجبار الأطفال على الامتثال للالتزام بالتعليم المدرسي الإلزامي. ويؤثر نظام القيم لدى مجموعة الروما وأسلوب معيشتهم على بعض من هؤلاء الأطفال. ولم يكن من الممكن في أي من البلدان الأوروبية التي تعيش فيها جماعات عديدة من الروما حل مشاكل الروما بأسلوب يرضي أغلبية السكان أو الأقليات منهم. ويعتبر تحسين مستوى تعليم أطفال الروما الشرط الأساسي لحل التحديات الأخرى في مجتمع الروما حلاً ناجحاً. ويؤدي التعليم الموجه والتدريب المناسب إلى خلق الشروط الأساسية للتغيير التدريجي في نظام القيم داخل أسر الروما بحيث يصبح التعليم قيمة مقبولة وشرطاً أساسياً لتغلب الروما بنجاح على مشاكلهم الاجتماعية والاقتصادية.

١٥٠- وحيثما توجد أسباب وجيهة لتوفير السكن للتلاميذ في مكان الدراسة. يمكن إنشاء مساكن الإقامة الداخلية في المدرس الابتدائية أو المدارس المخصصة للأطفال المعوقين، وبيوت للشباب في المدارس الثانوية التي تعتبر جزءاً من المدرسة وتوفر الطعام والسكن بالإضافة إلى التعليم. وتوجد في المدارس أندية ومكتبات أيضاً.

١٥١- وفي البلديات التي يكون عدد السكان فيها منخفضاً والوصول إلى المراكز الثقافية والتعليمية صعباً، تدرج أيضاً المدارس التي لا يمكن اعتبارها مدارس كاملة التنظيم، ما يسمى بمدارس الفصول المختلطة، في شبكة المدارس الابتدائية. وتنتمي هذه المدارس إلى أقدم فئة تاريخياً في النظام المدرسي الابتدائي في إقليم الجمهورية السلوفاكية. والمدرسة التي لا يوجد فيها فصل ومدرس منفصل لكل صف في المستوى الأول للمدرسة الابتدائية، تعتبر مدرسة للفصول المختلطة. وللغرض الواحد صنفين دراسيين على الأقل، وأربعة كحد أقصى مع مدرس واحد.

١٥٢- وقانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٩٠/٥٤٢ الخاص بإدارة الحكومة والإدارة الذاتية للمدارس بصيغته المعدلة ينظم كفاءة ومهام الهيئات الإدارية الحكومية في النظام المدرسي والأجهزة الإدارية للمدارس على النحو التالي: المدير، السلطة (الإقليمية) للمنطقة، وزارة التعليم ووزارات قطاعية. والمدير المسؤول عن مراعاة القواعد الملزمة عموماً، والمناهج والمقررات، والمستوى المهني والتربوي للعمل التعليمي في المدرسة والاستخدام الفعال للأموال المرصودة لتأمين تشغيل المدارس. والمدير مسؤول أيضاً عن الإدارة السليمة للأصول التي تستخدمها المدارس أو التي تملكها. وبالإضافة إلى ذلك، يتخذ المدير أيضاً القرارات بشأن تأجيل التعليم المدرسي الإلزامي. وتمارس سلطات المقاطعات (الإقليمية) إدارة الدولة على المستوى المدرسي الثاني في مسائل يقررها المدير على المستوى الأول. واستناداً إلى إدراج المدارس في شبكة المدارس التي تضمنها وزارة التعليم أو إخراجها من هذه الشبكة، يمكن لسلطات المنطقة أو السلطات الإقليمية أن تنشئ هذه المدارس أو تلغيها بعد مفاوضات مع هيئة تابعة للحكومة المحلية. وعند توفير الظروف للتعليم والتدريب، تتعاون هذه السلطات مع السلطات الحكومية الأخرى، والبلديات، والمنظمات وهيئات الإدارة الذاتية للمدارس. وتقوم مجلس المدارس ومجالس المدارس الإقليمية - وهي أجهزة مبادرة استشارية مستقلة تعبر عن المصالح المحلية ومصالح الآباء والعاملين في مجال التعليم والتدريب وتدافع عنها - بإدارة مدارس الإدارة الذاتية، وتؤدي وظيفة الرقابة العامة على عمل إدارات المدارس والسلطات المحلية الإقليمية وغيرها من الأجهزة والمنظمات التي تشارك في توفير ظروف التعليم والتدريب في الإقليم المعني (موجب المادة ٧ والمادة ٧/أ من قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٩/٣٠١ المعدل لقانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٩٠/٥٤٢). كما أن التفتيش على المدارس الذي يتولى وظيفة رقابة الدولة على مستوى ونتائج التعليم والتدريب، ومهام التوجيه التربوي والظروف المادية/التقنية لعمل المدارس، جزء من نظام الإدارة المدرسية. وللتفتيش على المدارس وضع مستقل كجهاز لإدارة الدولة في النظام التعليمي بالمعنى الوارد في المادة ٨ والمادة ٨/أ من قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٩/٣٠١.

١٥٣- ولا تتناسب رواتب معظم العاملين في القطاع المدرسي في الجمهورية السلوفاكية مع اشتراطات التعليم العالي والمؤهلات المطلوبة من العاملين في مجال التعليم والعلوم. وبالرغم من التعديلات الجزئية، لم تصل أجور المدرسين إلى المستوى المطلوب. وهي منخفضة جداً بالمقارنة مع الفئات الاجتماعية المماثلة، مثل القضاة وعلماء الاقتصاد والمحامين. ونتيجة ذلك هي أن المدرسين الأكفاء مستمرين في ترك الخدمة، وأن خريجين جدد من

مؤسسات التعليم العالي مستمرون في دخول مهنة التدريس. وتمثيل المرأة أكبر بين العاملين في مجال التعليم في المدارس الابتدائية والثانوية. ويعد تأنيث النظام المدرسي أحد التحديات التي تواجه النظام المدرسي السلوفاكي.

١٥٤- وينص إعلان برنامج حكومة الجمهورية السلوفاكية الصادر في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ والمقدم إلى المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية في جزئه العام على أن التعليم والتدريب يشكّلان أولوية من أهم الأولويات وأكثرها دواماً. كما يولي الإعلان اهتماماً خاصاً إلى مؤسسات التعليم العالي ويعتزم ما يلي:

الزيادة التدريجية في عدد الطلبة في مؤسسات التعليم العالي دون الهبوط بالتنوع؛

تنفيذ نظام تمويلي وإداري متعدد المصادر في مؤسسات التعليم العالي وليس كمنظمات تسعى إلى الربح؛

إعداد مؤسسات تعليم عالٍ جديدة تستوفي المقاييس الأوروبية؛

البدء بتمايز مؤسسات التعليم العالي وتنوعها الداخلي؛

تحسين مستوى تعليم المواطنين الذين ينتمون إلى أقليات قومية؛

إيجاد حلول لتدريب المدرسين والمحاضرين في المدارس التي تدرس بلغات الأقليات؛

تثبيت وضع المدرسين والعاملين في النظام المدرسي عن طريق قانون الخدمة المدنية (العامة).

١٥٥- وتهدف عملية التعليم والتدريب في المدارس الابتدائية والخاصة والثانوية ومؤسسات التعليم العالي إلى التنمية المنسجمة لقدرات التلاميذ (الطلبة) العقلية والبدنية، لإعدادهم لحياة نشيطة عندما يصبحون كباراً. وحالياً، يمرّ التعليم والتدريب بتغييرات نوعية، مع التشديد على إضفاء طابع إنساني وديمقراطي ومتسامح على التعليم. ويتمثل أحد المبادئ التعليمية الرئيسية لمجتمعنا المدني المتعدد الثقافات في تحقيق تساوي الفرص للتعلم طيلة العمر لجميع المواطنين بصرف النظر عن لوهم أو قوميتهم أو أصلهم الإثني أو معتقدتهم. ويطبق هذا المبدأ في المشاريع والبرامج التعليمية المخصصة للأطفال المنحدرين من أوساط محرومة ومتضررة اجتماعياً ولغوياً. وتعتبر مؤسسة المدرسة المفتوحة (The School Wide Open Foundation) واحداً من هذه البرامج الناجحة.

المادة ١٤

١٥٦- لقد وردت تحت المادة ١٣ معلومات تتعلق بتنفيذ المادة ١٤ وتوفير التعليم المجاني في الجمهورية السلوفاكية.

المادة ١٥

١٥٧- وفر التقرير الأولي المقدم في إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة معلومات بشأن الحقائق المتعلقة بالحق في الحياة الثقافية في الجمهورية السلوفاكية (CEDAW/C/SVK/1)، بتاريخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٦، الفقرة ١٠٦). وفيما بعد، قدمت الجمهورية السلوفاكية في ١٩٩٩ تقريرها الأوليين الثاني والثالث بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، اللذين تناولوا بالتفصيل مسألة الحق في الحياة الثقافية والتقدم العلمي (CERD/C/328، الفقرات ٦٢-٦٥).

١٥٨- ويكفل دستور الجمهورية السلوفاكية الحق في الوصول إلى التراث الثقافي، وذلك في المادة ٤٣ منه ونصها كما يلي: "تكفل حرية البحث العلمي وحرية التعبير الإبداعي ويحمي القانون حقوق الملكية الفكرية. ويتمتع الحق في الوصول إلى التراث الثقافي بالحماية وفقاً للشروط التي يحددها القانون".

١٥٩- والحق في حماية التراث الثقافي منصوص عليه في الباب ٦، المادة ٤٤، الفقرة ٢ من دستور الجمهورية السلوفاكية: "يتوجب على كل شخص حماية وتحسين البيئة ورعاية التراث الثقافي".

١٦٠- وفي مجال الامتثال للمبادئ الديمقراطية الرئيسية تمثل المكتبة مركز المعلومات المحلي الذي يتيح كل أنواع المعرفة والمعلومات للمستخدمين: ويجب أن تلي الكتب والخدمات الموفرة متطلبات الجودة المحلية وينبغي أن تشمل كل أنواع وسائط الإعلام ذات الصلة. ولا يجب أن تخضع لأي شكل من أشكال الرقابة الإيديولوجية والسياسية والدينية، ولا يجوز أن تخضع لتأثير الضغوط التجارية. ويعكس رصيد الكتب الاتجاه الحالي لتطور المجتمع، كما أنه بمثابة ذاكرة جهود الإنسان ومساعدته. وتقوم الخدمات التي توفرها المكتبات العامة على تساوي الفرص في الوصول إليها بصرف النظر عن السن أو العرق أو نوع الجنس أو المعتقد أو اللغة أو المركز الاجتماعي.

١٦١- وتُقدم للمواطنين في مدن وقرى الجمهورية السلوفاكية خدمات مكتبات إعلامية، أساساً عن طريق المكتبات العامة والعلمية والأكاديمية. وأوسع الشبكات انتشاراً هي شبكات المكتبات العامة - أي المكتبات البلدية التي تنشئها البلديات وتمولها وشبكة المكتبات الإقليمية الحكومية التي تنشئها السلطات الإقليمية. وقد وضع تحت تصرف المكتبات العامة الحكومية في عام ١٩٩٨ ما يزيد على ١٦٠ مليون كرونة سلوفاكية. وفي العديد من المدن الصغيرة والقرى السلوفاكية تعتبر المكتبة المرفق الثقافي الوحيد. ويوجد في الجمهورية السلوفاكية ٢ ٧٠٥ مكتبات عامة. ولكن يوجد بينها ٢ ٢٥٥ مكتبة بلدية بدون موظفين فنيين متخصصين في مهنة المكتبات، علماً بأن خدمة التسليف ليست متاحة إلا لبضعة أيام في الأسبوع. وترتبط كثرة المكتبات البلدية العامة النسبية بتنمية المكتبات العامة الإلزامية في إقليم جمهورية تشيكوسلوفاكيا السابقة على إثر قرار قانون المكتبات الأول في عام ١٩١٩. ولا

تشمل هذه القائمة المكتبات الداخلية في الوزارات والهيئات والمنظمات الحكومية الأخرى، التي تعتبر مكتبات مرجعية مقصورة على الموظفين ولا تقدم أي خدمات للجمهور.

١٦٢- وتعدّ سجل المتاحف وصلات العرض في الجمهورية السلوفاكية ٨٢ متحفاً أسستها الهيئات والمنظمات الحكومية والمجالس البلدية وغيرها من الكيانات القانونية والأشخاص العاديين. وعلاوة على ثلاثة متاحف شاملة لسلوفاكيا بكاملها، أسستها وزارة الثقافة بالجمهورية السلوفاكية، وهي (المتحف الوطني السلوفاكي) في مدينة براتيسلافا، (المتحف الفني السلوفاكي) في مدينة بانسكا بيستريتسا - يوجد ١٢ متحفاً حكومياً متخصصاً قامت هيئات مركزية تابعة للإدارة المركزية الحكومية بتأسيسها، وهي (متحف المناجم السلوفاكي)، (المتحف السلوفاكي لحماية الطبيعة واكتشاف ودراسة الكهوف)، (ومتحف التجارة)، (ومتحف الشرطة)، بالإضافة إلى ٤٢ متحفاً إقليمياً للتاريخ وتاريخ الطبيعة، أسستها السلطات الإقليمية وظلت من اختصاصها. ولم تؤسس المجالس البلدية متاحف إلا في حالات استثنائية - كما في حالة (متحف المدينة) في العاصمة براتيسلافا. وهناك ثلاثة متاحف ممولة بأموال عامة، أسستها مؤسسة "ماتيتسا سلوفنسكا"، وهي مدرجة ضمن (الآثار التذكارية للثقافة الوطنية) لماتيتسا سلوفنسكا. وهناك أنواع مختلفة من المتاحف في المدن الكبيرة والصغيرة مثل براتيسلافا ومارتن وليبتوفسكي ميكولاش وبانسكا بيستريتسا ونيترا وكوزيتشييه. والحالة الوحيدة التي توجد فيها عدة متاحف أنشأها المؤسس نفسه هي حالة مدينة بانسكا بيستريتسا، حيث يقع (متحف سلوفاكيا الوسطى) - وهو متحف إقليمي للتاريخ وتاريخ الطبيعة - (ومركز الأدب والموسيقى) وكلاهما يخضع لاختصاص سلطة بانسكا بيستريتسا الإقليمية.

١٦٣- ويعدّ سجل المتاحف وصلات العرض ٢١ صالة عرض، منها (صالة العرض الوطنية) في مدينة براتيسلافا وأسستها وزارة الثقافة، و١٧ صالة عرض حكومية أسستها سلطات إقليمية، و٣ صالات عرض أسستها مجالس بلدية (في براتيسلافا، والمدينة القديمة في كوزيتشييه، ودوبشينا).

١٦٤- وتقع ضمن اختصاص وزارة الثقافة للجمهورية السلوفاكية أيضاً مؤسستان تثقيفيتين وطنيتين، وهما (مركز التثقيف الوطني) في مدينة براتيسلافا (والمرصد الوطني السلوفاكي) في هوربانوفي. وقد أسست السلطات الإقليمية ٣٧ مركزاً إقليمياً، وتؤدي هذه المراكز وظائف منهجية وتنظيمية في مجال الأنشطة الترفيهية - التعليمية لمجموعات محددة من المواطنين.

١٦٥- وكانت مراكز الرصد والمراقبة السبعة عشرة إما منشآت متخصصة في المباني أقامتها السلطات الإقليمية أو مكونات تنظيمية لكيانات قانونية أخرى (مراصد عديدة أدمجت في كيان واحد في منطقة محددة). وإثر اعتماد قانون نظام البلديات في العام ١٩٩٠ أصبحت معظم المراكز المحلية المسؤولة عن المباني تابعة للبلديات وتدخل ضمن نطاق صلاحيتها، غير أن التخفيض الكبير الذي طرأ على عددها قد عَزَى إلى عدم توفر التمويل لدى هذه

البلديات. وهذا ما فسر في معظم الأحيان إقامة الأنشطة التجارية في مباني كثيرة كانت قد خصصت أساساً للأنشطة الثقافية (دور الثقافة). وقامت الحكومات المحلية بإنشاء ٧١ مركزاً ثقافياً تابعاً للبلديات. لكن افتقار البلديات للعاملين الفنيين المتخصصين في المجال الثقافي جعلها تستعيز عنه بعمل موظفي المراكز الحكومية المسؤولة عن المباني.

١٦٦- وحصلت وزارة الثقافة في الجمهورية السلوفاكية على الأموال التي قدمتها من أجل الحفاظ على ثقافات الأقليات من مصدرين ماليين هما:

الميزانية المالية للوزارة المخصصة لأنشطة المؤسسات التي تضطلع بمهمة تطوير ثقافات الأقليات وفقاً لميثاقها،

أموال من ميزانية الوزارة الحكومية المخصصة لمشاريع (الكيانات القانونية والأشخاص الطبيعيين، والروابط المدنية، والمؤسسات وروابط المصالح التابعة للكيانات القانونية) التي تركز على تنفيذ الأنشطة الثقافية وإصدار النشرات الدورية وغير الدورية.

١٦٧- ويفيد كل من إحصاء عام ١٩٩١ الذي أجري في الجمهورية السلوفاكية وتقرير مكتب الإحصاء الصادر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أنه، من أصل ما مجموعه ٣٥٦ ٢٠٧ نسمة في الجمهورية السلوفاكية، ادعى ٧٦٦ ١٠٧ أشخاص انتماءهم إلى أقلية قومية (أي نسبة ١٤,٣ في المائة). والأقلية الأكثر عدداً من ضمن ١٢ أقلية قومية (الهنغار والغجر والتشييك والروثينيون والأوكرانيون والألمان والمورافيون والسيليسيون والكروات والبولنديون والبلغار) هي الأقلية الهنغارية: فقد ادعى ٧١٤ ٥٦٨ مواطناً انتماءهم إليها. والأقلية العجرية هي ثاني أقوى هذه الأقليات. في حين تحتل الأقلية التشيكية بأفرادها البالغ عددهم ٢٩٣ ٥١ مواطناً المرتبة الثالثة. وأما الأقلية اليهودية، التي تنظم نفسها على أساس "جماعة دينية"، فلم تطالب بمويتها بعد. ولقد خصصت الجمهورية السلوفاكية أموالاً لتطوير الثقافة اليهودية تبين أنها أنفقت في إنشاء (المتحف اليهودي) في براتسلافا وفي تحديد المعالم الثقافية اليهودية الموجودة على الأراضي السلوفاكية. وقامت وزارة الثقافة بإنشاء (متحف لثقافة الألمان الكارباثيين) (ومتحف للثقافة الكرواتية) (وآخر للثقافة العجرية). ولقد سويت وضعية الأقليات القومية الموجودة في الجمهورية السلوفاكية تسوية شاملة بمقتضى المواد من ١٢ إلى ٣٤ من دستور الجمهورية السلوفاكية وبموجب قوانين المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية والاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات القومية التي أصبحت سارية المفعول في ١ شباط/فبراير ١٩٩٨. وتتعهد الجمهورية السلوفاكية بأن تقدم إلى الأمين العام لمجلس أوروبا تقريراً سنوياً شاملاً عن تنفيذ اتفاقية مجلس أوروبا الإطارية لحماية الأقليات القومية في الجمهورية السلوفاكية (قدمت تقريرها في أيار/مايو ١٩٩٩).

١٦٨- وتكفل وزارة الثقافة السلوفاكية تطوير لغات الأقليات القومية على مختلف الصعد، حيث تقوم بما يلي:

(أ) تخصيص اعتمادات من ميزانية الدولة للأنشطة الثقافية التي تضطلع بها الرابطات المدنية العاملة على تطوير ثقافة الأقليات. وتمنح وزارة الثقافة السلوفاكية الأموال إلى الرابطات التالية:

سيمادوك - الرابطة الاجتماعية والثقافية الهنغارية في سلوفاكيا؛

حركة الشعب الهنغاري للتوفيق والرخاء؛

وحدات الثقافة العجرية - والرابطة الثقافية للطائفة العجرية؛

النادي التشيكي في سلوفاكيا؛

نادي المورافيين في سلوفاكيا؛

نادي الألمان الكارباثيين في سلوفاكيا؛

حركة إحياء الثقافة الروثينية؛

الجمعية الثقافية الكرواتية في سلوفاكيا؛

الرابطة الثقافية للبلغاريين وأصدقائهم في سلوفاكيا؛

الرابطة الثقافية للمواطنين اليهود - تقدم التبرعات لإصدار النشرات الدورية التالية:

٧ نشرات دورية خاصة بثقافة الأقلية الهنغارية؛

٤ نشرات دورية خاصة بثقافة الأقلية الأوكرانية؛

٣ نشرات دورية خاصة بثقافة الأقلية العجرية؛

نشرتان دوريتان خاصتان بثقافة الأقلية الروثينية؛

نشرة دورية خاصة بثقافة الأقلية التشيكية؛

نشرة دورية خاصة بثقافة الأقلية المورافية؛

نشرة دورية خاصة بثقافة الأقلية الألمانية؛

ملاحق للصحيفة اليومية Hlas ľudu تصدر بلغات ثقافات الأقليات؛

ملاحق للصحيفة اليومية Slovensk republika تصدر بلغات ثقافات الأقليات؛

ملاحق للنشرة الدورية MARK BBDO تصدر بلغات ثقافات الأقليات؛

(ب) منح أموال لإصدار نشرات غير دورية. ولقد صدرت منشورات منفردة عن دور النشر، التي تحصل على الأموال من خلال العطاءات، أو عن دور النشر التي أنشأتهافرادى الرابطات الثقافية التي تكرر نشاطها لتنمية ثقافات الأقليات.

(ج) منح أموال لمنظمات تعتمد على الإعانات وتعمل في ميدان تنمية ثقافات الأقليات. ويبين المرفق ١٢ أن الأموال الممنوحة من أجل تنمية ثقافات الأقليات في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ و١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وتبين المرفقات من ١٣ إلى ١٥ توزيع الأموال الممنوحة إلى الأقليات في سلوفاكيا من أجل إقامة التظاهرات الثقافية وإصدار النشرات الدورية وغير الدورية في الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨.

١٦٩- ولا تتضمن ميزانية الدولة لعام ٢٠٠٠ اعتمادات تحت بند الثقافة لتوزيعها على الأنشطة الخاصة بثقافات الأقليات والأنشطة التي تضطلع بها الأقليات القومية. ولقد بلغ مجموع ميزانية عام ٢٠٠٠ المعتمدة للسلطات الإقليمية لتغطية نفقات الأنشطة الثقافية ٨٩١ ٧٨٤ كورونا سلوفاكياً.

١٧٠- وينظم قانون حقوق المؤلف (رقم ١٩٩٧/٣٨٣). العلاقات الناشئة عن إبداع الأعمال الأدبية والعلمية والفنية واستغلال هذه الأعمال ونشرها بهدف حماية الحقوق المشروعة لأصحاب هذه الأعمال، ومنهم واضعو البرامج الحاسوبية وقواعد البيانات والفنانون الأدائيون ومنتجو التسجيلات الصوتية والأعمال السمعية البصرية ومقدمو البرامج الإذاعية والتلفزيونية.

١٧١- وإن تطبيق قانون حقوق المؤلف رقم ١٩٩٧/٣٨٣ لمدة سنتين قد برر توسيع نطاق حماية تكنولوجيا المعلومات الإلكترونية في سلوفاكيا. وإن الأساس الذي استندت إليه التغييرات المقترح إدخالها على مشروع تعديل قانون حقوق المؤلف هو إدراج أحكام من المعاهدة الدولية لحقوق الملكية الفنية التي وضعتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وأحكام من معاهدتها الدولية بشأن حقوق الأداء والتسجيلات الصوتية. ولقد صادق رئيس الجمهورية السلوفاكية، بعد الموافقة المسبقة من المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية، على هاتين المعاهدتين وأودع صكا التصديق لدى المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

وسيلغي هذا التعديل الجانب الوحيد من التشريعات السلوفاكية الخاصة بحقوق الملكية الفنية التي تتنافى مع تشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة.

١٧٢- ولقد جرى توسيع نطاق التشريعات الأصلية بصورة رئيسية ليشمل:

الحق الحصري للكتاب والفنانين الأدائيين ومنتجي التسجيلات الصوتية في السماح ببيع أعمالهم علناً عبر وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية من أي مكان وفي أي وقت (أي نقلها عبر شبكة الإنترنت)؛

الحق الحصري للكتاب في نشر صور مطابقة لأعمالهم من خلال بيعها أو بطريقة أخرى من طرق نقل ملكيتها داخل إقليم أي طرف من الأطراف المتعاقدة؛

الحق الحصري للكتاب في الموافقة على تأجير أعمالهم تجارياً للجمهور، سواء كانت هذه الأعمال برامج حاسوبية أم أعمال سمعية بصرية أم تسجيلات صوتية، وفقاً للشروط التي ينص عليها العقد؛

حماية المعلومات اللازمة لإعمال الحقوق وحماية التدابير التكنولوجية التي يتخذها أصحاب الحقوق في الوسط الإلكتروني.

١٧٣- وتشمل التشريعات التي تغطي الميدان الثقافي في الجمهورية السلوفاكية ما يلي:

قانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٥٨/٤. بشأن الإنتاج الفني الفولكلوري والحرف؛

قانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٥٩/٥٢. بشأن الأنشطة الخاصة بالمباني (قانون المباني)، بصيغته المعدلة؛

قانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٥٩/٥٣. بشأن نظام المكتبات الموحد (قانون المكتبات)، بصيغته المعدلة؛

القانون رقم ١٩٥٩/٧٩. بشأن إلغاء ضريبة الأداء؛

القانون رقم ١٩٦٦/٨١. بشأن النشرات الدورية وغيرها من وسائل الإعلام الجماهيرية، بصيغته المعدلة؛

قانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٨٧/٢٧. بشأن رعاية الدولة للآثار؛

مرسوم وزارة الثقافة في الجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٨٨/٢١. الذي يقضي بتنفيذ بعض أحكام قانون

المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٨٧/٢٧. بشأن رعاية الدولة للآثار؛

- القانون رقم ١٩٩١/٩٥ . بشأن الصندوق الحكومي لصالح سلوفاكيا، بصيغته المعدلة؛
- قانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٩١/٢٥٤ . بشأن التلفزيون السلوفاكي، بصيغته المعدلة؛
- قانون المجلس الوطني السلوفاكي رقم ١٩٩١/٢٥٥ . بشأن الراديو السلوفاكي، بصيغته المعدلة؛
- قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٣/١٣ . بشأن صناديق تمويل الأنشطة الفنية، بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ١٩٩٧/٢٨٣ .؛
- قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٥/٢٧٠ . بشأن لغة الدولة في الجمهورية السلوفاكية؛
- قانون المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٦/١ . بشأن الوسائل السمعية البصرية، بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ١٩٩٨/١١٦ .؛
- القانون رقم ١٩٩٧/٢١٢ . بشأن الالتزام باصدار نسخ من النشرات الدورية وغير الدورية ونسخ من الأعمال السمعية البصرية؛
- القانون ١٩٩٧/٣٨٣ . (قانون حقوق الملكية الفنية) والقانون المعدل لقانون الجمارك، بصيغته المعدلة؛
- القانون رقم ١٩٩٧/٣٨٤ . بشأن الأنشطة المسرحية؛
- القانون رقم ١٩٩٧/٣٨٥ . بشأن المسرح الوطني السلوفاكي؛
- القانون رقم ١٩٩٨/١١٥ . بشأن المتاحف وصلالات العرض وبشأن حماية المواد التي لها قيمة المواد المعروضة في المتاحف وصلالات العرض؛
- مرسوم صادر عن وزارة الثقافة في الجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٨/٣٩٢ . بشأن الإدارة المكونة من الخبراء المسؤولة عن مواد المجموعات المعروضة في المتاحف ومواد المجموعات المعروضة في صالات العرض.

الاستنتاجات

- ١٧٤- استفاد واضعو هذا التقرير، أثناء إعدادهم له، من مجموعة كبيرة من الوثائق الخاصة باللجنة، ومن التوصيات التي اعتمدها ومن التعليقات العامة، التي ساهمت مساهمة لا تقدر بثمن في إعداد هذا التقرير.
- ١٧٥- واعتمدت حكومة الجمهورية السلوفاكية إعلاناً بمناسبة يوم حقوق الإنسان والذكرى السنوية الخمسين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أعلنت فيه عن التزامها أن تحترم الآن وفي المستقبل جميع المبادئ المنصوص عليها في الإعلان وأن تستكمل وضع نظام فعال لحماية حقوق الإنسان في دولة تسودها روح الديمقراطية وسيادة القانون.

قائمة المرفقات

المرفق الأول	البطالة في سلوفاكيا (محددة حسب العمر ومستوى التعليم)
المرفق الثاني	النقابات الأعضاء في اتحاد نقابات العمال، ١٩٩٦-١٩٩٨
المرفق الثالث	مؤشرات إصابات العمل في سلوفاكيا في ١٩٨٩ و ١٩٩٣ و ١٩٩٨
المرفق الرابع	متوسط الأجور الشهرية في سلوفاكيا في الفترة بين ١٩٩١ و ١٩٩٩
المرفق الخامس	استهلاك الفرد من الأغذية في الجمهورية السلوفاكية، ١٩٩٠-١٩٩٩
المرفق السادس	معدلات التغذية اليومية للفرد الواحد في الجمهورية السلوفاكية
المرفق السابع	تطور حالات الوفاة ومعدلات الوفيات والمعدلات القياسية للوفيات الناجمة عن الأسباب الخمسة الأكثر شيوعاً في الفترة ١٩٩٠-١٩٩٨
المرفق الثامن	المعدلات القياسية لوفيات السكان السلوفاك بحسب نوع الجنس وأسباب الوفاة في الفترة ١٩٧٠-١٩٩٨
المرفق التاسع	مؤسسات الرعاية الصحية في سلوفاكيا اعتباراً من ٣١/١٢/١٩٩٨
المرفق العاشر	متوسط نفقات كل تلميذ في المدارس الابتدائية الحكومية في الفترة ١٩٩١-١٩٩٩، ومتوسط عدد التلاميذ في كل صف من صفوف المدارس الابتدائية الحكومية في الفترة ١٩٩١-١٩٩٩
المرفق الحادي عشر	قائمة بمدارس الدولة الخاصة (عدد المدارس والصفوف والتلاميذ)
المرفق الثاني عشر	التمويل المقدم لثقافات الأقليات (١٩٩٥-١٩٩٨)
المرفق الثالث عشر	التمويل المقدم للتظاهرات الثقافية (١٩٩٥-١٩٩٨)
المرفق الرابع عشر	التمويل المقدم للصحف الدورية (١٩٩٧-١٩٩٨)
المرفق الخامس عشر	التمويل المقدم للصحف غير الدورية (١٩٩٧-١٩٩٨)

المرفق ١

العاطلون عن العمل في سلوفاكيا بحسب العمر ومستوى التعليم

الرجال

المؤشر (بآلاف الأشخاص)	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
مجموع عدد الرجال	١٧٩,٩	١٧١,٤	١٤٠,٧	١٥١,٨	١٦٧,٥	٢٢٦,٦
الذين تتراوح أعمارهم بين:						
١٩-١٥	٣١,٣	٢٩,٠	٢٣,٠	٢٣,١	٢٤,٩	٣١,٦
٢٤-٢٠	٣٤,٤	٣٢,٧	٢٥,٦	٢٩,٩	٣٦,٥	٤٩,٣
٢٩-٢٥	٢٣,١	٢٣,٢	٢٠,٨	١٩,٤	٢٠,٣	٣١,١
٣٤-٣٠	٢٢,١	٢١,٠	١٨,٩	٢٠,٩	١٩,٧	٢٤,٥
٣٩-٣٥	٢٣,٥	٢٠,٣	١٧,٧	١٨,٣	١٦,٧	٢٤,٢
٤٤-٤٠	١٦,٧	١٨,٤	١١,٣	١٦,١	٢١,٥	٢٤,٢
٤٩-٤٥	١٣,٢	١١,١	١٠,٧	١١,٩	١١,١	١٨,٧
٥٤-٥٠	٨,٢	٩,٨	٥,٩	٦,٤	١٠,١	١٣,٨
٥٩-٥٥	٥,٦	٤,٦	٤,٦	٤,٣	٥,٢	٨,٣
٦٤-٦٠	١,٤	٠,٩	١,٥	١,٥	١,٠	٠,٦
٦٥ فما فوق	٠,٥	٠,٤	٠,٨	٠,٣	٠,٨	٠,٤
التعليم						
الابتدائي	٤٨,٠	٤٨,٨	٣٨,٥	٤٦,٥	٤٦,٦	٤٥,١
الحرفي	٧٣,٨	٧٤,٠	٥٩,٩	٥٦,٩	٧١,٠	١٠٤,٨
الثانوي (دون تخرج)	١٢,٩	١٢,٧	١١,٣	١٠,٨	١١,٨	١٣,٨
الحرفي بتخرج	٨,٠	٥,٣	٤,٠	٦,١	٧,٥	٩,٥
الثانوي العام الكامل	٥,٢	٥,٠	٣,٩	٥,١	٤,٧	٦,٨
الثانوي المهني الكامل	٢٥,٠	٢١,٢	١٩,٠	٢١,٩	٢٠,٨	٣٩,٥
الجامعي	٥,٩	٣,٧	٢,٩	٤,٢	٤,٠	٦,٣
غير المتعلمين	١,٢	٠,٩	٠,٣	٠,١	٠,٧	٠,٦

المصدر: المكتب الإحصائي - دراسة استقصائية لعيّنة من القوى العاملة (٢٠٠٠).

المرفق ١ (أ)

العاطلون عن العمل في سلوفاكيا بحسب العمر ومستوى التعليم

النساء

المؤشر (بآلاف الأشخاص)	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
مجموع عدد النساء	١٥٣,٥	١٥٢,٤	١٤٣,٤	١٤٥,٦	١٤٩,٦	١٩٠,٣
اللاتي تتراوح أعمارهن بين:						
١٩-١٥	٢٥,٤	٢٠,٦	٢١,٣	٢١,٠	٢٠,٨	٣٠,٠
٢٤-٢٠	٢٢,١	٢٠,٤	١٩,٥	٢٢,٢	٢٣,٨	٣٢,٥
٢٩-٢٥	٢٥,١	٢٧,٤	٢١,٦	٢١,٩	١٧,٧	٢٥,٤
٣٤-٣٠	٢٣,٩	٢٢,٩	٢٥,٨	٢٥,٤	٢٦,٧	٢٨,٤
٣٩-٣٥	٢٠,٠	٢٥,٢	٢٠,٩	١٥,٨	١٨,٩	٢٤,٩
٤٤-٤٠	١٦,٠	١٥,٧	١٥,٩	١٧,١	١٨,٤	٢٠,١
٤٩-٤٥	١١,٠	١٠,٠	١١,٠	١٢,٤	١٤,٣	١٧,٦
٥٤-٥٠	٦,٩	٧,٤	٦,٢	٨,٣	٦,٧	٨,٩
٥٩-٥٥	١,٨	١,٩	١,٠	١,٤	٢,٠	١,٥
٦٤-٦٠	١,١	٠,٨	٠,٣	٠,٠	٠,٣	٠,٤
٦٥ فما فوق	٠,٣	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,١	٠,٦
التعليم						
الابتدائي	٤٣,٣	٤٦,٥	٤٠,٧	٣٩,٧	٣٨,١	٤٢,٩
الحرفي	٤٣,٠	٤٣,٤	٤٠,٤	٣٥,٣	٤٠,٩	٥٣,٢
الثانوي (دون تخرج)	١٢,٥	١١,٣	٨,٨	٩,٨	٩,٢	١٠,٣
الحرفي بتخرج	٤,٠	٣,٦	٤,١	٤,٩	٥,٥	٧,٥
الثانوي العام الكامل	٨,٤	٩,٠	١١,٩	١٣,٢	١٤,٣	١٦,٢
الثانوي المهني الكامل	٣٥,٥	٣٣,٥	٣٢,٥	٣٧,٢	٣٥,٦	٥٣,٧
الجامعي	٥,٨	٤,٦	٤,٠	٤,٣	٥,٢	٥,٦
غير المتعلّقات	١,١	٠,٧	٠,٨	٠,٦	٠,٤	٠,٥

المصدر: المكتب الإحصائي - دراسة استقصائية لعيّنة من القوى العاملة (٢٠٠٠).

المرفق ٢

النقابات الأعضاء في اتحاد نقابات العمال

الاسم	١٩٩٦
اتحاد عمال المعادن	١٩٦ ٥٧٧
اتحاد موظفي التعليم والعلوم في سلوفاكيا	١١٢ ٤٨١
اتحاد موظفي الرعاية الصحية والاجتماعية	١١٠ ٠٤٥
اتحاد موظفي صناعة معالجة الأخشاب وإدارة الغابات والمياه	٧٧ ٨٤٨
اتحاد عمال البناء	٦١ ١٩٣
اتحاد موظفي صناعة النسيج والملابس والجلود	٥٨ ٩٥٨
الرابطة النقابية لموظفي السكك الحديدية	٥٠ ١٠٦
اتحاد العاملين في الزراعة في سلوفاكيا	٤٥ ٩٦٨
اتحاد موظفي الإدارة العامة	٤٥ ٤١٦
اتحاد موظفي التجارة والسياحة	٣٦ ٦٤٢
اتحاد موظفي الصناعات الكيماوية	٣٢ ٨١٤
اتحاد موظفي معالجة الأغذية	٣٠ ٥٨١
اتحاد موظفي الاتصالات	٢٥ ٨٢٩
اتحاد موظفي المصارف وشركات التأمين	٢٣ ٥٦٩
اتحاد موظفي صناعات التعدين والجيولوجيا والنفط	٢٣ ٢٣٦
مجلس الاتحاد السلوفاكي للتعاونيات الإنتاجية	٢٣ ٠٩٠
اتحاد موظفي قطاع الخدمات	٢١ ٤٨٠
اتحاد موظفي قطاع الطاقة	٢٠ ٦٥٦
اتحاد موظفي النقل البري العام	١٩ ٨٠٥
اتحاد موظفي النقل وإدارة الطرق وإصلاح المركبات	١٥ ٤٩٩
اتحاد البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	١٥ ٢٤٣
اتحاد موظفي الجيش المدنيين	١٣ ٩٣٤

الاسم	١٩٩٦
اتحاد موظفي صناعتي الزجاج والمجوهرات	١٠ ٠٤٥
اتحاد الشرطة في سلوفاكيا	٦ ٢٠٠
اتحاد المنظمات الثقافية	٦ ٠٣٢
نقابة العاملين في صناعة الغاز	٥ ٦٨٠
رابطة نقابات عمال الطاقة النووية	٤ ٣٩٨
اتحاد موظفي التجارة السلوفاكية	٤ ٠٠٥
اتحاد موظفي الأكاديمية السلوفاكية للعلوم	٢ ٢٤٠
النقابة السلوفاكية للصحفيين	٢ ١٨٩
اتحاد المهن الحرة	٢ ٠٨٣
اتحاد موظفي صناعة الطباعة	١ ٩١٤
اتحاد رجال الإطفاء المهنيين	١ ٨٣٧
اتحاد موظفي النقل المائي	١ ٨٠٠
اتحاد قوى حرس السجون والمحاكم	١ ٥١٨
رابطة اتحادات مسارح سلوفاكيا	١ ٥١٠
اتحاد العاملين في القضاء	١ ١٥٠
اتحاد العاملين في وسائل الإعلام	١ ٠٥٤
اتحاد موظفي الشركات التجارية للتسجيلات والمنشورات والكتب	٩٢٦
برويكت	٧٩٠
اتحاد موظفي الثقافة البدنية والرياضة في سلوفاكيا	٥٨٢
المجموع	١ ١١٦ ٩٢٣

المنظمات الأساسية	المقاعد في عام ١٩٩٩	المقاعد في عام ١٩٩٨	الاختلاف	١٩٩٨	١٩٩٧	النقابة
٣٠٥	٩	١١	٢٨ ١٩٩-	١٢٢ ٧٣٥	١٥٠ ٩٣٤	اتحاد عمال المعادن
٢ ٧٢٥	٧	٨	٩ ٩١٤-	٩٥ ٢٠٧	١٠٥ ١٢١	اتحاد موظفي التعليم والعلوم في سلوفاكيا
٣٩٧	٦	٧	٦ ٧٥٢-	٨٩ ٣٠١	٩٦ ٠٥٣	اتحاد موظفي الرعاية الصحية والاجتماعية
١٧٠	١	٢	٨ ٥٥٢-	٨١ ٦٦٥	٩٢ ٢١٧	مجلس الاتحاد السلوفاكي للتعاونيات الإنتاجية
٢٥١	٤	٥	٦ ٩٠٤-	٥٧ ٩٢٢	٦٤ ٨٢٦	اتحاد موظفي صناعة معالجة الأخشاب وإدارة الغابات والمياه في سلوفاكيا
٣٣٧	٤	٤	٦ ٩٩٧-	٤٨ ٢٥٨	٥٥ ٢٥٥	اتحاد عمال البناء
٣٥٣	٤	٤	١٣٥+	٥٠ ١٣٦	٥٠ ٠٠١	الرابطة النقابية لموظفي سكك الحديد
٩٤	٣	٤	١٤ ٤٨٥-	٣٢ ٧١٨	٤٧ ٢٠٣	اتحاد موظفي صناعة النسيج والملابس والجلود
٣٢٨	٣	٣	٦ ١٥٧-	٣٠ ٢٦٠	٣٦ ٤١٧	اتحاد العاملين في الزراعة في سلوفاكيا
٦٠٩	٣	٣	٣ ٨٧٧-	٣١ ٧٩٠	٣٥ ٦٦٧	اتحاد موظفي الإدارة العامة
٥٩	٢	٣	٥ ١٠١-	٢٧ ٣٠٠	٣٢ ٤٠١	اتحاد موظفي الصناعات الكيماوية
١٩٦	٢	٣	٧ ٥٦٣-	٢٣ ٠١٨	٣٠ ٥٨١	اتحاد موظفي معالجة الأغذية
١٨٥	٢	٣	٤ ٧٢٨-	٢٥ ٤٠٥	٣٠ ١٣٣	اتحاد موظفي التجارة والسياحة
	٢	٢	٢٩-	٢٣ ٢٥٣	٢٣ ٢٨٢	اتحاد موظفي المصارف وشركات التأمين
٥٤	٢	٢	٣ ٤٠١-	١٨ ٧١١	٢٢ ١١٢	اتحاد موظفي صناعات التعدين والجيولوجيا والنفط
١١٥	٢	٢	١ ٣٧٥-	٢٠ ١٠٥	٢١ ٤٨٠	اتحاد موظفي الاتصالات
٣٠٧	١	٢	٦ ٠٣٦-	١٤ ٨٣١	٢٠ ٨٦٧	اتحاد موظفي قطاع الخدمات
١٠١	٢	٢	١ ٨٥٢-	١٦ ٨٨٥	١٨ ٧٣٧	اتحاد موظفي النقل البري العام
٧٧	١	٢	٤ ١٨١-	١٤ ٠١٦	١٨ ١٩٧	اتحاد موظفي قطاع الطاقة
٨٤	١	٢	٢ ٧٠٥-	١٢ ٣٢٨	١٥ ٠٣٣	اتحاد البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
٨٣	١	١	٥٢٦-	١٣ ٥٧٩	١٤ ١٠٥	اتحاد موظفي النقل وإدارة الطرق وإصلاح المركبات
١٥٨	١	١	١ ٤٩٦-	١٠ ٨٦٤	١٢ ٣٦٠	اتحاد موظفي الجيش المدنيين
١٤	١	١	٧٩٥-	٨ ١٥٤	٨ ٩٤٩	اتحاد موظفي صناعة الزجاج
٨٤	١	١	٦٤٠+	٧ ١٤٠	٦ ٥٠٠	اتحاد الشرطة في سلوفاكيا
٢٩	١	١	١٤٠+	٦ ٠٢٠	٥ ٨٨٠	نقابة العاملين في صناعة الغاز

النقابة	١٩٩٧	١٩٩٨	الاختلاف	المقاعد في عام ١٩٩٨	المقاعد في عام ١٩٩٩	المنظمات الأساسية
اتحاد المنظمات الثقافية	٥ ٦٨٠	٥ ٢١٣	٤٦٧+	١	١	١٨١
رابطة نقابات عمال الطاقة النووية	٤ ٤٤٥	٤ ٣٧٥	٧٠-	١	١	٥
اتحاد موظفي التجارة السلوفاكية	٣ ٠٨٥	٢ ٤٢٣	٦٦٢-	١	١	١٥
نقابة الأطباء	٣ ٠٢٥	٢ ٧٨٠	٢٤٥-	١	١	٣٢
النقابة السلوفاكية للصحفيين	٢ ٣٣٣	٢ ٤٠٢	٦٩+	١	١	
رابطة المهن الحرة	٢ ٠٢١	١ ٩٧٦	٤٥-	١	١	٥
اتحاد موظفي الأكاديمية السلوفاكية للعلوم	١ ٨٦٠	١ ٥٨٠	٢٨٠-	١	١	٥٤
اتحاد موظفي النقل المائي	١ ٧٠٠	١ ٥٠٠	٢٠٠-	١	١	
اتحاد موظفي صناعة الطباعة	١ ٥٦٩	١ ٠٣٠	٥٣٩-	١	١	١١
اتحاد رجال الإطفاء المهنيين	١ ٤٩٨	١ ٢٨٦	٢١٢-	١	١	٤٦
رابطة اتحادات مساح سلوفاكيا	١ ٣٠٠	١ ٠٠٢	٢٩٨-	١	١	٢١
اتحاد قوى حرس السجون والمحاكم	١ ٢٣١	١ ١٢٤	١٠٧-	١	١	١٥
اتحاد العاملين في القضاء	١ ١٥٠	١ ٢٣٠	٨٠+	١	١	٢٩
اتحاد العاملين في وسائط الإعلام	١ ٠٣٢	١ ٠٢١	١١-	١	١	
برويكت	٧١٠	٦٧٠	٤٠-	١	١	٩
اتحاد موظفي الشركات التجارية للتسجيلات والمنشورات والكتب	٦٤٨	٥٢٦	١٢٢-	١	١	٥
اتحاد موظفي الثقافة البدنية والرياضة في سلوفاكيا	٤٤٣	٤٦٨	٢٥+	١	١	١٥
المجموع	٩٧٧ ٧٥١	٨٤٣ ٩١٧	١٣٣ ٨٣٤-	٩٦	٨٣	٧ ٥٥٨

نقابات قطاع الإنتاج ٥٩٧ ٥٦٠ عضواً ٥١ مقعداً
نقابات القطاع غير الإنتاجي ٣٢٠ ٢٨٣ عضواً ٣٢ مقعداً

المنظمات الأساسية	المقاعد في عام ١٩٩٩	المقاعد في عام ١٩٩٨	الاختلاف	١٩٩٨	١٩٩٧	النقابة
٣٠٥	٩	١١	٢٨ ١٩٩-	١٢٢ ٧٣٥	١٥٠ ٩٣٤	اتحاد عمال المعادن
٢ ٧٢٥	٧	٨	٩ ٩١٤-	٩٥ ٢٠٧	١٠٥ ١٢١	اتحاد موظفي التعليم والعلوم في سلوفاكيا
٣٩٧	٦	٧	٦ ٧٥٢-	٨٩ ٣٠١	٩٦ ٠٥٣	اتحاد موظفي الرعاية الصحية والاجتماعية
١٧٠	١	٢	٨ ٥٥٢-	٨١ ٦٦٥	٩٢ ٢١٧	مجلس الاتحاد السلوفاكي للتعاونيات الإنتاجية
٢٥١	٤	٥	٦ ٩٠٤-	٥٧ ٩٢٢	٦٤ ٨٢٦	اتحاد موظفي صناعة معالجة الأخشاب وإدارة الغابات والمياه في سلوفاكيا
٣٣٧	٤	٤	٦ ٩٩٧-	٤٨ ٢٥٨	٥٥ ٢٥٥	اتحاد عمال البناء
٣٥٣	٤	٤	١٣٥+	٥٠ ١٣٦	٥٠ ٠٠١	الرابطة النقابية لموظفي سكك الحديد
٩٤	٣	٤	١٤ ٤٨٥-	٣٢ ٧١٨	٤٧ ٢٠٣	اتحاد موظفي صناعة النسيج والملابس والجلود
٣٢٨	٣	٣	٦ ١٥٧-	٣٠ ٢٦٠	٣٦ ٤١٧	اتحاد العاملين في الزراعة في سلوفاكيا
٦٠٩	٣	٣	٣ ٨٧٧-	٣١ ٧٩٠	٣٥ ٦٦٧	اتحاد موظفي الإدارة العامة
٥٩	٢	٣	٥ ١٠١-	٢٧ ٣٠٠	٣٢ ٤٠١	اتحاد موظفي الصناعات الكيماوية
١٩٦	٢	٣	٧ ٥٦٣-	٢٣ ٠١٨	٣٠ ٥٨١	اتحاد موظفي معالجة الأغذية
١٨٥	٢	٣	٤ ٧٢٨-	٢٥ ٤٠٥	٣٠ ١٣٣	اتحاد موظفي التجارة والسياحة
	٢	٢	٢٩-	٢٣ ٢٥٣	٢٣ ٢٨٢	اتحاد موظفي المصارف وشركات التأمين
٥٤	٢	٢	٣ ٤٠١-	١٨ ٧١١	٢٢ ١١٢	اتحاد موظفي صناعات التعدين والجيولوجيا والنفط
١١٥	٢	٢	١ ٣٧٥-	٢٠ ١٠٥	٢١ ٤٨٠	اتحاد موظفي الاتصالات
٣٠٧	١	٢	٦ ٠٣٦-	١٤ ٨٣١	٢٠ ٨٦٧	اتحاد موظفي قطاع الخدمات
١٠١	٢	٢	١ ٨٥٢-	١٦ ٨٨٥	١٨ ٧٣٧	اتحاد موظفي النقل البري العام
٧٧	١	٢	٤ ١٨١-	١٤ ٠١٦	١٨ ١٩٧	اتحاد موظفي قطاع الطاقة
٨٤	١	٢	٢ ٧٠٥-	١٢ ٣٢٨	١٥ ٠٣٣	اتحاد البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
٨٣	١	١	٥٢٦-	١٣ ٥٧٩	١٤ ١٠٥	اتحاد موظفي النقل وإدارة الطرق وإصلاح المركبات
١٥٨	١	١	١ ٤٩٦-	١٠ ٨٦٤	١٢ ٣٦٠	اتحاد موظفي الجيش المدنيين
١٤	١	١	٧٩٥-	٨ ١٥٤	٨ ٩٤٩	اتحاد موظفي صناعة الزجاج
٨٤	١	١	٦٤٠+	٧ ١٤٠	٦ ٥٠٠	اتحاد الشرطة في سلوفاكيا
٢٩	١	١	١٤٠+	٦ ٠٢٠	٥ ٨٨٠	نقابة العاملين في صناعة الغاز

النقابة	١٩٩٧	١٩٩٨	الاختلاف	المقاعد في عام ١٩٩٨	المقاعد في عام ١٩٩٩	المنظمات الأساسية
اتحاد المنظمات الثقافية	٥ ٦٨٠	٥ ٢١٣	٤٦٧+	١	١	١٨١
رابطة نقابات عمال الطاقة النووية	٤ ٤٤٥	٤ ٣٧٥	٧٠-	١	١	٥
اتحاد موظفي التجارة السلوفاكية	٣ ٠٨٥	٢ ٤٢٣	٦٦٢-	١	١	١٥
نقابة الأطباء	٣ ٠٢٥	٢ ٧٨٠	٢٤٥-	١	١	٣٢
النقابة السلوفاكية للصحفيين	٢ ٣٣٣	٢ ٤٠٢	٦٩+	١	١	
رابطة المهن الحرة	٢ ٠٢١	١ ٩٧٦	٤٥-	١	١	٥
اتحاد موظفي الأكاديمية السلوفاكية للعلوم	١ ٨٦٠	١ ٥٨٠	٢٨٠-	١	١	٥٤
اتحاد موظفي النقل المائي	١ ٧٠٠	١ ٥٠٠	٢٠٠-	١	١	
اتحاد موظفي صناعة الطباعة	١ ٥٦٩	١ ٠٣٠	٥٣٩-	١	١	١١
اتحاد رجال الإطفاء المهنيين	١ ٤٩٨	١ ٢٨٦	٢١٢-	١	١	٤٦
رابطة اتحادات مساح سلوفاكيا	١ ٣٠٠	١ ٠٠٢	٢٩٨-	١	١	٢١
اتحاد قوى حرس السجون والمحاكم	١ ٢٣١	١ ١٢٤	١٠٧-	١	١	١٥
اتحاد العاملين في القضاء	١ ١٥٠	١ ٢٣٠	٨٠+	١	١	٢٩
اتحاد العاملين في وسائط الإعلام	١ ٠٣٢	١ ٠٢١	١١-	١	١	
برويكت	٧١٠	٦٧٠	٤٠-	١	١	٩
اتحاد موظفي الشركات التجارية للتسجيلات والمنشورات والكتب	٦٤٨	٥٢٦	١٢٢-	١	١	٥
اتحاد موظفي الثقافة البدنية والرياضة في سلوفاكيا	٤٤٣	٤٦٨	٢٥+	١	١	١٥
المجموع	٩٧٧ ٧٥١	٨٤٣ ٩١٧	١٣٣ ٨٣٤-	٩٦	٨٣	٧ ٥٥٨

نقابات قطاع الإنتاج ٥٩٧ ٥٦٠ عضواً ٥١ مقعداً
نقابات القطاع غير الإنتاجي ٣٢٠ ٢٨٣ عضواً ٣٢ مقعداً

المرفق ٣

مؤشرات إصابات العمل

في ١٩٨٩ و ١٩٩٣ و ١٩٩٨

الدليل		السنة			المؤشر
١٩٨٩/١٩٩٨	١٩٩٣/١٩٩٨	١٩٩٨	١٩٩٣	١٩٨٩	
٥٢,٣٤	٨٠,٥٩	٢٨ ١٠٥	٣٤ ٨٧٥	٥٣ ٦٩٥	عدد إصابات العمل
٥٨,٩٧	١١٧,٩٤	١٣٨	١١٧	٢٣٤	عدد إصابات العمل القاتلة
٦٦,٦٦	١٠٠,٠٠	٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٩	عدد إصابات العمل القاتلة لكل ١ ٠٠٠ موظف
٥٦,٨٦	٦٤,٠٤	٥٠١	٧٨٢	٨٨١	الأمراض المهنية التي أبلغ عنها حديثاً
٦٧,٦٤	٦٠,٥٢	٠,٢٣	٠,٣٨	٠,٣٤	عدد الأمراض المهنية التي أبلغ عنها حديثاً لكل ١ ٠٠٠ موظف

المصدر: مكتب الإحصاء.

المرفق ٤

متوسط الأجور الشهرية في سلوفاكيا بحسب ميادين الأنشطة الاقتصادية في الفترة بين ١٩٩١ و ١٩٩٩
(بالكورونات السلوفاكية)

المؤشر	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
الاقتصاد الوطني مجمله (باستثناء تقدير دخل المقاولين) ^(١)	٣ ٧٧٠	٤ ٥٤٣	٥ ٣٧٩	٦ ٢٩٤	٧ ١٩٥	٨ ١٥٤	٩ ٢٢٦	١٠ ٠٠٣	١٠ ٧٢٨
ومنه أعمال تجارية مع ٢٥ موظف أو أكثر	٣ ٧٧٦	٤ ٤٨٣	٥ ٢٧٥	٦ ١٦٠	٧ ١٤٤	٨ ٢٢١	٩ ٣٥٦	١٠ ٢١٢	١٠ ٩٤٥
الزراعة والصيد والحراجة	٣ ٧٧١	٤ ١٤٨	٤ ٥٥٦	٥ ١٩١	٥ ٨٣٥	٦ ٥٧٩	٧ ٣٦٣	٧ ٩٣٠	٨ ٥٤١
الزراعة مجملها	٣ ٨٣٦	٤ ٥٣٥	٥ ٤٩٦	٦ ٤٦٤	٧ ٤٧٧	٨ ٥٠٨	٩ ٥٢٧	١٠ ٣٧١	١١ ٣٤٩
استخراج المعادن	٤ ٤٤٥	٥ ٤٥٨	٦ ٤٨٢	٧ ٣٨٣	٨ ٦٢١	٩ ٣٨٢	١٠ ٤٨٥	١١ ٠٥٣	١٢ ٠٠٨
الصناعة التحويلية	٣ ٧٥٧	٤ ٣٧٠	٥ ٢٣٤	٦ ١٩٣	٧ ١٩٤	٨ ٢٣٠	٩ ١٩٧	١٠ ٠٠١	١٠ ٩٤٠
توليد الكهرباء وتوزيعها	٤ ٤٨٠	٦ ٠٠٦	٧ ٧٦٧	٨ ٧٦٦	٩ ٩٠٥	١٠ ٩٠٢	١٢ ٢١٢	١٣ ٣٧١	١٤ ٥١٥
البناء	٣ ٨٤٥	٤ ٦١٧	٥ ٥٣٣	٦ ٥٠٢	٧ ٤٨٩	٨ ٧٢٢	٩ ٩٧٠	١٠ ٦١٩	١٠ ٨٥٤
البيع بالتجزئة وإصلاح السيارات	٣ ٣٨٦	٤ ٠٤٩	٤ ٨٤٨	٥ ٧٤٨	٦ ٨٤٨	٨ ٦٠٠	٩ ٨٢٥	١١ ١٢٢	١٢ ١٥٠
خدمات المطاعم والإقامة	٣ ١٦٩	٣ ٨٤٣	٤ ٤٧٤	٥ ١٩٢	٥ ٧٤٦	٦ ٩٥٨	٧ ٧٤٣	٨ ٣٦٣	٩ ٠٨٧
النقل والتخزين والاتصالات	٣ ٨٤٠	٤ ٤٢٧	٥ ٤٦٧	٦ ٦٣٤	٧ ٧٤٢	٨ ٨١٠	١٠ ٠٨٩	١١ ١٦٣	١٢ ١٨٤
الأعمال المصرفية والتأمين	٥ ٢٦٠	٧ ٦٦٧	١٠ ٣٨٦	١١ ٧٧٠	١٣ ٥٢٩	١٥ ٣٢٨	١٧ ٨٨٦	١٩ ٤٨٧	٢٠ ١٦٩
بيع العقارات وتأجيرها	٣ ٧٣٣	٤ ٥١٦	٥ ٥٥٩	٦ ٦٤٢	٧ ٨٨٣	٩ ٦٤٨	١٠ ٧١٠	١١ ٩٧٠	١٢ ٩٣٣
الإدارة العامة	٤ ١٨٩	٥ ١١٠	٦ ١٧٩	٧ ٣٥٠	٨ ٣٥٠	٩ ٨١٨	١١ ٢٤٠	١٢ ٣٦٢	١٣ ٠٠٥
التعليم	٣ ٥٤٧	٤ ٤٤٨	٤ ٧٠٦	٥ ١٥٧	٦ ٢٠٥	٧ ٠٠٥	٧ ٧٧١	٨ ٢٤٧	٨ ٤٥٩
الرعاية الصحية	٣ ٩٤٢	٤ ٦٠٥	٤ ٨١٣	٥ ٤٤٣	٦ ٢٤٧	٦ ٩٤٧	٨ ٣٧٣	٨ ٦٧٤	٨ ٦٩٣
خدمات اجتماعية عامة أخرى	٣ ٦٨٣	٤ ٣٤٢	٤ ٩٣٣	٥ ٦٢٦	٥ ٨٠٥	٦ ٣٣٧	٧ ٣٧٢	٨ ٨٦٦	٩ ٨٥٣
المؤسسات الصغيرة التي يقل عدد موظفيها عن ٢٥ موظفاً	٢ ٨٤٤	٥ ١١٨	٦ ٦٧٥	٩ ٠٣٩	٩ ٠٧٤	٩ ٧٢٢	١١ ٥٢٨	١١ ٤٢٢	١٢ ٠٧٠
موظفو الشركات التجارية الصغيرة، باستثناء المقاولين ^(١)	٤ ٠٠٠	٤ ٩٥٠	٥ ٨٥٠	٥ ٩٠٠	٦ ٣٠٠	٦ ٧٧٣	٧ ٤٥٤	٨ ٢٦٢	٨ ٩٧٠

المصدر: مكتب الإحصاء.

(أ) تقديرات.

المرفق ٥

استهلاك الفرد من الأغذية في الجمهورية السلوفاكية

نوع الغذاء	العام										الاستهلاك الموصى به
	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩ ^(ج)	
لحم بعظمه	٨٤,٠	٧٧,٢	٦٩,٣	٦٤,٩	٦٣,٥	٦٣,٧	٦٥,٠	٦٦,١	٦٥,٩	٦٤,٨	٥٧,٣
بقر وعجل	٢٢,١	١٦,٦	١٤,٦	١٥,٦	١٤,٣	١٢,٢	١٢,٠	١٢,٢	١١,٨	١٠,٤	١٧,٤
خنزير	٤٤,٥	٤٢,١	٣٩,٩	٣٦,٢	٣٦,٤	٣٧,٣	٣٧,٢	٣٦,٩	٣٦,٩	٣٥,٧	٢٢,٢
دجاج	١٥,٢	١٦,٨	١٣,٣	١١,٨	١٢,٠	١٣,٤	١٤,٤	١٥,٥	١٦,٠	١٧,٤	١٥,٠
غيره	٢,٢	١,٧	١,٥	١,٣	٠,٨	١,٣	١,٣	١,٢	١,٢	١,٣	٢,٧
سمك	٤,٤	٣,٦	٤,٠	٣,٨	٤,١	٤,١	٤,١	٤,٥	٤,٧	٤,١	٦,٠
الحليب	٢٢٦,٣	٢١١,٨	١٩٣,٨	١٧٠,٦	١٦٥,٧	١٦٢,٤	١٦٢,٨	١٦١,٨	١٦٢,٥	١٦١,٤	-٢٠,٦
ومشتقاته											٢٤٠,٠
حليب	١١٠,٩	١٠١,٨	٩٢,٧	٨٧,١	٧٨,١	٧٤,٢	٧٣,٦	٧٥,٨	٧٦,٨	٧٣,٦	٩١,٠
الأجبان	٩,٩	٨,٨	٨,٥	٨,٦	٧,٧	٨,١	٨,١	٨,٣	٨,١	٨,٣	١٠,١
والألبان											
البيض	١٩,٤	١٩,٤	١٧,٩	١٦,٣	١٦,٤	١٦,٤	١٦,٢	١٥,٨	١٥,٦	١٢,١	١١,٢
الدهنيات	٢٥,٣	٢٤,٨	٢٤,٠	٢٤,٣	٢٣,٣	٢٣,٩	٢٣,٩	٢٤,٣	٢٤,٠	٢٣,٨	-١٩,٨
بكمالها											٢٣,١
الزبدة	٦,٤	٦,٣	٤,٦	٤,١	٣,٦	٣,٢	٢,٩	٢,٩	٣,١	٢,٩	٢,٨
دهن الخنزير	٦,٩	٦,٨	٦,٤	٦,٦	٥,١	٤,٨	٤,٦	٤,٤	٤,٢	٣,٩	٣,٠
دهون وزيت	١١,٩	١١,٦	١٢,٩	١٣,٥	١٤,٥	١٥,٨	١٦,٣	١٦,٩	١٦,٦	١٦,٩	١٦,٢
نباتية صالحة للأكل ^(أ)											
سكر ^(ب)	٤١,٩	٤٢,٦	٣٦,٦	٣٤,٥	٣٤,٦	٣٢,٠	٣٣,٨	٣٤,٩	٣٤,٨	٣٠,١	٣٠,٩
الحبوب	١١٦,٥	١١٤,٩	١٠٨,٥	١٠٤,٣	١٠٤,٩	١٠٦,٥	١٠٥,٠	١٠٤,٨	١٠١,٠	٩٩,٢	٩٨,٥
(مطحونة)							٧				
البطاطا	٨٥,٩	٩٠,٨	٧٧,٧	٨٩,٠	٧٤,٢	٧٤,٣	٧٨,٤	٧٨,٦	٧٥,٢	٧١,٤	-٧٦,٣
											٨٤,٩
المقويات	١,٩	٢,٠	١,٨	١,٩	١,٩	٢,١	١,٩	١,٩	٢,٠	٢,٠	٣,٢-٢,١
الخضار	١٠٠,٦	١٠٩,٨	١٠٥,٠	١٠٨,٣	١٠٧,٣	١٠٥,٨	١٠٦,٠	١٠٧,٤	١٠٨,١	١٠٨,٥	-١١٦,٩
							٣				١٣٨,٩
الفواكه	٥٤,٠	٥٩,٧	٦٢,٥	٦٤,٤	٦٥,٦	٦٨,١	٦٨,٤	٦٥,٧	٦٧,١	٦١,٣	-٨٦,٧
											١٠٦,٦

(أ) PEFO: دهون وزيت نباتية صالحة للأكل.

(ب) باستثناء السكر المستخدم لإنتاج المشروبات الكحولية.

(ج) بيانات أولية.

أصبحت الأرقام التي تدل بالكيلوغرامات على استهلاك الفرد الموصى به سارية المفعول في عام ٢٠٠٠. وبإدراكنا لتعديل بند استهلاك الفرد من اللحوم بغية ضمان إجراء مقارنة واضحة مع الاستهلاك الجديد الموصى به.

وللسبب ذاته، فإن (إجمالي) استهلاك البيض خلال فترات زمنية متتالية يرد محسوباً بالكيلوغرامات.

المرفق ٦

معدلات التغذية الحقيقية اليومية الموصى بها للفرد الواحد في الجمهورية السلوفاكية

النسبة المئوية للمعدل الغذائي الموصى به	معدل التغذية الموصى به	معدل التغذية الموصى به	تقديرات ١٩٩٩	تقديرات ١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠	وحدة القياس	عامل التغذية
١١٠,٨	١ ٢٥٤	١١ ٦٣٧	١٢ ٨٩١	١٢ ٩٨٢	١٣ ٣٩٥	١٣ ٧١٦	١٣ ٨٣٣	١٣ ٤٤٩	١٣ ١٦٢	١٣ ٠٨٩	١٣ ٧١٨	١٣ ٩٥٦	كيلوجول	طاقة
١١٠,٩	٣٠,٣	٢ ٧٨١	٣ ٠٨٤	٣ ١٠٦	٣ ١٩٩	٣ ٢٧٦	٣ ٣٠٤	٣ ٢٢٤	٣ ١٤٣	٣ ١٢٦	٣ ٢٧٦	٣ ٣٣٣	كيلو حريرة	طاقة
١٤٣,٩	٢٧,٤	٦٢,٤	٨٩,٨	٩٠,٣	٩٢,٨	٩٣,٥	٩٤,٣	٩١,٩	٩٢,١	٩٢,٩	٩٨,٩	١٠٥,٠	غرام	بروتينات
١٣٧,٢	٣١,٠	٨٣,٣	١١٤,٣	١١٤,٣	١١٨,١	١١٩,٧	١١٩,٧	١١٨,٨	١١٦,٠	١١٥,٨	١٢٢,٣	١٢٦,٣	غرام	مواد دهنية
١٩٣,٩	١٠,٧	١١,٤	٢٢,١	٢٢,٠	٢٢,٣	٢٢,٥	٢٢,٥	٢٢,١	١٧,٩	١٦,٣	١٦,١	١٤,١	غرام	حمض زيت
٩٧,٣	١١,٨-	٤٤٣,٧	٤٣١,٩	٤٣٧,١	٤٤٩,١	٤٦٤,٣	٤٦٩,٨	٤٥٤,٦	٤٤٠,٧	٤٣٥,٩	٤٥٢,٦	٤٥٣,٣	غرام	الكائنات سكرات
٨٣,٧	١٦٣,٢-	٩٩٩,٠	٨٣٥,٨	٨٤٠,٨	٨٣٢,٩	٨٢٦,١	٨٣١,٠	٨٢٢,١	٨٣١,٩	٨٥٦,١	٩٠٥,١	٩٣١,٠	مليغرام	كالسيوم
١٢٧,٥	-	-	١٥٣٢,٦	١٥٣٦,٦	١٥٧٠,٠	١٥٢٣,٦	١٥٢٨,١	١٥٤١,١	١٥٨٠,٦	١٥٨٨,٤	١ ٦٧٧,٦	١ ٦٨٨,٩	مليغرام	فوسفور
٩٣,٨	٤,١	١٤,٩	١٩,٠	١٩,٢	١٩,٩	١٩,٩	٢٠,١	١٩,٦	١٩,٦	١٩,٧	٢٠,٩	١٥,٥٦	مليغرام	حديد
٨٣,٣	٠,١-	١,٦	١,٥	١,٥	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٧	مليغرام	فيتامين B1
-	٠,٣-	١,٨	١,٥	١,٥	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٧	١,٨	١,٦	مليغرام	فيتامين B2
-	-	-	١٧,٤	١٧,٦	١٨,١	١٨,٣	١٨,٥	١٧,٩	١٧,٩	١٧,٩	١٩,١	٢١,٩	مليغرام	PP
٤٤,٣-	٤٤,٣-	١٦٠,٢	١١٥,٩	١١٢,٥	١١٣,٩	١١٦,٤	١١٦,٠	١١٦,١	١١٢,٧	١٠٨,٢	١١٣,١	٩١,٠	مليغرام	فيتامين C

يُرد معدل التغذية الموصى به المدرج في الجدول ٦ محسوباً بالقيم الراهنة. وبيانات استهلاك الغذاء فيما يتعلق ببعض السنوات ليست بيانات صادرة عن مكتب الإحصاء. أما البيانات التي نشرها مكتب الإحصاء فتُرد بالتالي في الجدول المستكمل للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٧.

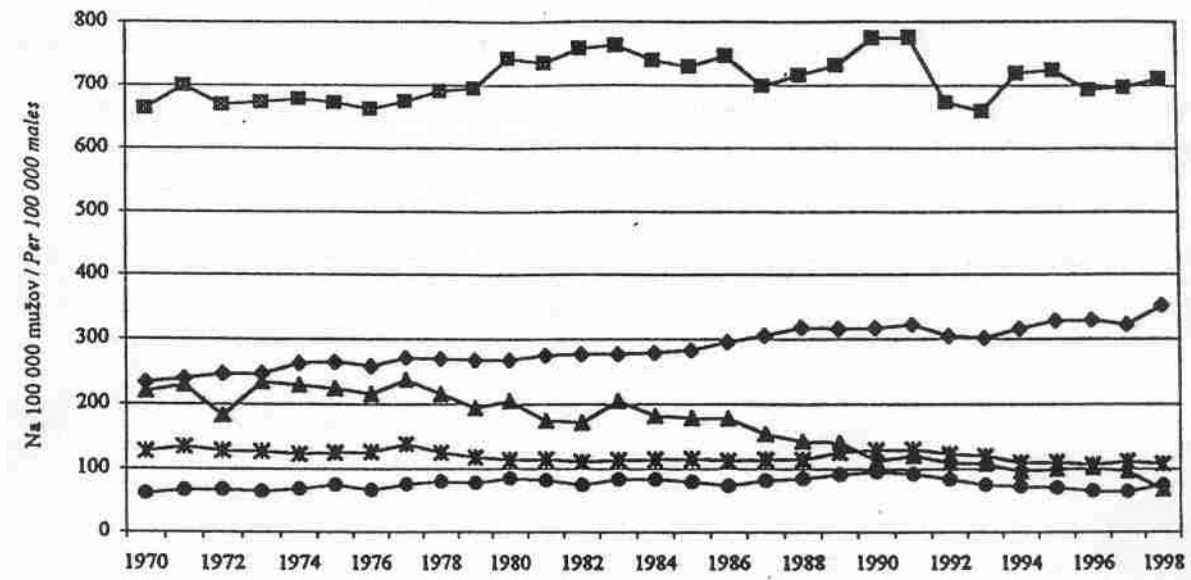
ولم يصدر التقدير الغذائي لاستهلاك الأغذية خلال عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩ إلا في التقرير الأخضر (Green Report)، وشارك في حسابه كل من مكتب الإحصاء ومعهد بحوث تجهيز الأغذية.

المرفق ٨

المعدلات القياسية لوفيات السكان السلوفاك بحسب نوع

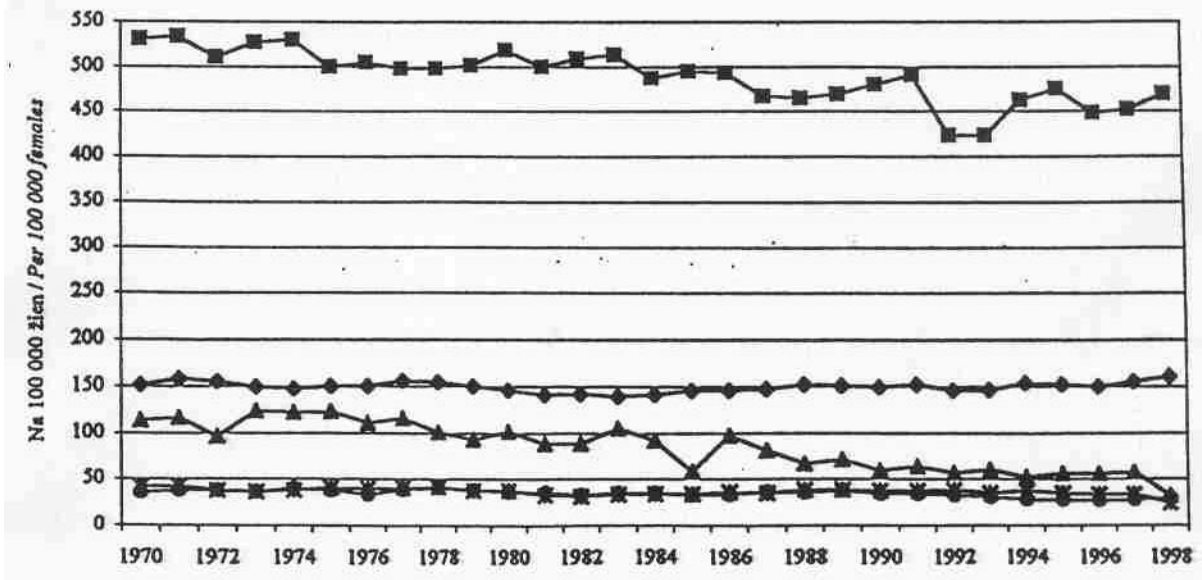
نوع الجنس وأسباب الوفاة في الفترة، ١٩٩٨-١٩٧٠

الذكور



السنوات

الإناث



السنوات

الأورام الخبيثة

أمراض جهاز الدورة الدموية

أمراض الجهاز التنفسي

أمراض جهاز الهضم

الأسباب الخارجية للاعتلال والوفاة

المرفق ٩

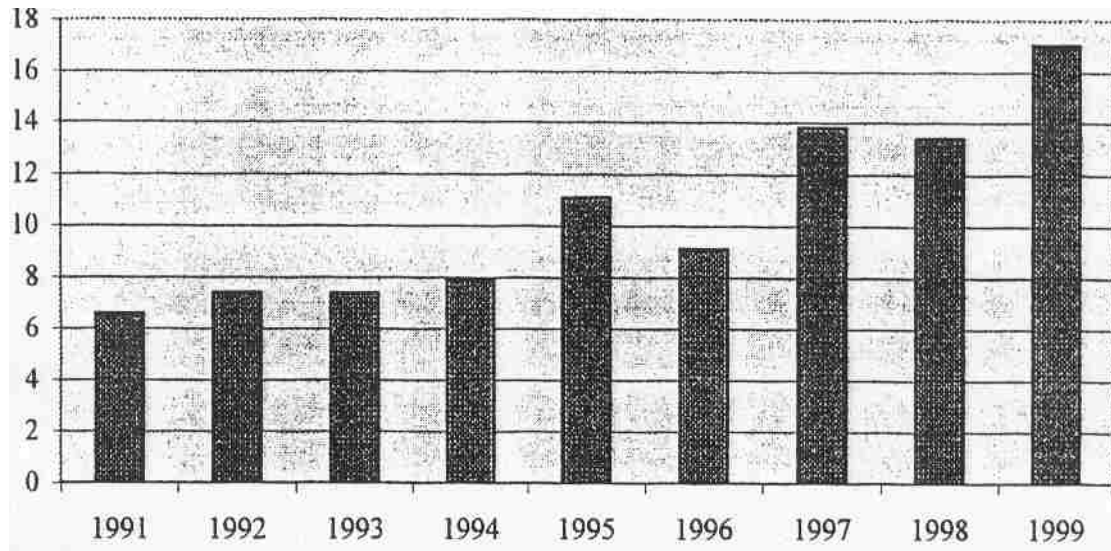
مؤسسات الرعاية الصحية في سلوفاكيا اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨

الجموع			مؤسسات الرعاية الصحية غير الحكومية			مؤسسات الرعاية الصحية الحكومية			مؤسسات الرعاية الصحية الحكومية		
العدد			العدد			العدد			العدد		
الأسرة	المهن الطبية	المؤسسات	الأسرة	المهن الطبية	المؤسسات	الأسرة	المهن الطبية	المؤسسات	الأعمال الطبية	المؤسسات	المؤسسة
٣٥ ٥٩٣	٨ ٩٦٩,٤٢	٨٥	٥٦٧	٢٢٢,٩١	٣	٣٥ ٠٢٦	٨ ٧٤٦,٥١	٨٢	مشافي، مشافي ذات عيادات متعددة التخصص	مؤسسات الرعاية الصحية الحكومية	مشافي، مشافي ذات عيادات متعددة التخصص مشافي متخصصة في معالجة الأورام مشافي الأمراض النفسية المؤسسات المتخصصة في معالجة الأمراض المزمنة المؤسسات المتخصصة في معالجة أمراض الجهاز التنفسي المؤسسات المتخصصة في معالجة الأمراض النفسية معاهد إعادة التأهيل معاهد أبحاث الغدد الصم المؤسسات المتخصصة في معالجة أمراض الشيخوخة دور النقاهة المصحات مؤسسات معالجة مدمني المخدرات معاهد أخرى متخصصة في المعالجة مؤسسات العلوم والأبحاث مؤسسات المعالجة بالنباه المعدنية مؤسسات المعالجة بغسيل الكلى* أسرة خاصة*
٤٠٦	٢٠٠,٠١	٢	١٧٩	٩٠,٦٤	١	٢٢٧	١٠٩,٣٧	١			
٢ ٢٥٥	١٣٠,٤٣	٦	-	-	-	٢ ٢٥٥	١٣٠,٤٣	٦			
٧٧٥	٤٢,٧	١١	٦٠	٥,٠٠	١	٧١٥	٣٧,٧٠	١٠			
٢ ٨٢٧	٢٠٦,٩٨	٩	-	-	-	٢ ٨٢٧	٢٠٦,٩٨	٩			
١ ٠١٥	٤٠,٧٩	٦	-	-	-	١ ٠١٥	٤٠,٧٩	٦			
٥١١	٢٨,٣٤	٦	٤٤	٢,٨٢	١	٤٦٧	٢٥,٥٢	٥			
١٩٧	٢٠,٢٠	١	-	-	-	١٩٧	٢٠,٢٠	١			
١٩٥	١٦,٦٩	٢	-	-	-	١٩٥	١٦,٦٩	٢			
٥٩٥	٥,٤٩	١٠	٨٥	٢,٤٠	٢	٥١٠	٣,٠٩	٨			
١ ٠٨٠	١٥,٣٧	٣٨	١٠١	٢,٠٠	٣	٩٧٩	١٣,٣٧	٣٥			
٦١	٨,٧	٣	٢٠	٢,٠٠	١	٤١	٦,٧٠	٢			
٢١٠	٧,٨	٣	٥٠	٢,٠٠	١	١٦٠	٥,٨٠	٢			
١٧٠	٧٩,٩٠	٣	-	-	-	١٧٠	٧٩,٩٠	٣			
١٢ ٧١٤	٢١٩,٨٥	٢٤	١٢ ٣٢٠	٢٠٥,٣٥	٢٢	٣٩٤	١٤,٥٠	٢			
١٠٥	٢٦,٤٩	١٥	١٠٥	٢٦,٤٩	١٥	-	-	-			
٢٥٠	٥,٨٠	١٠	-	-	-	٢٥٠	٥,٨٠	١٠			
٥٨ ٦٠٤	١٠ ٢٤,٩٦	٢٣٤	١٣ ٤٢٦	٥٦١,٦١	٥٠	٤٥ ١٧٨	٩ ٤٦٣,٣٥	١٨٤			

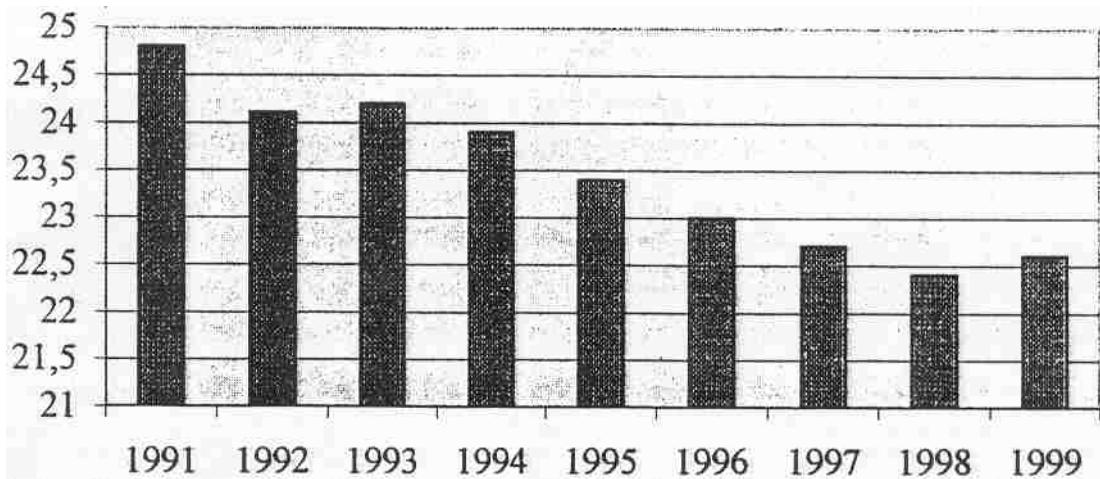
* لا يشمل عدد الأسرة الأجهزة التابعة لها ولتعتبر أوضاعها.

المرفق ١٠

متوسط نفقات كل تلميذ في المدارس الابتدائية الحكومية
في الفترة ١٩٩١-١٩٩٩ (بآلاف الكورونات السلوفاكية)



متوسط عدد التلاميذ في كل فصل من فصول المدارس الابتدائية الحكومية
في الفترة ١٩٩١-١٩٩٩



المرفق ١١

مدارس الدولة الخاصة اعتباراً من ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ - المجموع

الفصول الموجودة في المدارس									نوع الإعاقة	
الحرفية	المهنية	الثانوية	المدارس							
الحرفية	الثانوية	الشاملة	الحرفية	المساعدة	الخاصة	الابتدائية	التمريض	المجموع		
صفر	صفر	صفر	٣٠٧	١٥٧	١ ٦٩١	صفر	٣٧	٢ ١٩٢	الإعاقة العقلية	الفصول المتكاملة
٣٥	٦	١	٦	٤	١٤	٧٦	١٤	١٥٦	الإعاقة السمعية	
٧	صفر	٣	٣	١	٨	٢٨	٣	٥٣	الإعاقة البصرية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٧	٤٠	٣	٥٠	مشاكل الاتصال	
٢٥	١٤	٣	١٩	١٩	٦٢	٣٦	٥	١٨٣	إحتلال الحركة	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٤	٢٩٠	٦٦	٣٧٠	دروس في المشافي	
صفر	صفر	صفر	صفر	١	١٨١	صفر	١٤	١٩٦	الإعاقة العقلية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٧	٤	١١	الإعاقة السمعية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٤	١٧	٢١	الإعاقة البصرية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٧	٧	٢٤	مشاكل الاتصال	
صفر	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	١١	٤	١٨	اختلال الحركة	الجمهورية السلوفاكية
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠	٨	١٨	دروس في المشافي	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠٦	صفر	١٠٦	عيوب النمو	
٦٧	٢٣	٧	٣٣٥	١٨٢	١ ٩٧٧	٦٢٥	١٨٢	٣ ٣٩٨		

المرفق ١١ (تابع)

المدارس الحكومية الخاصة اعتباراً من ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ - المجموع

الفصول الموجودة في المدارس									نوع الإعاقة	
الحرفية	المهنية	الثانوية	المدارس	المساعدة	الخاصة	الابتدائية	التمريض	المجموع		
الثانوية	الثانوية	الشاملة	الحرفية							
صفر	صفر	صفر	٣ ١٢٤	٩٧١	٣٨١	صفر	٢٥٣	٧٢٩	الإعاقة العقلية	الفصول المتكاملة
					١٥			١٩		
٢٣٠	٣٨	١٠	٣٥	٢٢	٧٩	٤٦٥	١٠٥	٩٨٤	الإعاقة السمعية	
٦٢	صفر	٢٤	٢١	٥	٣٩	١٩٩	١٩	٣٦٩	الإعاقة البصرية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٩	٣١١	٢٢	٣٧٢	مشاكل الاتصال	
٢٢١	٢٠٨	٤٣	١١٩	١٠٣	٣٥٢	٢٦٥	٢٩	١ ٣٤٠	اختلال الحركة	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٨٣	٣ ١٦٨	٧٠٩	٣ ٩٦٠	دروس في المشافي	
صفر	صفر	صفر	صفر	٥	١ ٧٦٣	صفر	٩٩	١ ٨٦٧	الإعاقة العقلية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٧	١٦	٥٣	الإعاقة السمعية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٤	١٩٦	٢٢٠	الإعاقة البصرية	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٢٣	٦٣	١٨٦	مشاكل الاتصال	
صفر	٢٥	صفر	صفر	صفر	صفر	٨٧	٤٦	١٥٨	اختلال الحركة	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١١٠	١٣١	٢٤١	دروس في المشافي	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٩٩٣	صفر	٩٩٣	عيوب النمو	
٥١٣	١٧١	٧٧	٣ ٢٩٩	١ ١٠٦	٧٣٦	٥ ٧٨٢	١ ٦٨٨	٤٧٢		الجمهورية السلوفاكية
					١٧			٣٠		

المرفق ١٢

التمويل المقدم لثقافات الأقليات (١٩٩٨-١٩٩٥)

النسبة المئوية	المجموع	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	ثقافة الأقلية
٢١,٥	٣٩ ٦٤٥ ٢٠٠	١٠ ٩٧٦ ٠٠٠	١٠ ٣٩٠ ٠٠٠	٧ ٣٢٧ ٢٠٠	١٠ ٩٥٢ ٠٠٠	١- الهنغارية
٩,٠	١٦ ٥٤٧ ٤٩٦	٣ ٩٧٠ ٠٠٠	٤ ٥٤٢ ٠٠٠	٤ ٠٧٩ ٢٠٠	٤ ٩٥٦ ٢٩٦	٢- العنجرية
١,٩	٣ ٤٩١ ٨٠٢	٥٩٠ ٠٠٠	٦٧٠ ٠٠٠	١ ٢٩٤ ٠٠٠	٩٣٧ ٨٠٢	٣- التشيكية
٣,٤	٦ ٣١٧ ٥٨٥	١ ٢٥٠ ٠٠٠	١ ٠١٠ ٠٠٠	٢ ٣٦٠ ٠٠٠	١ ٦٩٧ ٥٨٥	٤- الروثينية
٩,٠	١٦ ٥٦٩ ٧٩٣	٣ ٧١٠ ٠٠٠	٤ ٨١٨ ٠٠٠	٤ ٣١٣ ٠٠٠	٣ ٧٢٨ ٧٩٣	٥- الأوكرانية
١,١	١ ٩٥٣ ٩٠٠	٦٧٠ ٠٠٠	٥٠١ ٠٠٠	٥٠٣ ٨٠٠	٢٧٩ ١٠٠	٦- المورافية
٨,١	١٥ ٠٢٨ ١٨٠	٣ ٤٩٥ ٠٠٠	٥ ١٧٦ ٠٠٠	٣ ٧٨٤ ١٠٠	٢ ٥٧٣ ٠٨٠	٧- الألمانية
٣,٧	٦ ٩٠٧ ٧٢٧	٢ ١٩٠ ٠٠٠	٢ ٢٤٢ ٠٠٠	١ ٢٠٠ ٠٠٠	١ ٢٧٥ ٧٢٧	٨- الكرواتية
١,٣	٢ ٤٣٣ ٧٤٠	١ ٣٨٠ ٠٠٠	٤١١ ٠٠٠	٣٦٠ ٣٠٠	٢٨٢ ٤٤٠	٩- البلغارية
١,٤	٢ ٦٧٣ ٧٠٠	٢٥٠ ٠٠٠	١ ٨٢٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٢٠٠	٢٠٣ ٥٠٠	١٠- اليهودية
٠,٨	١ ٥٤٦ ٢٠٠	٢٥٠ ٠٠٠	٤١٠ ٠٠٠	٧٧٨ ٠٠٠	١٠٨ ٢٠٠	١١- البولندية
٣٨,٧	٧١ ٤٦٤ ٢٠٠	٦ ٠٨٠ ٠٠٠	١٣ ٣٥٢ ٠٠٠	٢١ ٣٨٨ ٠٠٠	٣٠ ٦٤٤ ٢٠٠	١٢- أقليات أخرى
١٠٠,٠	١٨٤ ٥٧٩ ٥٢٣	٣٤ ٨١١ ٠٠٠	٤٤ ٣٤٢ ٠٠٠	٤٧ ٧٨٧ ٨٠٠	٥٧ ٦٣٨ ٧٢٣	المجموع

المرفق ١٣

التمويل المقدم للتظاهرات الثقافية (١٩٩٧ و ١٩٩٨)

ثقافة الأقلية	١٩٩٧	النسبة المئوية	١٩٩٨	النسبة المئوية
١ - الهنغارية	٢ ٢٦٨ ٠٠٠	١٣,١٥	٣ ٩٢٦ ٠٠٠	٣٢,٠٨
٢ - العجرية	٩٩٠ ٠٠٠	٥,٧	١ ٤٢٠ ٠٠٠	١١,٦١
٣ - التشيكية	٣٧٠ ٠٠٠	٢,١٤	٢٥٠ ٠٠٠	١,٠٤
٤ - الروثينية	١٦٠ ٠٠٠	٠,٩٢	١٠٠ ٠٠٠	٠,٨٢
٥ - الأوكرانية	٢ ٠٠٣ ٠٠٠	١١,٦١	١ ٠٠٠ ٠٠٠	٨,١٧
٦ - الأقلية المورافية	٢٨١ ٠٠٠	١,٦٢	٤٧٠ ٠٠٠	٣,٨٤
٧ - الألمانية	٢ ٦٥٦ ٠٠٠	١٥,٤٠	٢ ٠٧٠ ٠٠٠	١٩,٩٢
٨ - الكرواتية	١ ٩٤٢ ٠٠٠	١١,٢٦	٢ ١٩٠ ٠٠٠	١٧,٩٠
٩ - البلغارية	٤١١ ٠٠٠	٢,٣٨	٥٦٠ ٠٠٠	٤,٥٨
١٠ - اليهودية	١ ٨٢٠ ٠٠٠	١٠,٥٥	٢٥٠ ٠٠٠	٢,٠٤
١١ - البولندية	١٦٠ ٠٠٠	٠,٩٢	—	—
١٢ - أقليات أخرى:	—	٠,١٦	—	—
	٢٠ ٠٠٠ -	٤٠,٣٥	—	—
	٧٥٠ ٠٠٠ -	٥,٢٢	—	—
	٩٠٠ ٠٠٠ -	٤,٢٣	—	—
	٧٣٠ ٠٠٠ -	٦,٣٨	—	—
	١ ١٠٠ ٠٠٠ -	٣,٩٤	—	—
	٦٨٠ ٠٠٠ -	١٠٠,٠٠	١٢ ٢٣٦ ٠٠٠	١٠٠,٠٠
المجموع	١٧ ٢٤١ ٠٠٠	١٠٠,٠٠	١٢ ٢٣٦ ٠٠٠	١٠٠,٠٠

*١ - المعرض المشترك بين الأقوام.

*٢ - المتحف الوطني السلوفاكي.

*٣ - الإذاعة المحلية.

*٤ - المتحف الوطني السلوفاكي - قسم الثقافة الكرواتية.

*٥ - المتحف الوطني السلوفاكي - قسم ألمان كراباثيا.

*٦ - المتحف الوطني السلوفاكي - قسم الثقافة اليهودية.

المرفق ١٤

التمويل المقدم للصحف الدورية (١٩٩٧ و ١٩٩٨)

النسبة المئوية	١٩٩٨	النسبة المئوية	١٩٩٧	الصحف الدورية للأقليات
٣٢,٧٢	٦ ٤٠٠ ٠٠٠	٢٩,١٢	٥ ٦٥٠ ٠٠٠	١ - الهنغارية
١٠,٤٨	٢ ٠٥٠ ٠٠٠	١٠,٦٣	٢ ٠٦٢ ٠٠٠	٢ - العجرية
١,٤٧	٣٤٠ ٠٠٠	١,٥٥	٣٠٠ ٠٠٠	٣ - التشيكية
٥,٦٢	١ ١٠٠ ٠٠٠	٣,٨٦	٧٥٠ ٠٠٠	٤ - الروثينية
١٢,٨٨	٢ ٥٢٠ ٠٠٠	١٢,٩٦	١ ٥١٥ ٠٠٠	٥ - الأوكرانية
٠,٥١	١٠٠ ٠٠٠	٠,٣٩	٧٥ ٠٠٠	٦ - المورافية
٥,١١	١ ٠٠٠ ٠٠٠	٥,١٥	١ ٠٠٠ ٠٠٠	٧ - الألمانية
—	—	—	—	٨ - الكرواتية
٢,٠٤	٤٠٠ ٠٠٠	—	—	٩ - البلغارية
١,٢٨	٢٥٠ ٠٠٠	١,٢٨	٢٥٠ ٠٠٠	١٠ - البولندية
٩,٢٠	١ ٨٠٠ ٠٠٠ — ١*	٩,٢٨	١ ٨٠٠ ٠٠٠ — ١*	١١ - صحف أقليات أخرى:
١٥,٣٤	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ — ٢*	٢٥,٧٧	٥ ٠٠٠ ٠٠٠ — ٢*	
٣,٠٧	٦٠٠ ٠٠٠ — ٣*			
١٠٠,٠	١٩ ٥٦٠ ٠٠٠	١٠٠,٠	١٩ ٤٠٢ ٠٠٠	المجموع

* ١ - Kubko Goral, Slovensk juh

* ٢ - R-Press, Slovensk republika

المرفق ١٥

التمويل المقدم للصحف غير الدورية (١٩٩٧ و ١٩٩٨)

النسبة المئوية	١٩٩٨	النسبة المئوية	١٩٩٧	الصحف غير الدورية للأقليات
٢١,٥٦	٦٥٠.٠٠٠	٣٢,١٠	٢ ٤٧٢.٠٠٠	١- الهنغارية
١٦,٥٨	٥٠٠.٠٠٠	٦,٣٦	٤٩٠.٠٠٠	٢- العجرية
-	-	-	-	٣- التشيكية
١,٦٦	٥٠.٠٠٠	١,٣٠	١٠٠.٠٠٠	٤- الروثينية
٦,٣٠	١٩٠.٠٠٠	٣,٩٠	٣٠٠.٠٠٠	٥- الأوكرانية
٣,١٣	١٠٠.٠٠٠	١,٨٨	١٤٥.٠٠٠	٦- المورافية
١٤,١٠	٤٢٥.٠٠٠	١٩,٧٤	١ ٥٢٠.٠٠٠	٧- الألمانية
-	-	٣,٩٠	٣٠٠.٠٠٠	٨- الكرواتية
٣,٩٣	٤٢٠.٠٠٠	-	-	٩- البلغارية
-	-	-	-	١٠- اليهودية
-	-	-	-	١١- البولندية
		١٠,٠٣	٧٧٢.٠٠٠- ١*	١٢- صحف أقليات أخرى:
		١,٤٣	١١٠.٠٠٠- ٢*	
٢٠,٢٣	٦١٠.٠٠٠- ٣*	١٧,٨٦	١ ٣٧٥.٠٠٠- ٣*	
٢,٣٢	٧٠.٠٠٠- ٥*	١,٤٩	١١٥.٠٠٠- ٤*	
١٠٠,٠٠	٣٠١٥.٠٠٠	١٠٠,٠٠	٧ ٦٩٩.٠٠٠	المجموع

* ١- المتحف الوطني السلوفاكي - قسم الثقافة اليهودية.

* ٢- المتحف الوطني السلوفاكي - قسم ألمان كرباثيا.

* ٣- Kubko Goral - Porozumenie.

* ٤- TYPOLINE.

* ٥- DD Studio.

— — — — —